

حقوق الإنسان في الصحافة



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
الملف الصحفي الأسبوعي
(466)





الفهرس

الموضوع	رقم الصفحة
الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان	2
هيئة حقوق الإنسان	19
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	23
حقوق الإنسان فى العالم	95



الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

خادم الحرمين الشريفين يحرص على وحدة الصف العربي والإسلامي مهما كانت الخلافات

المصدر: جريدة الجزيرة الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20141121/fe1.htm>

الجزيرة - عوض مانع القحطاني - علي بلال:

أكد عدد من المسؤولين في وزارة الداخلية ومجلس الشورى وأكاديميون على الموقف التاريخي والجهود الحكيمة والمخلصة لخادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز -حفظه الله- التي تكلفت في جمع دول الخليج العربي في هذه الظروف التي تمر بها المنطقة .

وقالوا في تصريحات لـ«الجزيرة»: إن مناشدة خادم الحرمين الشريفين لجمهورية مصر العربية قيادة وشعباً للسعي في إنجاح هذه الخطوة في مسيرة التضامن العربي تأكيد في سبيل وحدة الصف ولم الشمل، مشيرين إلى أن خادم الحرمين الشريفين حريص على أن يكون العالم العربي والإسلامي على كلمة وصف واحد .

وأكد مدير إدارة الشؤون الإعلامية بالعلاقات في وزارة الداخلية الأستاذ محمد علي القمشع أن مناشدة خادم الحرمين الشريفين لقيادة وشعب جمهورية مصر العربية تأتي تأكيداً وخطوة في سبيل وحدة العالم العربي .

وقال القمشع: إن خطوات خادم الحرمين الشريفين معروفة دائماً بأنه حريص على أن يكون العالم العربي والإسلامي على كلمة وصف واحد ونحن كمتابعين نفخر بقائد كمثل الملك عبد الله بن عبد العزيز -حفظه الله- الذي يسعى دائماً إلى رفض الخلافات ودعم مصالح الشعوب والتعاون العربي ووجود المملكة العربية السعودية في هذا الإطار بقدر كبير يسهم في توحيد الصفوف والشعوب العربية والإسلامية .

من جانبه قال اللواء الدكتور صالح فارس الزهراني عضو في مجلس الشورى سابقاً: إن حرص خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- على لم شمل دول مجلس التعاون ليست غريبة عليه، فهذه خطوة تأتي انسجاماً مع مواقفه -حفظه الله- في أعماله وجهوده للمصالح لشعوب وحكومات دول مجلس التعاون، وتندرج جميعاً خطوته العملاقة نحو دعوته إلى توحيد هذه الدول وهذه من مواقفه المشرفة -حفظه الله- والرياض هي بيت الخليج والقطب الذي يتحمل العبء الأكبر .

وحول بيان خادم الحرمين الشريفين ومناشدته جمهورية مصر قيادة وشعباً لإنجاح خطوة مسيرة التضامن العربي قال اللواء الزهراني: هذا شيء ينسجم مع توجهات خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- وتوجهه العربي والإسلامي ولم الصفوف وجمهورية مصر العربية هي أم العرب ولا يستغرب ذلك من خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- الذي يسعى إلى لملمة الصفوف وتوحيد الكلمة وجمع الشمل ورفض النعرات وجمع دول التعاون الخليجي سيكون له مردود كبير على الأمن والاستقرار في المنطقة وفي خدمة مصالح الأمة والعرب والمسلمين .

وقال الدكتور محمد سعد السالم عضو مجلس الشورى سابقاً: في الواقع ما تم من اتفاق برعاية كريمة وعمل دؤوب من خادم الحرمين الشريفين الذي تعتبره الأمة العربية والأمة الإسلامية وعلى الأخص دول مجلس التعاون الخليجي هو حكيم هذه المنطقة وفي الحقيقة أن موقف خادم الحرمين الشريفين التاريخي أثلج الصدور وسر الجميع ووحدة الكلمة وجمع الصف وهذا كل ما نحتاجه نحن في هذه المنطقة وخصوصاً في هذا الوقت العصيب والظروف الصعبة التي تستهدف هذه المنطقة ودول مجلس التعاون الخليجي على وجه الخصوص، ودائماً في الاتحاد قوة وفي التعاون والتوافق خير لكل منتفع لهذه المنطقة وإلى دول مجلس التعاون وإلى أبناء الأمتين العربية والإسلامية بل للعالم أجمع .

وقال الدكتور السالم: ليس في التفرق مصلحة وخادم الحرمين الشريفين هو حكيم هذه الأمة وأخوانه ملوك وأمراء المنطقة وسلاطينها ما فيه شك أنهم وصلوا إلى هذه النتيجة التي أسعدت الجميع ووحدة الصف ونسأل الله سبحانه وتعالى أن تزداد الخطوات قوة وثباتاً وأن يزداد التعاون والتكاتف بين أبناء المنطقة وبين أبناء الأمتين العربية والإسلامية وأن يكفينا

شر أعدائنا وأن يعجل بزوال هذه الأزمات والجهات التي تسعى لتدمير هذه المنطقة وإثارة المشكلات وعلى رأسها الحركات الإرهابية التي خرجت علينا وهي من صنع أعدائنا ومن تخطيطهم وتدبيرهم .

وحول بيان خادم الحرمين الشريفين لمناشدته جمهورية مصر قيادة وشعباً في إنجاح خطوة مسيرة التضامن العربي، قال الدكتور السالم هو بيان واضح ووافٍ ويصب في نفس الطريق والغرض هو جمع الكلمة وما وجهه لجمهورية مصر العربية العزيزة والشقيقة التي تعتبر الامتداد والعمق الطبيعي لدول مجلس التعاون الخليجي وللعالم العربي والإسلامي وما تملكه من إمكانات بشرية ولما لإخواننا في جمهورية مصر العربية من مواقف مشرفة وهذه لفظة كريمة من خادم الحرمين الشريفين للشعب المصري وكلنا نتمنى ونتفق مع خادم الحرمين الشريفين في تمنياته أن يوفق الله سبحانه وتعالى جمهورية مصر العربية ويرزقها الأمن والأمان وأن يكفيها شر أعدائها .

وقال الدكتور السالم: مما لا شك فيه أن جمهورية مصر العربية ركن ركين في المعادلة السياسية والمعادلة الأمنية والمعادلة الاجتماعية في وطننا العربي على أبعاده ولكنه بالنسبة للمملكة العربية السعودية ودول مجلس التعاون هو ركن مهم وهي التي تعمل التوازن وترهب أعداءها وتبعد عنها أطماع الطامعين .

وأكد معالي الدكتور جمعان أبو الرقوش مدير جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية أن دعوة خادم الحرمين الشريفين لأشقائه العرب على وجه العموم وأشقائه على وجه الخصوص في جمهورية مصر تؤكد ما يتحلى به خادم الحرمين الشريفين من شمائل عربية منبها حرصه الدائم -حفظه الله- على وحدة الصف العربي.. فكان بالأمس مع إخوانه وأشقائه قادة دول الخليج بحث معهم ما يقوي جدار الوحدة بين شعوب المنطقة، لذلك كما عهدناه -حفظه الله- نرى بين حين وآخر ويجهد لا يفتقر ولا يكل أنه يسعى دائماً إلى إذابة الثلوج التي توتر العلاقات بين العرب والمسلمين وهذا لا شك أنه من أساسيات النهج السعودي الذي اختطه المؤسس الملك عبد العزيز -رحمه الله- وسار عليه أبناؤه ملوك هذه البلاد ممن تولوا الحكم بعده وأصبحت الدعوة إلى التضامن والوحدة وعدم التدخل في شؤون الدول هو سمة ونهج السياسة السعودية .

ودعوة خادم الحرمين لأشقائنا في مصر من حبه وشعبه لجمهورية مصر العربية وما يربط المملكة ومصر هو أسمى من كل الخلافات العربية، فتاريخ العلاقات بين البلدين مليء بالإيجابيات والتضحيات التي أسهمت في تعزيز هذه الروى المشتركة في كل القضايا العربية والإسلامية والدولية وأيضاً جهوده -حفظه الله- في تعزيز كل ما من شأنه أن يحفظ لمصر وحدتها ومكانتها العربية اللائقة وهذا ما نلمسه من خادم الحرمين الشريفين من حين إلى آخر، مشيراً إلى أن العمل العربي المشترك هو ما نحتاج إليه في هذه الأوقات العصيبة ودحر الأعداء الذين يتربصون بالأمة ويريدون شتاتها .

وقال عميد كلية الحقوق بجامعة الملك سعود رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان مفلح بن ربيعان القحطاني: إن دعوة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز للأشقاء في جمهورية مصر العربية بوحدة الكلمة ونبذ الخلافات من أجل العمل العربي المشترك ومسيرة التضامن العربي في ظل هذه الظروف والتحديات التي تحتم على الأمتين العربية والإسلامية التضامن والوحدة وباعتبار مصر دولة لها قوتها ومكانتها في العالم العربي هي في الواقع دعوة جاءت في وقت الأمة العربية في حاجة إلى وحدة حقيقية ولم شملها ونبذ الفرقة والعمل بالطرق الدبلوماسية بدلاً من المنابر الإعلامية التي تسعى لتفريق الأمة وإلحاق الإيذاء بالمنطقة العربية .

وأكد الدكتور القحطاني أن خادم الحرمين الشريفين قائد محنك يريد جمع شمل الأمتين العربية والإسلامية ويريد إزالة الخلافات، معتبراً أن المملكة العربية السعودية اليوم أصبحت دولة قوية ومؤثرة تحرص على استقرار العالم ونبذ الخلافات والصراعات لأنه مع الأسف الشديد هناك من يريد أن يلحق الأذى بهذه الدول ومقدراتها .

وأوضح أن دعوة خادم الحرمين الشريفين لمصر قيادة وشعباً إنما من باب النصيح وتصب في مصلحة الجميع وأن الخلافات لا يترتب عليها إلا مساوئ ودمار.. وإننا نشيد بهذه المناشدة والنصح الذي يترتب عليه أمور إيجابية تخدم قضايا الأمة، مؤكداً أن مصر دولة شقيقة لها قوتها ومكانتها في العالم العربي وهذا ما حرص عليه خادم الحرمين الشريفين في دعوته للتصالح بدلاً من الخلافات وأن الحكمة تقضي بنبذ أي خلافات عربية أو داخل الأوطان .

• حقوق الإنسان: الملك عبدالله يحفظ الأمة من • الفرقة •

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

سلوى حمدي - الرياض
قال نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أستاذ العلوم السياسية في جامعة الملك سعود الدكتور صالح بن محمد الخثلان، إن تصريح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - يوم أمس الأول حول بيان أهمية الوحدة الخليجية العربية، يؤكد نظرته الثاقبة في تحقيق التضامن الخليجي العربي الذي يعد ركيزة أساسية في قوتها واستمرار تطورها.
وأوضح الدكتور صالح الخثلان في تصريح لوكالة الأنباء السعودية، أن الملك عبدالله بن عبدالعزيز متابع دقيق لكل ما يهم مصالح الأمتين العربية والإسلامية ويحفظها من الفرقة، ولا أدل على ذلك من مبادراته الدائمة لتعزيز العمل العربي المشترك، وإصلاح مؤسساته لتكون قادرة على الوفاء بتطلعات الشعوب العربية.
وأضاف يقول: إن تصريح خادم الحرمين الشريفين - وفقه الله - يؤكد أيضاً أن الموقف من جمهورية مصر العربية، ودعم أمنها واستقرارها يعد مطلباً عربياً، ويحدد علاقات الدول العربية ببعضها خاصة في هذه المرحلة الحرجة التي تمر بها مصر.



120 شقة مفروشة تبث السموم الطائفية

المصدر: جريدة الشرق الاحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

<http://www.alsharq.net.sa/2014/11/23/1252864>

الرياض - فهد الحمود
نحتاج جهوداً كبيرة للقضاء عليها وتضييق الهوة وتعزيز التعددية والتسامح
كثرة القنوات الدينية ظاهرة صحية تعكس التنوع والتعددية
تأثيرها واضح في زرع الكراهية وتغذيتها بين الطوائف من أبناء البلد الواحد
بدأ نشوء القنوات الطائفية مع سقوط صدام حسين عام 2003م
120 قناة تبث على عرب سات ونايل سات .. ويقف خلفها حكومات ورجال دين وتجار
أغلب هذه القنوات متردية فنياً وتعتمد على الحوارات والحكي
دعا أستاذ الإعلام وعضو الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور عبدالرحمن العناد لتشريع البث الفضائي المتعلق ببث
الفتن الطائفية. مشدداً على أهمية عدم إغلاق هذه القنوات بالقوة، إلا في حال توفر إرادة سياسية.
وقال في حوار خاص مع «الشرق»: «تتمكن هذه القنوات وبكل سهولة الانتقال من بلد إلى آخر، وتغيير القمر الصناعي في حال إغلاقها. ومقترحاً بدل ذلك الحوار بين أبناء المذاهب وأصحاب هذه القنوات للتقليل من خطرهما قدر الإمكان.
وأكد العناد أن عدد هذه القنوات يربو على الـ 120 قناة بدأت شرارتها الفتنوية مع سقوط صدام حسين عام 2003م. مشيراً إلى أن وراء إنشائها أهدافاً سياسية، ملقياً باللائمة على حكومات ورجال دين لم يسمها بأنها تقف وراء هذا التجيش

الطائفي إعلامياً. لافتاً إلى أن تمويل القناة الواحدة لا يتجاوز 100 ألف دولار سنوياً، واصفاً أداءها الفني بالضعيف والمتدني. وأن أغلبها تدار من شقق مفروشة. العناد فتح قلبه وصندوق معلوماته ليخص «الشرق» بهذا الحوار.

قنوات طائفية

في البداية حدثنا عن القنوات الطائفية.. كيف بدأت؟

- ارتبط ظهور القنوات الفضائية الطائفية بتطورات الأحداث في المنطقة العربية منذ نحو عشر سنوات، وبخاصة ما آلت إليه الأمور في العراق تحديداً؛ إذ تفاقم الصراع الطائفي العربي العربي، والعربي الإيراني، وبدأت إيران نفسها تطلق قنوات باللغات العربية والفارسية، كما انطلقت أعداد كبيرة من هذه القنوات من العراق، ومن دول أخرى بعضها غير عربية، وظهرت قنوات مختلفة مضادة لها تمثل طوائف إسلامية أخرى، وجميع هذه القنوات على اختلاف انتماءاتها الطائفية والفكرية تعمل ليل نهار على محاربة الطائفة أو الطوائف الأخرى. حكومات ورجال دين

هل لنا أن نعرف كم عددها ومن يقف وراءها؟

- أشارت بعض التقارير والدراسات التي قدمت في ندوة حول التعددية والتسامح في الشرق الأوسط وشمال إفريقيا مؤخراً في تونس أن عددها تجاوز 120 قناة تبث على عرب سات ونابل سات، ويقف خلفها حكومات ورجال دين ورجال أعمال، وقليل منها يعمل على أساس تجاري، ولو انقطع التمويل الخاص عنها لتوقف أغلبها عن البث، وهذا مما يؤسف له، ولكنها تعكس بصدق وبدقة متناهية الوضع الذي آلت إليه الأمور في العالم العربي وبخاصة بين الشيعة والسنة. مرحلة النشوء

كثيرون يقولون إن نشوء القنوات الطائفية بدأ مع سقوط حكومة «صدام حسين» في عام 2003.. ما صحة ذلك؟ - نعم هذه حقيقة لا شك فيها، فكما ذكرت أن هذا الوضع الإعلامي المشين قد تفاقم بسبب تطورات الأوضاع في العراق، ولكن هناك ظروفاً أخرى ساعدت أيضاً في انتشارها ومنها الدعم ومحاولات الإيرانيين المستمرة في التدخل في الشؤون الداخلية للدول الأخرى كسوريا والبحرين واليمن، بالإضافة إلى الأوضاع في المنطقة العربية وأحداث الربيع العربي وانقسام الإخوة في بعض الدول العربية على أسس مذهبية وسياسية.

الفعل ورد الفعل

وحيث إن القاعدة تقول إن لكل فعل رد فعل مساوياً له في القدر ومضاداً له في الاتجاه؛ فإن القنوات السنية والسلفية التي تهاجم الطائفة الشيعية قد زادت أيضاً من مختلف الدول العربية، كرد فعل طبيعي لتكاثر القنوات الطائفية الشيعية. التنوع والتعددية

هل تعد ظاهرة انتشار عدد القنوات الدينية في الآونة الأخيرة ظاهرة صحية؟ ولماذا؟

- من حيث المبدأ كثرة القنوات الدينية أو غير الدينية ظاهرة صحية تعكس التنوع والتعددية، والاعتراض ليس على القنوات الدينية لا من حيث الكيف ولا من حيث العدد، فحرية التعبير والحريات الدينية للأفراد والجماعات والطوائف ينبغي أن تحترم، وأن تتاح فرص التعبير للجميع، وأن نشجع تنوع القنوات والطوائف والتعددية ونباركها، ولكن الاعتراض الأساسي هو أن أغلب هذه القنوات اتجهت لبث الكراهية للطوائف الأخرى وأحياناً تكفيرهم والدعوة لمحاربتهم أو قتلهم أو على الأقل عدم التعامل معهم، وهذا هو ما يدعونا للتأمل ومراجعة الوضع ومراقبته؛ لأن أي تحريض على الكراهية والعنوان ومحاربة التعددية والتعايش السلمي بين الطوائف مرفوض أياً كان مصدره، وهذه القنوات المؤسسة على أساس طائفي تهدم المجتمعات العربية وتسهم بطرق مباشرة وغير مباشرة في تعميق الهوة بين الطوائف المسلمة التي لا يخلو منها أي بلد في العالم العربي، فهي مصدر للتأجيج وعدم التسامح والتعايش بين الطوائف في البلد الواحد.

زرع الكراهية

ما مدى تأثير مثل هذه القنوات على المجتمع؟

- التأثير واضح في زرع الكراهية وتغذيتها بين الطوائف من أبناء البلد الواحد، وهذا يؤدي مع مرور الوقت إلى مشكلات اجتماعية وسياسية كثيرة تترتب عليها، ويتجاوز تأثير هذه القنوات أحياناً مجرد الطعن أو التقليل من شأن الطوائف الأخرى إلى أنها تبث دعوات مباشرة للإيذاء البدني الذي قد يصل للقتل، وهذه الدعوات للعنف ضد الآخر تكون سبباً لتنفيذ بعض الأعمال الإرهابية ضد الطوائف أو تحريض بعضها على إثارة الفتن والقتل والمظاهرات ونحو ذلك. معايير متدنية

من الناحية المادية كم معدل تكلفة القناة الفضائية الدينية الواحدة؟

- أكثر القنوات التي تبث وتعتمد التمويل الذاتي الخاص أياً كان مصدره، رسمياً أو غير رسمي، لا تكلف كثيراً؛ لأن معايير الإنتاج الفنية متدنية جداً، وبرامجها تعتمد على «الحكي» و «الأحاديث» و «الخطب» و «الحوارات» داخل

الاستوديو أو الحوارات مع المشاهدين من خلال الهاتف، ولا تتوفر لكثير منها إمكانات مادية معتبرة، فبعضها يبيت من غرفة في منزل أو شقة أو غير ذلك.
وحسب ما لدي من معلومات أن رسوم استئجار قناة فضائية لمدة عام على أحد الأقمار الصناعية لا تتجاوز مائة ألف دولار.

التشريع القانوني

هل بالإمكان وقف تلك المحطات أم مع الانفتاح الذي شهده العالم من الصعب السيطرة عليها؟
- بطبيعة الحال يمكن إيقاف تلك القنوات إذا ما توفرت الرغبة السياسية من داخل الدول التي تبث منها تلك القنوات، ومن خلال معايير تضعها شركات الأقمار الصناعية، وأقرب مثال حديث لذلك قرار وزارة الإعلام إغلاق مكتب إحدى القنوات.

وقرار عرب سات في الماضي إيقاف القناة الفرنسية، لكن من المهم ألا نتساهل في السماح للدول والأنظمة السياسية بالتحكم بالفضاء ومنع بعض القنوات دون أخرى؛ فالخط الفاصل بين حرية التعبير وبث الكراهية والطائفية يصعب تحديده أحياناً، وقد تتخذ هذه الأمور ذرائع للحد من حرية التعبير وتعطيل عدد من وسائل الإعلام، والأهم من هذا هو العمل على التشريع القانوني والنظامي وتطبيق الأنظمة ونشر الضوابط والمواثيق الإعلامية وتوعية المقيمين على الوسائل الإعلامية، فهذا أهم بكثير من عمليات الحجب والمنع؛ لأن ذلك سيؤدي إلى انتقال القنوات إلى دول أخرى وأقمار صناعية أخرى بدلاً من القضاء عليها.

تصحيح الوضع

من وجهة نظرك. ما الدور الذي لعبته مثل هذه القنوات في مجريات أحداث العالم العربي الأخيرة من ظاهرة العنف وغيرها؟

- أظن أن هذه القنوات أسهمت بشكل كبير وما زالت تسهم في تأجيج التحارب والعنف والقتل والتفجير في كل الدول العربية، وأمل أن تكلل الجهود التي تبذل في الوقت الحاضر لتصحيح الوضع؛ حيث إن هذا الموضوع أخذ ينال اهتمام بعض الهيئات والمنظمات الدولية كالمفوضية السامية لحقوق الإنسان واليونسكو، ولهما جهد مشترك في عقد ندوات حول التسامح والتعددية في العالم العربي، عقدت الأولى في العاصمة الأردنية وتمخض عنها ما يسمى بإعلان عمان، فيما عقدت الثانية في تونس الشهر الماضي وكان لي شرف المشاركة فيها ممثلاً للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، وتعد الثالثة قريباً في المغرب، ومثل هذه الجهود مطلوبة ونأمل أن تتبعها جهود مماثلة من منظمات عربية وإسلامية أخرى.
دور المدرسة والمسجد

وأين دور المدرسة، والمسجد، والأسرة من تحصين المجتمع وخصوصاً الشباب تجاه هذه القنوات؟ وهل ضعف الأدوار التي تقوم بها سبب في انتشار مثل القنوات وامتداد قوتها؟

- المشكلة الطائفية مع الأسف أصبحت موجودة في المدرسة وفي المسجد وفي الحسينية، ونحتاج لجهود كبيرة للقضاء عليها وتضييق الهوة وتعزيز التعددية والتسامح والتنوع في المجتمع.

وكلي أمل أن نفعل دعوة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لإنشاء مركز للحوار بين أتباع الطوائف الإسلامية، على غرار مركز الملك عبدالله للحوار بين الأديان، وبالمناسبة فإن التحارب بين أبناء الطوائف الإسلامية يسيء للإسلام نفسه، ويقلل من فرص نجاحنا في التخاطب مع أتباع الأديان والثقافات الأخرى.
رسائل الكراهية

ذكر موقع (bbc) أن بعض أسوأ رسائل الكراهية لا يأتي من الشرق الأوسط، ولكن من بريطانيا، ما تعليقك على ذلك؟
- هذا صحيح؛ فبعض القنوات الطائفية الشهيرة تبث من لندن تحديداً، وهي قنوات معروفة أنها متطرفة وتبث سموم العداة والكراهية بين الطوائف الإسلامية، وكما المشكلة في العالم العربي فإن التحكم بها من الناحية القانونية صعب للغاية لتعارض وضعها أو محاولة إيقافها مع القوانين التي تحمي حرية التعبير.

• حقوق الإنسان "تطالب مطاعم ألزمت المرأة بـ المحرم بـ العدول!"

المصدر: جريدة الحياة الاحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الدمام - عبدالله الدحيلان
طالبت جمعية حقوق الإنسان على لسان أمينها العام والمتحدث باسمها خالد الفاخري، المطاعم التي وضعت لوحات على واجهاتها تلزم النساء بعدم الدخول إلا بوجود محرم مصاحب لهن بإزالتها، معتبراً ذلك «اجتهاداً شخصياً» من ملاك المطاعم، وأن وضعها غير نظامي. (للمزيد).
يأتي ذلك بعد انتشار مجموعة صور لمطاعم منتشرة على مستوى المملكة ترفض دخول النساء، إما بتاتاً وإما بإلزامها بإحضار محرم لتتمكن من الدخول. وقال مدير أحد فروع تلك المطاعم التي علقت مثل هذه اللوحات (تحتفظ «الحياة» باسمه): «نعم هي لأحد فروع مطعمنا وليست للفروع كافة»، لافتاً إلى أن «الدافع إلى وضعها هو حدوث معاكسات في الفرع، ما دفع الإدارة إلى اتخاذ هذا القرار دفعاً للإشكالات»، موضحاً أن القرار «يزال إذا تمت إزالة ما يعكر صفو البيع والشراء في المطعم».
واعتبر سعوديون عبر مواقع التواصل الاجتماعي، أن وضع تلك اللوحات «انتهاك واضح لأدمية المرأة، وهو مثال صارخ على وقوع التمييز بناءً على الجنس، في أمر لا يقره شرع ولا عقل»، لافتين إلى أن «هذه اللوحات كانت موجودة قديماً ومنتشرة بوصفها عرفاً في بعض مطاعم المملكة، ومع مرور الأيام أخذت في التآكل والنسيان من ذاكرة الناس، لذلك فإن عودتها من جديد هي عودة إلى الوراء، ومحاولة لتكريس مفاهيم، الهدف منها محاصرة أماكن الترفيه بسياج من الأعراف المعقدة التي لا تزيد الناس إلا نفوراً».

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

• حقوق الإنسان: تكليفات المديرين لموظفيهم عبر واتساب انتهاك للخصوصية

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م
http://www.aleqt.com/2014/11/24/article_908927.html

عبد السلام الثميري من الرياض
في الوقت الذي يتدبر موظفون في قطاعات حكومية خاصة من إضافة المسؤولين إليهم في "جروبات" في برنامج المحادثات "واتساب"؛ بهدف التواصل معهم لمصلحة الدوام، وصف مسؤول في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، ذلك بأنه غير نظامي، وفيه تعدّ على حقوق خصوصية الموظفين الذين يحق لهم رفض التوجيهات والتكليفات، التي تأتيهم خلال هذه الرسائل.
وأكدت لـ "الاقتصادية" الدكتورة سهيلة زين العابدين حماد، عضو المجلس التنفيذي في الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، أن تواصل المديرين مع موظفيهم من خلال برنامج المحادثات "واتساب"، وإعطاءهم الأوامر والتوجيهات أثناء الدوام الرسمي أو خارجه يعدان مخالفة وغير قانوني، فنظام العمل والخدمة المدنية لا يوجد فيه نص بالتواصل من خلال هذه الخدمة.

وقالت الدكتورة سهيلة إن التواصل بهذه الطريقة وفي جميع الأوقات يتسبب في إزعاج للموظفين، والتعدي على حقوقهم الخاصة، فهم ليسوا مجبرين على التفاعل مع ما يأتيهم خلال هذه "الجروبات"، منبّهة إلى أن تبادل التعليمات من خلال هذه الخدمة يعرضها للتسرب والتجسس، مشددة على أهمية سرية المعلومات في جهات العمل. وأشارت عضو "حقوق الإنسان" إلى أن ملاحقة الموظفين بالأعمال خارج الدوام تعدّ وغير نظامي، فالرسائل خارج الدوام لا بد فيها من أخذ إذن الموظفين وموافقتهم، ويحق لهم رفع شكوى للإدارة التي يعملون بها في حال إجبارهم على ذلك.

من جانبه، يرى عبد الملك الزعبي اختصاصي اجتماعي، أن تتبّع المسؤولين والمديرين لموظفيهم بالتعليمات خلال برامج التواصل الاجتماعي، يسبب لهم نوعاً من الكآبة، مرجعاً ذلك بسبب كثرة الأوامر التي تلاحقهم حتى خارج الدوام الرسمي.

وأشار الزعبي إلى أن عدداً من الموظفين أصبح كثير الاطلاع على "واتساب" بشكل متكرّر، ما يتسبب في خلافات أسرية، داعياً الموظفين إلى التفريق بين ساعات العمل، والأوقات المخصصة للأسرة والأبناء.



د. الخثّان: خادم الحرمين متابع دقيق لكل ما يهم مصالح الأمّتين العربية والإسلامية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 2 صفر 1436هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997082>

الرياض - واس

قال نائب رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان أستاذ العلوم السياسية في جامعة الملك سعود الدكتور صالح بن محمد الخثّان، إن تصريح خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -حفظه الله- يوم أمس حول بيان أهمية الوحدة الخليجية العربية، يؤكد نظريته الثاقبة في تحقيق التضامن الخليجي العربي الذي يعد ركيزة أساسية في قوتها واستمرار تطوّر ها. وأوضح الدكتور صالح الخثّان في تصريح لوكالة الأنباء السعودية، أن الملك عبدالله بن عبدالعزيز متابع دقيق لكل ما يهم مصالح الأمّتين العربية والإسلامية ويحفظها من الفرقة، ولا أدل على ذلك من مبادراته الدائمة لتعزيز العمل العربي المشترك، وإصلاح مؤسساته لتكون قادرة على الوفاء بتطلعات الشعوب العربية. وأضاف يقول: إن تصريح خادم الحرمين الشريفين -وفقه الله- يؤكد أيضاً أن الموقف من جمهورية مصر العربية، ودعم أمنها واستقرارها يعد مطلباً عربياً، ويحدد علاقات الدول العربية ببعضها خاصة في هذه المرحلة الحرجة التي تمر بها مصر. وأشار إلى أهمية أن تلتفت وسائل الإعلام إلى تصريح الملك المفدى الذي بين أهمية الدور المناط بها في دعم العلاقات العربية- العربية، بعيداً عن أساليب الشحن والتعبئة، مبيناً أن تعزيز الوحدة يؤدي إلى نجاح هذه العلاقات.

تبلغ من العمر 18 عاماً والنظام لا يزال يطالبها بحضور "الولي"

تحديد سن الرشد للمرأة يمنحها الاستقلالية..!

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997515>

تبوك، تحقيق - نورة العطوي
على الرغم من حصول المرأة السعودية على كثير من المميزات والحقوق في السنوات الأخيرة، واستمرارها في إثبات نجاحاتها المتوالية، وقدرتها على تحمل أي مسؤولية عامة أو خاصة بأفضل معايير النجاح، إلا أنها ما تزال غير قادرة على إنهاء أبسط معاملاتها الشخصية إلا بحضور وليها الشرعي أو الحصول على إذن منه من خلال ورقة رسمية مؤثقة، حتى إن هي بلغت سن الرشد أو تجاوزته بسنوات أو حتى بلغت من العمر عتياً، إذ إن كثيراً من الأنظمة والقوانين التي تنتظرها عند وصولها إلى هذا السن مليئة بالتناقضات والمفارقات العجيبة، فكيف يمكن الاعتماد على المرأة في بناء وتنمية الوطن وتربية الأجيال، ولا يتم الوثوق فيها في إنهاء معاملة رسمية تخصها؟، وكيف لسيدات رفعت من شأن ومكانة المجتمع والوطن عبر كثير من الإنجازات النوعية، أن يعاملن معاملة القاصر أو ناقصات الأهلية؟
إن التساؤلات السابقة منشؤها ذلك الاختلاف الواضح في منح الرجل البالغ كامل الحق في إنهاء كثير من الأمور التي تتعلق به، في حين يتم تقييد المرأة ومنعها من ذلك، رغم وصولها معاً إلى السن القانونية نفسها، حيث تتم محاسبتها القانونية معاً في حالة واحدة، وهي المسؤولية الجنائية فقط، ففي حال ارتكاب أي منهما جريمة ما، فإنه يتم التعامل معهما ومعاقبتهما كأشخاص راشدين، وفي هذا تناقض كبير.
التحقيق التالي يناقش تحديد سن الرشد القانوني للمرأة السعودية، الذي يمكن عنده أن تكون مواطنة كاملة الأهلية ومسؤولة مسؤولية كاملة عن جميع تصرفاتها وأفعالها.
حقوق قانونية

وقالت "د. سهيلة زين العابدين" -عضو جمعية حقوق الإنسان السعودية- إن سن الـ (18) من العمر هو تمام سن الرشد القانوني لكل من الفتى والفتاة، وذلك طبقاً للأنظمة والقوانين المعمول بها في المملكة، "مُشيرةً إلى أنه بمجرد بلوغ المرأة هذا العمر، فإنها تبدأ سلسلة من التعاملات، التي لا تخلو مضامينها من أشكال التمييز والتناقض، رغم كونها إنساناً مكلفاً، مثلها مثل الرجل، مُبينةً أنها تُعامل هنا معاملة ناقصة الأهلية في جميع أمورها الحياتية، إذ ليس من حقها ممارسة حقوقها القانونية بشكل كامل.

وأضافت: "صحيح أن المرأة متساوية مع الرجل في الحدود والعقوبات والتعزيرات، إلا أنها تُمنع من الكثير من الحقوق بسبب ما يفرضه عليها نظام الولاية والوصاية مهما بلغت من العمر والمكانة العلمية والثقافية والاجتماعية، متسائلة: "لماذا لا يُنظر إلى سن الرشد إلا في حالة المحاسبة القضائية والقانونية، وما عدا ذلك تعامل معاملة القاصر؟"، مشيرةً إلى أن الرجل متى ما بلغ هذا السن، فإنه يُعامل معاملة كاملة الأهلية، وتسقط عنه الولاية ويكون له الحق في استخراج هويته أو جواز سفره أو تجديدهما دون الحاجة إلى إذن من ولي أمره.

توثيق العقود

وبيّنت "د. سهيلة زين العابدين" أن التناقض هنا يبدأ حين يتم اشتراط موافقة وإذن ولي أمر المرأة في جميع شؤونها القانونية والقضائية، بل حتى في العمل والتعليم واستخراج بطاقة الهوية، أو إصدار جواز سفرها وتجديده، مع أن المرأة لها حق الولاية على نفسها وعلى غيرهما، متسائلة: "لماذا تفرض على المرأة الولاية مهما بلغت من العمر، بينما يسقط ذلك عن الرجل بمجرد بلوغه سن الرشد؟"، لافتةً إلى أنه من المؤسف حقاً أن نرى استمرار هذه التناقضات في حق المرأة. وأشارت إلى أن "وزارة العدل" استئنفت مؤخراً المحاميات لدينا من توثيق العقود، وحصرتها على المحامين؛ لكون توثيق العقود يدخل في الولاية العامة، بينما المرأة هنا غير مؤهلة لتوثيق العقود، مع أنه لا يوجد مانع شرعي أو قانوني يمنعها من هذا الحق، داعيةً إلى أن تكون هناك مساواة بين الذكر والأنثى في الأهلية القانونية.
ضرورة ملحة

وأكدت "حصة آل الشيخ" -كاتبة صحفية- على أنَّ اختيار الشخص مساراته الحياتية وفق قناعاته الفكرية والنفسية هو أحد الحقوق الأساسية له، مُضيفةً أنَّ هناك -للأسف- من لا يزالون يعيشون بشكل أو بآخر أسرى لصور اجتماعية جاهزة تُشكل بحكم البداهة قديراً، وهي في العمق قيد جارج ضد الحرية والمساواة، حيث يفاقم قبحها استمداد استبدادها من العادات والأعراف المتوارثة، لافتةً إلى أنَّ المرأة مستمرة في إثبات نجاحاتها المتوالية في تحمّل أيّ مسؤولية عامة أو خاصة بأفضل معايير النجاح.

وأوضحت أنَّ تحديد سن الرشد ضرورة ملحة لكل إنسان وحق أساسي له، فهو الذي يفصل بين شخص مسؤول عن نفسه ومسؤولية تامة في تصرفاته وأفعاله وأقواله، مُضيفةً أنَّ هذا السن في كل بلدان العالم هو حد فاصل يفصل مرحلة الطفولة عن مرحلة تحمّل المسؤولية، وبالتالي فهو تقنين حقوقي لعمر معين يدخل المرء معه مرحلة التأهيل لتحمّل المسؤولية والمحاسبة، مُشيرةً إلى أنَّ فقدان هذا التقنين أفقد المرأة كثير من حقوقها، بل ومكانتها كإنسان كامل، كما أنَّه حدٌّ من حركتها وممارسة دورها داخل المجتمع، وسلط عليها كثير من تجاوزات أولياء الأمور.

ولاية ظالمة

ولفتت "حصة آل الشيخ" إلى أنَّه يكفي أن تجد المرأة ابنها ولياً عليها، مُضيفةً أنَّ ذلك يجعلنا أمام لا أخلاقية الفكرة من أساسها، موضحةً أنَّ هناك من الأبناء أو الإخوة من فتح لهم باب الولاية الذكورية غير المشروطة اشتراط توفير بعض متطلباتهم حتّى يمررون لها إذنًا بالسفر أو العمل، مُبيّنةً أنَّ الدين والأخلاق براء من هذه الولاية الظالمة، مؤكدةً على أنَّ الله -سبحانه وتعالى- حينما حدّد الولاية الحقيقية على القاصرين وسواهم، حدّدتها بحسب الأصلح، حيث يقول -عزّ وجل- "والمؤمنون والمؤمنات بعضهم أولياء بعض... الآية".

ورأت أنَّ أهم المكاسب التي تعود على المرأة في حال تحديد سن الرشد، هو اعتبار المرأة البالغة إنسانة كاملة الأهلية، ومواطنة من الدرجة الأولى، إذ لا يصح أن يبقى هذا القيد، بل يجب أن ينكسر وأن تحظى المرأة بحقوقها في أن تعيش الحياة وهي مؤهلة قانونياً لتحمل تبعات كل شؤونها الخاصة، مُشيرةً إلى أنَّ تقنين أو تحديد سن الرشد للمرأة سيؤقف التلاعب بحقوقها واستغلالها أسوأ استغلال، كما أنَّه سيمنحها حق المساواة والتعامل بحسب القانون، الذي لا يتعامل معها بازدواجية.

وبيّنت أنَّ تحديد سن الرشد هو حق ومطلب لكل امرأة عاقلة لا تُصدّق حكاية نقص عقلها، في أن تكون كالرجل تماماً في القيمة الوجودية والكفاءة الأخلاقية والتأهيل القانوني والتعامل المجتمعي، مؤكدةً على أنَّ هذا التحديد سيساهم في استقامة تعامل كل المؤسسات مع المرأة، إلى جانب أنَّ ذلك سيقلل من نسب المشكلات والقضايا الأسرية في المحاكم، لافتةً إلى أنَّ تحقيق هذا الأمر وتعميمه يصب في المصلحة العامة، ويعيد فضل الشفافية مع الرجل ويجعلها موضع التنفيذ، لا مجرد ترديد شعارات زائفة لا تُطبّق.

سلامة القرارات

وقال "د. عبدالعزيز الشبرمي" -محام، وقاضٍ أسبق-: "ليس الرشد شيئاً مادياً يمكن تحديده بسن محددة، إنّما هو النضج وحسن التصرف في النفس والمال وشؤون الحياة، وضد ذلك السفه والطيش وما يُورثه من سوء التصرف وتضييع الأمور"، مُضيفاً أنَّ الرشد وصف يعني سلامة التصرفات والقرارات وعدم الغبن فيها، مؤكداً على أنَّ السفه يُعدّ عائقاً أمام صحة التصرفات والقرارات، مُبيّناً أنَّ هذا لا يعني سقوط التكليف في وجوب العبادات وتحريم المحرمات الشرعية والممنوعات النظامية مادام السفه لم يصل للعتة أو الجنون.

وأكد على أنَّه لا يوجد عمر محدد لسن الرشد لدى الرجال والنساء بعد البلوغ؛ لأنَّ الرشد وصف يعني حسن التصرف في الأمور والظروف وتدبير أمر النفس والمال، فمتى تحقق ذلك في الرجل والمرأة اكتسب كل منهما وصف الرشد، موضحاً أنَّ تحديد سن معين للرشد خلاف الصواب، إذ فيه حرمان للبالغين من الرجال والنساء من الاتصاف بالرشد قبل بلوغ هذا السن المعين، كما أنَّ هناك من يصل لسن متقدمة وهو ما يزال في دائرة الطيش والسفه وقلة التدبير.

سن التكليف

وأوضح "د. الشبرمي" أنَّ الشريعة الإسلامية التي يستند إليها القضاء في المملكة يُعلق الحكم فيها بسلامة التصرفات والعقود والمواخاة بالأفعال والأقوال ببلوغ سن التكليف وهو البلوغ، مُشيراً إلى أنَّ الرشد يُعدّ متحققاً من حيث الأصل بالبلوغ، إلّا إذا بلغ الإنسان معتوهاً أو مجنوناً أو ضعيف التدبير، ثمّ أثبت القضاء ذلك من خلال إقامة الولي عليه أو صدر حكم من القضاء بالحجر عليه، فحينئذ يكون وصف الرشد مرتفعاً عنه وغير متصف به.

وأشار إلى أنَّه في حال ثبوت الرشد للمرأة، فإنّه يصحّ منها جميع العقود والتصرفات، ما عدا عقد الزواج لها أو لغيرها، إذ تشترط الشريعة الإسلامية أن يكون ذلك بواسطة الولي الشرعي، وهو أقرب عاصب لها من الذكور؛ وذلك لأنَّ المرأة بطبيعتها ذات عاطفة تغلب على العقل، ولكونها مُخدرة في بيتها وقارة فيه وقليلة خبر الرجال وسبرهم، وبالتالي يُخاف

عليها من استمالة الرجل غير الكفاء لها، لاسيما أنَّ الزواج لا يقتصر على الزوج والزوجة فحسب، بل يمتد لعائلة الزوجين وأسرتهما وقرابتهما.

عقود صحيحة

وبيَّن "د. الشبرمي" أنَّ حاجة المرأة الراشدة وغيرها للولي، هي حاجة استقواء وحماية وصيانة من الرجال الذين قد يطمعون بها أو يظلمونها أو يستميلون عاطفتها، فلا يغالب الرجال إلاَّ رجل، حيث إنَّ المرأة محل رغبة الرجل وطمعه، وربما ظلمه وعدوانه، فكان وجود الولي لها وجود حماية وصيانة ورعاية، لا وجود تسلط ولا تحكم في مصلحتها في الحياة بشكل عام، وفي الدراسة والوظيفة والزواج بشكل خاص، لافتاً إلى أنَّ الزواج هو القرار الوحيد الذي لا يُنفذ من المرأة الراشدة، أما بقية العقود، فإنَّها نافذة وصحيحة.

ولفت إلى أنَّ التزام المرأة المسلمة بالحجاب الشرعي من خلال تغطية الوجه، أدَّى إلى أن تشترط بعض الأنظمة في المملكة وجود رجل يُعرّف بها، وأنَّها بالفعل من تحمل الهوية والاسم الخاص بها، والذي يصاحب إقرارها بأمر له آثاره الشرعية والنظامية، كالبيع والتوكيل والتنازل، وسائر التصرفات، حيث يُخشى هنا أن يُنتحل اسمها وشخصها، فاشتُرطت هذه الأنظمة وجود رجل يُعرّف بها، إذ إنَّه إذا تحقق ذلك وانتفت العلة، كوجود جهاز البصمة ونحوها، فإنَّه لم يعد هناك حاجة لوجود المعرف والحالة هذه.

الإلكترونية
الاقتصادية
www.aleqt.com

اليوسف لـ "الاقتصادية": اطلعنا على تجارب في أوروبا والإمارات مشاورات بين "الداخلية" و"الشؤون الاجتماعية" لإنشاء "شرطة أسرية"

المصدر: جريدة الاقتصادية الاربعاء 4 محرم 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/11/26/article_909531.html

محمد العوني من الرياض

تعتمد وزارة الشؤون الاجتماعية الرفع إلى وزارة الداخلية باقتراح إنشاء شرطة متخصصة في الشؤون الأسرية، وتعكف (الشؤون الاجتماعية) على إعداد تصور كامل للمقترح يركز على ما لدى الوزارة من بيانات كاملة عن أساسيات القضايا ومسبباتها.

وقال لـ "الاقتصادية" الدكتور عبدالله اليوسف وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة، إن الوزارة ستكتب لوزارة الداخلية مقترحا وتصورا عن الشرطة الأسرية في السعودية للتعامل مع القضايا الأسرية التي ترد لمراكز الشرط بما يتكيف ويتناسب مع المجتمع السعودي، مبينا أن الوزارة اطلعت على تجارب في أوروبا ودولة الإمارات. وأوضح الدكتور اليوسف أن فعالية المقترح مرتبطة بإمكانات وزارة الداخلية ورؤيتها حول ذلك، معتبرا وصول القضايا الأسرية إلى مراكز الشرط خلال المنظومة الحالية يسهم في صعوبة عودة الأسرة إلى حياتها الطبيعية أو حل المشكلة. وكانت الرياض قد شهدت أمس ورشة عمل للتصدي لمظاهر العنف ضد المرأة، في مركز الأمير سلمان الاجتماعي، وذكر وكيل وزارة الشؤون الاجتماعية للرعاية الاجتماعية والأسرة لـ "الاقتصادية" أن الوزارة رصدت 20 مليون ريال لإعداد برامج توعوية ضد العنف وحمايته قبل حدوث الإيذاء والجريمة، وأن يتصرف أفراد المجتمع بشكل سليم، مشيرا إلى أن الأنظمة الأخيرة التي أقرتها الوزارة للحماية من الإيذاء وحماية الطفل تحتاج إلى وقت لكي يستوعبها المجتمع ويتقبلها أفرادها، وكذلك العاملون في مجال الحماية.

د. عبد الله اليوسف

وكشف الدكتور عبدالله اليوسف خلال ورشة العمل عن نية وزارة الشؤون الاجتماعية إطلاق الاستراتيجية الوطنية للتصدي للعنف الأسري في الربع الأول من 2015 لمدة خمس سنوات، وتهدف الخطة إلى عمل أدوات وآليات للتصدي لظاهرة العنف الأسري وإيجاد عمل مؤسسي في مجال الحماية الاجتماعية بالاشتراك مع الشركاء لتفعيل الحماية وربطها

مع مكونات المجتمع في منظومة واحدة متكاملة وشاملة، لافتاً إلى أن الاستراتيجية سوف تتعامل مع قطاعات مختلفة ومع الأسرة في الجوانب الإعلامية والنظامية.

من جانبه قال لـ"الاقتصادية" الدكتور مفلح القحطاني رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان، إن المنظومة القانونية لحقوق الإنسان قد اكتملت في السعودية بعد صدور أنظمة الحماية من الإيذاء وحماية الطفل وإنشاء وحدات الحماية في المناطق والانضمام لاتفاقية حقوق الطفل ومناهضة التمييز ضد المرأة.

وأفاد الدكتور القحطاني أن نسبة الوعي في المجتمع ما زالت منخفضة في التفريق بين ما يعد من التأديب الشرعي والضروري لقيام وتماسك الأسرة وبقائها ونموها نمواً صحيحاً، وبين ما يدخل في مفهوم الإيذاء، معتبراً أنه لا بد أن يكون الفارق دقيقاً وأن يهتم العاملون في مجال الحماية بذلك، مع توضيح الجوانب التي تُعد من التوجيه والإرشاد التي لا بد من وجودها لبقاء تماسك الأسرة وتوجيه الجيل وتربيته وبين ما يدخل في الإيذاء والحد منه ومحاولة إيجاد الوسائل المناسبة التي تضمن تماسك الأسرة وبقائها ونموها نمواً طبيعياً، وتأخذ في الوقت نفسه على اليد التي تتجاوز ذلك إلى الإيذاء.

وأكد الدكتور القحطاني وجود حاجة إلى إيجاد شرطة أسرية وأشخاص مكلفين ومؤهلين للتعامل واستقبال القضايا الأسرية في مراكز الشرطة، والتواصل مع الشؤون الاجتماعية في البلاغات وكيفية حل القضايا التي ترد إليهم، والتعامل مع الحالات التي تكيف على أنها إيذاء ولم تصل لمرحلة العنف، وإيجاد حلول تسهم في تماسك الأسرة. ورأى رئيس جمعية حقوق الإنسان أنه يمكن تطوير الفكرة إلى أقسام مستقلة للشرطة الأسرية وتطوير آليات عملها ويلحق بها أخصائيون نفسيون واجتماعيون ومصلحون والاستعانة بلجان ذات البين أو نساء متعاونات للمساهمة في ذلك. وقال لـ"الاقتصادية" الدكتور محمد الحربي مدير عام الإدارة العامة للحماية الاجتماعية، إن الإدارة استقبلت خلال عام 1435 نحو 200 بلاغ، وتم إيواء 20 حالة على مستوى السعودية، مبيناً أن الأولوية في البلاغات لتلك التي يكون فيها متعاطو المخدرات طرفاً أو المرضى النفسيون؛ لأنه لا يمكن توقع ما يحدث منهم.



ينبع: التحقيق في قضية • مفصولي البلدية... والمتضررون يتمسكون بـ • المحاسبة

المصدر: جريدة الحياة - الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014
[اضغط هنا](#)

ينبع - إبراهيم العرفي
كشف رئيس بلدية ينبع الدكتور حاتم طه لـ«الحياة» أن لجنة مكونة من وزارة الشؤون البلدية وأمانة منطقة المدينة المنورة، شرعت أمس، بالتحقيق في ملف قضية مفصولي بلدية ينبع، مضيفاً أن اللجنة شكلت في الأساس بأمر من وزير الشؤون البلدية لبحث المشكلة ومسبباتها وضمان عدم تكرارها. وقال المهندس طه إن اللجنة جاءت لإصدار توصيات للبحث في أساس المشكلة، وعدم تكرارها لأن ما حدث في بلدية ينبع حدث في بلديات أخرى، وإن اللجنة المكونة ستبقى في بلدية ينبع طيلة هذا الأسبوع. ولفت إلى أن اللجنة ستستجوب كل من له علاقة بشؤون الموظفين، وعاد الدكتور ليقول: «إنه سبق أن طالب بتشكيل لجنة للتحقيق في ما حدث»، مضيفاً «إن اللجنة الموجودة في بلدية ينبع لن تصدر أحكاماً على أحد، وإنما جاءت لعمل تصور وتوصية، وإن المتسبب ستصدر في حقه توصية وسيعاقب»، موضحاً أن الموظفين المفصولين سيعادون إلى أعمالهم فور صدور الموازنة الجديدة. بدوره، أكد أحد المفصولين (تحتفظ «الحياة» باسمه) أنه على إثر اتصال هاتفى مطلع الأسبوع الماضى من الوزارة تمت مطالبته بالحضور صباح يوم أمس (الأحد) من طريق مدير مكتب رئيس بلدية ينبع، إذ حضر أمام لجنة مكونة من ثلاثة أشخاص بحضور مدير شؤون الموظفين «السابق»، كما استدعت اللجنة شخصاً آخر من شؤون الموظفين (طلب عدم الإفصاح عن اسمه).

وأضاف: «فور حضوري بدأ التحقيق معي نحو مطالبي أنا وزملائي المفصولين، وشرحت له أننا نريد محاسبة من عرضنا للضرر وغرر بنا، وبيّنت له إصرارنا على إرجاعنا إلى وظائفنا، ولمست أن الوزارة جادة في إحقاق العدل، إذ بدأ التحقيق في مكتب الاجتماعات في بلدية المحافظة».

يذكر أن «الحياة» نشرت الأربعاء ١٣ آب (أغسطس) ٢٠١٤ أن أزمة موظفي البلدية المفصولين تتصاعد، وكانت أكدت المشرف العام على فرع جمعية حقوق الإنسان في منطقة المدينة المنورة شرف القرافي لـ «الحياة»، أن فرع الجمعية باشر في متابعة المسار القانوني لقضية الموظفين المفصولين من بلدية ينبع.

وأوضحت أن علاقة العمل بين الموظفين والبلدية علاقة عمالية تخضع لنظام العمل وهي محكومة بموجب هذا النظام، وأن ما يحكم العلاقة العقد المبرم بينهما أو قرار التعيين، مشيرة إلى أن المادة 51 من النظام نصت على كتابة عقد عمل من نسختين، يحتفظ كل من طرفيه بنسخة، ويعد العقد قائماً ولو كان غير مكتوب، مضيفاً: «وفي هذه الحال يجوز للعامل وحده إثبات العقد وحقوقه التي نشأت عنه بجميع طرق الإثبات، ويكون لكل من الطرفين أن يطلب كتابة العقد في أي وقت، أما عمال الحكومة والمؤسسات العامة فيقوم قرار أو أمر التعيين الصادر عن الجهة المختصة مقام العقد، وهو الحال في هذه القضية».

وقالت: «إنه بموجب المادة 53 فإن العامل الخاضع لفترة تجربة وجب النص على ذلك صراحة في عقد العمل، وتحديدًا بوضوح، بحيث لا تزيد على 90 يوماً، ولا تدخل في حساب فترة التجربة إجازة عيدي الفطر والأضحى والإجازة المرضية، ويكون لكل من الطرفين الحق في إنهاء العقد خلال هذه الفترة ما لم يتضمن العقد نصاً يعطي الحق في الإنهاء لأحدهما».



مختصون : لجوء المرأة للإرهاب سببه انحرافات فكرية وليس العنف

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 صفر 1436هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141127/Con20141127737260.htm>

مريم الصغير (الرياض)

أكد المشاركون في الورشة التوعوية عن أعمال الحماية الاجتماعية على هامش اليوم العالمي لمناهضة العنف ضد المرأة تحت رعاية وزير الشؤون الاجتماعية الدكتور يوسف العثيمين، أن انحراف المرأة في الأعمال الإرهابية ليس نتاج عنف مجتمع بل هي انحرافات فكرية غير مبررة.

وبيّنوا أن ما تداولته وسائل الإعلام مؤخراً عن ارتفاع العنف ضد المرأة في المملكة إلى 90 في المائة رقم مبالغ فيه.

وقالت لـ «عكاظ» الدكتورة نورة الصويان وكيلة شؤون الطالبات بجامعة المجمعة، «الإسلام أكد على حقوق المرأة وواجباتها وحقوق الرجل وواجباته، ولكن الذي يطرح عادة بالسياق المجتمعي يؤكد على حقوق الرجل وواجبات المرأة، أي أن للرجل حقوقاً وعلى المرأة واجبات»، مشيرة إلى أن التعامل مع المرأة والفتاة المعنفة بالتوعية بالرباط الأسري والتوعية بحقوقها وواجباتها وتزويدها بمعارف ومهارات توعوية.

من جانبه أكد رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني، أن نظام الحماية يختص بالشأن الأسري ويؤكد على ضرورة التبليغ عن حالات العنف والإيذاء وعدم الخوف من تبعات ذلك، وقال «يضمن النظام عدم مساءلة المبلغ في حال لم تثبت حالة عنف إذا ثبتت حسن النية منه، كما أن النظام يكفل للمبلغ الاستجابة الفورية من قبل الجهات المعنية».

وأوضح لـ «عكاظ» أنه لا علاقة لانحراف المرأة في المنظمات الإرهابية بالعنف الموجه، مشيراً إلى أن الانحراف الفكري هو ما جعلها تخرج على قيم الأسرة ومبادئ الدين والمجتمع، وقال إن عدم وجود إجراءات واضحة ومباشرة للإبلاغ عن حالات الإيذاء والتعامل معها ساهم في عدم وصول الكثير من تلك الحالات إلى علم الجهات المختصة، ما

أدى لإيجاد نظام يتم تطبيقه، من أبرز أهدافه ضمان توفير الحماية من الإيذاء بمختلف أنواعه وتقديم المساعدة والمعالجة، والعمل على توفير الإيواء والرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية المساعدة اللازمة. وأبان أن وزارة الشؤون الاجتماعية تبذل جهوداً هامة في مجال الحماية من الإيذاء، باعتبارها الجهة المسؤولة عن تنفيذ النظام والجهة التي كلفت بإعداد لائحته التنفيذية.



÷ الحليبي × يفتح ملف ÷ العنف الأسري وقوانين الحماية × في قضية ومستشار ÷

المصدر: جريدة الاحساء اليوم الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.hasatoday.com/78029?mobile=1>

الأحساء - "الأحساء اليوم"
اهتمت الحلقة الخامسة من برنامج قضية ومستشار الذي تنتجه إدارة البث الفضائي بجامعة الملك فيصل، وتبثه على الهواء مباشرة على قناة عالي الفضائية ويقدمه مدير مركز التنمية الأسرية بالأحساء الدكتور خالد بن سعود الحليبي، بواحد من أهم الموضوعات الاجتماعية والمتعلق ببنيان الأسرة، حيث جاءت الحلقة بعنوان "العنف الأسري وقوانين الحماية".
وبدأ مقدم البرنامج حديثه حول الموضوع باعتبار "أن قضية العنف الأسري تحت الرماد زمناً طويلاً حتى نبشّتها غصون تلك الطفلة التي عذبها أبوها وزوجته حتى الموت، وقد لقي الجانبان جزاء فعلهما بقتلهاما تعزيراً في الثامن من محرم 1429 هـ... مرت (7) سنوات تكررت فيها الاعتداءات على الطفولة في داخل البيوت أكثر من أي مكان آخر، فإذا كان هناك أكثر من (2000) حالة تم فيها عنف ضد الأطفال أو في الأسرة، فلأسف الشديد فإن الوالدين يحظيان بـ (1200) حالة منها".
ونوه مقدم البرنامج بأن: أرقام العنف الأسري تزايدت بأشكال مختلفة منها القتل والحرق والضرب والإهانات والاعتداءات الجنسية والإشارية واللفظية والنفسية، فالضحايا إما طفل أو مسن أو معاق أو امرأة، وقد صدر قرار من مجلس الوزراء السعودي بنظام حماية للطفل.
وتساءل الدكتور الحليبي قائلاً: هل كنا في حاجة إلى هذا النظام؟ وما المتوقع أن يترك من أثر في المجتمع السعودي؟ وبماذا تقوم دور الحماية الاجتماعية الموجودة بالفعل في عدد من مناطق المملكة وتتبع وزارة الشؤون الاجتماعية؟ وما دور الأسرة؟ وما دور المدرسة؟ وما دور المسجد؟.. مستدرِكاً: "سنحاول أن نصل إلى نتائج في قضية تحتاجها كل أسرة تضم بين جناحيها طفلاً".
وفي الأثناء، عرض مقدم البرنامج استطلاعاً مصوراً أجاب من خلاله مجموعة من المواطنين عن سؤال: "هل تعرضت للعنف الأسري؟" إذ أكد البعض تعرضهم للعنف الأسري فترة الصغر، في حين بين جزء ممن تم استطلاعهم أنهم لم يتعرضوا لأي نوع من أنواع العنف، بينما أشار البعض الآخر أنهم تعرضوا للزجر وتعبيس الوجه.
وتعقيباً على الاستطلاع أوضح مقدم البرنامج أن هناك تحفظاً واضحاً ممن شملهم الاستطلاع باعتبار أنها قضية تمس الوالدين، مبيناً أن بعض الآباء والأمهات يأخذون هذا الجانب باعتبار أن الطفل لا يقول أو يعبر وإن كبر سوف يتناسى الحديث في هذا الموضوع وسيتذكر الأيام الجميلة تجاه والديه فقط، موضحاً أن قضية العنف الأسري تشمل الأب والأم والأخ والعم والخال وأحياناً تكون القضية غير مصنفة بأنها قضية عنف أسري.
وأشار الدكتور الحليبي إلى أنه "من خلال رسدي للقضية منذ مدة طويلة رأيت أن بعض الناس يحاولون تحاشي الحديث في قضية العنف الأسري، بل يطلبون عدم الحديث عنها وأنها قضية مفتعلة تم تضخيمها، وهناك من يقول إن الحقيقة

تقول إن هناك عنفاً أسرياً وهناك أرقاماً توجد لدى وزارة الداخلية ووزارة الشؤون الاجتماعية ولدى دور الحماية، ومراكز التربية الأسرية والمحاكم تقول إن هناك عنفاً أسرياً، فلماذا نتغافل أحياناً ونقول لا يوجد عنف أسري؟! وأضاف: في هذه الحلقة لا نتحدث عن عنف يصل إلى قتل أو بتر لأحد أعضاء الجسم، فهناك عنف آخر دل عليه النظام الذي صدر الإثنتين الماضي من قبل مجلس الوزراء لحماية الطفل، وقد أخذ مجلس الوزراء بالسن العالمي للطفل والمحدد بالـ (18) سنة، وتساءل: هل هذا النظام سوف يحد من هذه القضية؟ خاصة وأنها نعرف جميعاً أن الشريعة الإسلامية المطبقة في المملكة العربية السعودية تحمي الطفل والإنسان بشكل عام.

وللإجابة على سؤال: هل تستخدم العنف كوسيلة تأديب؟ انتقل الدكتور الحليبي إلى استطلاع مصور لمجموعة من المواطنين، حيث يقول البعض أنهم لا يستخدمون وسائل عنيفة للتأديب، وهناك من يقول أنهم يستخدمون الحوار لغة للتفاهم مع الأطفال.

وعرض مقدم البرنامج الجوانب الإيجابية للنظام الذي صدر عن مجلس الوزراء لحماية الطفل، مبيناً أنه تطرق للعنف الجنسي والاستغلال والإهمال والإيذاء اللفظي والإساءة، وحظر النظام أي مادة تسيء إلى إنسانية الطفل.

في غضون ذلك، استضاف مقدم البرنامج، أحد مستشاري مركز التنمية الأسرية بالأحساء عبد الحميد بن راشد الربيعية، حيث أوضح أن النظام صدر بعد تنامي وتقشي هذه المشكلة في مجتمعنا، ولعل هذه القوانين تحد من حالات العنف الأسري، وقد لمسنا مثل هذه الحالات في الميدان من خلال زيارة المدارس، وكما تعاملنا مع بعض الحالات في مركز التنمية الأسرية، وقد فرحنا حقيقة بهذا النظام فرحاً شديداً لأنه سيكون حذاً فاصلاً، وهناك حالات تصلنا في مركز التنمية الأسرية من وزارة التربية والتعليم ونتابعها باستمرار.

وأضاف "الربيعية" أن من الأمور التي أخرت إصدار نظام حماية الطفل هي السرية والكتمان في إظهار هذه القضايا للعلن، حيث وقفت جمعية حقوق الإنسان بالمملكة على عدة قضايا وساهمت في إبرازها، مما ساعد على إقرار نظام جديد لحماية الطفل، وهناك عدة حالات وصلتنا عن أساليب وطرق العنف الأسري التي تمارس ضد الأطفال وهي مسيئة لنا ولمجتمعنا، كما تم استعراض عدة حالات عنف أسري.

وفي هذه الأثناء تم عرض مشهد حول العنف الأسري موضحاً أن 45% من أطفالنا يتعرضون للعنف الأسري، وتم مناقشة الموضوع مع الضيف، كما تم عرض أرقام وإحصائيات حول العنف الأسري ومناقشتها على أرض الواقع.

تضمنت الحلقة كذلك عرض استطلاع مصور آخر يجيب من خلاله عدد من المواطنين على سؤال: "ما رأيك في استخدام العنف كوسيلة تأديب؟"، إذ يشير البعض إلى أن العنف لا يتناسب مع جيلنا هذا خاصة مع الانفتاح العالمي والتطور العلمي، فيما عبر آخرون عن امتعاضهم كون العنف الأسري أصبح ظاهرة في مجتمعنا، مؤكدين أنها وسيلة غير حضارية ولا تتناسب مع مبادئ ديننا الحنيف السمعاء. وعلى الهاتف، تحدث مع مقدم البرنامج، قبيل الختام، المدير العام للإدارة العامة للحماية المجتمعية في وزارة الشؤون الاجتماعية الدكتور محمد الحربي، حول صدور النظام الجديد من قبل مجلس الوزراء لحماية الطفولة، موضحاً أن النظام الذي صدر حديثاً يختص بحقوق الطفل.



أهالي جازان: الأطفال ينتحرون وجمعية حقوق الإنسان خارج الخدمة

المصدر: جريدة عاجل الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

عبد العزيز الزهراني، مجاهد حكيم - جازان (عاجل)

شكا أهالي منطقة جازان من عمل جمعية حقوق الإنسان بالمنطقة، مرجعين السبب إلى عدم تجاوب الجمعية معهم في حل مشكلاتهم، والفصل في قضاياهم في الوقت المناسب، مؤكدين أن حضور الجمعية اقتصر على القضايا التي تنتشرها وسائل الإعلام، مبينين أن الجمعية لم تصنع فرقاً كبيراً في كثير من القضايا الإنسانية والاجتماعية والحقوقية، التي تعد من أهم مهامها التي أنشئت من أجلها.

"عاجل" التقت عددًا من أهالي المنطقة، فقال أحمد مكرمي: "منذ أن نشأت هذه الجمعية ونحن نبحث إنجازاته، ونتساءل: ماذا فعلت؟.. نجد موقعها على الإنترنت معطلاً، ناهيك عن عدم مبالاة الجمعية في القيام بدورها في مباشرة القضايا التي تقع تحت مسؤوليتها، فأمس أب عنف ابنه، وقبلها بيوت افتقدت أبناءها ومن يعولها فيما تغطي الجمعية في سُبُاتها". وأضاف مكرمي: "خرجوا علينا بتقريرين يشجب ويستنكر ويهدد بمطالبة الجهات الأمنية، فاستبشرنا خيراً، لكنها وأدت كل وعودها؛ فنحن نشاهد ونقرأ كل يوم مأساة، كان آخرها انتحار طفلين"، مرجعاً السبب إلى تقصير الجمعية ومسؤوليها القابعين على مكاتبها، دون اكتراث بالأمانة التي أوكلت على عواتقهم.

وفي السياق ذاته، قال الإعلامي عبده بن حسن راجحي: "يا للأسف، ما نشاهده اليوم أن دور الجمعية قاصر وبحاجة إلى مراجعة؛ فهي لم تُسَّع إلى أن تسهم في وضع الاقتراحات المتعلقة بالأنظمة والقوانين التي تعمق الجانب الحقوقي للمواطن".

وأشار الراجحي إلى ارتفاع معدل الجرائم بشهادة الدراسات والإحصائيات، يتقدمها جرائم القتل والانتحار والإيذاء الجسدي، والنفسي واللفظي، الذي يتعرض له الأطفال والنساء في جازان، وبلوغه معدلات مخيفة، مرجعاً ذلك إلى غياب تام لدور الجمعية، إلا من بعض المحاولات الخجولة، مبيناً أنها بحاجة إلى متابعة الجهات المعنية ودراسة العقوبات التي تواجه عملها، وبحث الحلول مع جهات الاختصاص.

وقال عبد المجيد محمد العربي: "أي مجتمع مدني يحتاج إلى توافر هذه الجمعيات، والهيئات الإنسانية، لكن هذه الجمعيات شكلية لا أكثر، ليس لها أي دور مؤثر، ولا تستطيع تقديم أي شيء".

من جهته، بيّن هادي شراحي: "لا ننكر أن الجمعية لم تصنع الفارق الكبير في الوقوف على أهم القضايا الاجتماعية والحقوقية؛ إما في الفرع الرئيسي أو الفروع التابعة لها في كافة مناطق المملكة ومنها جازان".

واستغرب محمد بن إدريس صميلي عمل الجمعية قائلاً: "ليس لها دور بارز في كثير من القضايا التي يجب أن تتدخل فيها، كقضايا العنف الأسري، وقضايا تأخر البت في العديد منها، بالإضافة إلى ضعف محدودة دورهم".

وطالب الأهالي المنطقة عبر "عاجل" بتدخل رئيس الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان الدكتور مفلح القحطاني؛ للنظر في عمل فرع حقوق الإنسان بجازان، وحثهم على العمل، أو إبعاد منسوبيها من مناصبهم إذا استمرت في وضعها ولم تحرك ساكناً.

الجدير بالذكر أن الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان بالسعودية تأسست في 18/1/1425 هـ الموافق 9 مارس 2004م؛ وذلك لحماية حقوق الإنسان في السعودية والدفاع عنها ونشر ثقافة حقوق الإنسان، ومن أهدافها الوقوف ضد الظلم والتعسف والتعذيب والعنف وعدم التسامح.



متضررات من العنف الأسري: لم نلمس أثراً إيجابياً لنظام الحماية من الإيذاء

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام – رحمة ذياب

كشفت متضررات من تعنيف أزواجهن وذويهن، أنهن لم يلمسن الأثر الإيجابي لتفعيل نظام الحماية من الإيذاء الذي صدر قبل نحو عام، وتم تفعيله في شوال الماضي، وأكدن بمناسبة اليوم العالمي لمواجهة العنف ضد المرأة، الذي يصادف 25 تشرين الثاني (نوفمبر)، ضرورة الحماية من خلال الإيواء والتواصل مع مكاتب الإشراف الاجتماعي النسائي، لتنفيذ زيارات منزلية للكشف عن حوادث العنف. وأوضحت إحدى المتضررات، التي تعرضت للحبس في المنزل من طريق زوجها «من دون أي أسباب». وقالت لـ «الحياة»: «العنف ضد المرأة لم يشهد انخفاضاً على رغم صدور عدد من الأنظمة»، لافتة إلى أن «المتضررات من العنف يلجأن إلى الجهات الحقوقية، ولا يجدن فائدة تذكر، إلا من الناحية الوقائية، وليس العلاجية، من خلال برامج تأهيل للأسرة، ولا توفر لنا أية حماية، مثل دور الإيواء، أو حماية الأطفال

المعنفين»، مضيفاً: «زوجي لأنه غير قادر على توفير سائق لأبنائي يحاول تعطيلهم كثيراً عن المدرسة، ولا أجد أي اهتمام من المدرسة، فأية آلية يتحدثون عنها، وأين دور المدارس في مراقبة الطلاب المتعرضين للعنف.»

فيما ذكرت أخرى، أنها بعد مراجعتها إحدى المراكز الحكومية، إثر تعرضها للضرب من والدها، أن «العنف لم يتوقف أو تقل حالاته، وأود أن أوجه رسالة إلى المهتمين بهذا الشأن، وأقول إليهم إننا ننتظر تطبيق ما يصدر على أرض الواقع، وألا تكون القرارات نظرية وغير تطبيقية»، لافتة إلى أن عدداً من المعنفات «يعشن تحت حصار الأهل، وحتى الأطفال الذين يتعرضون للضرب والعنف، ولا توجد هناك متابعات من المدارس، أو اهتمام في محاربة العنف». فيما أبدت حقوقيات استياءهن من عدم تفعيل استراتيجية العنف، وقالت المحامية نوال العبدالكريم: «إن استراتيجية العنف التي أطلقت في 2011 لم تُفعّل إلى الآن، ونأمل من نظام حماية الإيذاء خيراً، فهو يحوي بنوداً واضحة لا مجال للتلاعب بها، وتنصف المرأة في المحاكم». وأضافت: «لا يمكن القول إن حقوق المرأة في السعودية ما زالت دون المستوى المأمول، فهناك تغييرات ساعدت في الوقوف مع المرأة في حال ظلمها، ومع ذلك استقبل يومياً أكثر من خمس قضايا تتعلق بحقوق المرأة، وتحديدًا قضايا العنف.»

وأيدت المهتمة بحقوق الإنسان ميرفت الأنصاري، ما ذهبت إليه العبدالكريم. وقالت: «نريد في اليوم العالمي للعنف ضد المرأة انطلاقة جديدة تهدف إلى تثقيف المجتمع وتوعية من يمارس العنف بأن هناك قضاء وقانوناً يمنع هذه الجرائم ويعاقب على ذلك. إلا أن الأمر يتطلب جرأة من المعنفة من خلال الخروج عن صمتها.»

بدوره، قال الأمين العام للجمعية الوطنية لحقوق الإنسان خالد الفاخري: «إن الجمعية تعتزم إطلاق حزمة برامج وقائية في اليوم العالمي للعنف ضد المرأة، بالتنسيق مع عدد من الجهات، إضافة إلى التعريف بالآليات التي يمكن من خلالها حصول المعنفات على حقوقهن»، مضيفاً: «إن الاهتمام بشأن المرأة أولوية لدى الجمعية، والقرارات التي صدرت لمصلحتها سواء في نظام الحماية من الإيذاء أم المحاكم الشخصية، أم قدرتها على استكمال إجراءات أبنائها في حال طلاقها، فكلها فوائد تعود لمصلحتها. كما نتابع عدداً من القضايا الخاصة بالمرأة، ونتوصل إلى حلول فيها، ونوفر نظام حماية كامل للمعنفات، مع الوصول إلى حل جذري لهن.»

3 جهات حكومية تمنع أصحاب صكوك من البناء

المصدر: جريدة أخبار 24 الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

<http://akhbaar24.argaam.com/article/detail/192949>

رفع ملاك أراض بحري سكني يطل على البحر بجزيرة تاروت ويتشارك جزء منه مع امتداد غابة المانجروف دعوى قضائية لدى المحكمة الإدارية بالمنطقة الشرقية ضد ثلاث جهات حكومية عطلت إصدار تراخيص البناء لأراضيهم لنحو ربع قرن، أمضوها بلا طائل في المطالبات والمراجعات ليتمكنوا من التصرف في أراضيهم التي نالوها كمنح حكومية، فيما اشتراها بعضهم من ملاكها الأصليين.

واستثنت الأراضي الممنوحة للشاكين من الردم لوقوعها على امتداد غابة المانجروف، فيما ردمت مناطق أخرى وبني فيها ملاكها، لتبقى منحهم معلقة.

وشملت الدعوى وفقا لإشعار صادر من المحكمة الإدارية بالدمام بتاريخ 23 محرم الحالي حمل رقم 2329، حصلت «مكة» على نسخة منه، كلا من بلدية القطيف، وأمانة المنطقة الشرقية، ووزارة الزراعة، فيما لم يتضمن إشعار المحكمة الإدارية بالدمام تحديدا للجلسة بسبب عدم اكتمال البيانات والمستندات المطلوبة، حيث نص على ضرورة إعادة الإشعار مرفقا بالبيانات والمستندات اللازمة خلال فترة لا تتجاوز 30 يوما.

وذكر مقدم الدعوى والمتحدث باسم ملاك الأراضي المتضررين جاسم آل سويف أنه يمتلك صكا شرعيا صادرا من المحكمة حول ملكيته لأرضه الواقعة في المخطط، وطالب بضرورة تسوية وردم المخطط بهدف التحرك لبناء الوحدات السكنية الخاصة بالأسر الأخرى التي تنتظر صدور ترخيص يسمح لهم بالبناء وردم المتبقي من الجزء الواقع داخل البحر.

واستغرب تعطيل مخطط مرتبط بمعتمد رسميا من الدولة بناء على مزاعم تتحدث عما يمثله الموقع من ثروة بيئية إذ يحمل الملاك صكوكا شرعية ورسمية صادرة من كاتب العدل.

وأشار إلى أن بعض ملاك الأراضي اشتروا أراضيهم عبر قروض ظلوا يدفعونها لسنوات مضطرين للسكن في شقق بالإيجار.

وبيّن أن بعض الأراضي لا تبعد عن الأراضي المرخصة للبناء سوى متر واحد وقاموا بمراجعة البلدية لإعطائهم تراخيص البناء إلا أن ذلك لم يحرك من الموضوع شيئا.

إلى ذلك، قال رئيس بلدية محافظة القطيف زياد مغربل إن البلدية لم يصلها شيء بخصوص الدعوى المرفوعة من قبل ملاك الأراضي لا من قبل المحكمة ولا من قبل اللجنة السداسية، فيما أفاد مصدر بفرع هيئة حقوق الإنسان بالمنطقة الشرقية بتقديم عدد من الملاك بخطاب شكوى للفرع.

يذكر أن أمين المنطقة الشرقية المهندس فهد الجبير صرح في وقت سابق بأن المخطط سيخضع لتنفيذ الأوامر السامية التي صدرت في العام 1403 هـ، التي تشير إلى نقل ما صدر على هذه المنطقة من منح إلى بلديات المنطقة الشرقية الأخرى.



طفلة سعودية تتحدث عن 'حقوق الأطفال' أمام الأمم المتحدة شاركت ضمن وفد المملكة في اجتماعات نيويورك

المصدر: جريدة المدينة الاحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

واس - نيويورك

حرص الوفد السعودي المشارك في اجتماع الجمعية العامة للأمم المتحدة أمس بمناسبة مرور 25 عامًا على توقيع اتفاقية حقوق الطفل، على مشاركة الطفلة ريناد أحمد تركستاني في إلقاء كلمة موجزة عن حقوق الأطفال في المملكة والمزايا التي وضعتها الأنظمة بالمملكة والمستمدة من الشريعة الإسلامية لحماية الطفل، فيما استمع لكلمة ريناد عدد من المندوبين الدائمين ومنسوبي وفود الدول الأعضاء في الأمم المتحدة والمنظمات المهتمة بحقوق الإنسان والطفل، بجانب وفد المملكة ممثلًا باللجنة الوطنية للطفولة ومجلس هيئة حقوق الإنسان ووزارتي الشؤون الاجتماعية والتربية والتعليم وبرنامج الأمان الأسري وجمعية رعاية الطفولة وعدد من الأطفال السعوديين.

وأكد المندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة في نيويورك السفير عبدالله بن يحيى المعلمي اتخاذ المملكة للعديد والكثير من القرارات التي أسهمت في حماية الأطفال وضمان المستقبل الآمن لهم وتوفير كامل متطلبات الحياة الحرة والكرامة لهم بوصفهم الجيل الذي سيقود المسيرة في المستقبل. وألقت الأمين العام للجنة الوطنية للطفولة ورئيس وفد المملكة المشارك في احتفاء الأمم المتحدة باليوم العالمي لحقوق الطفل الدكتورة وفاء بنت حمد الصالح كلمة أكدت فيها أن توقيع المملكة على اتفاقية حقوق الطفل جاء حرصًا منها على ضمان وحماية حقوق الأطفال، مشيرة إلى أن الأطفال في المملكة يتمتعون بالعديد من المزايا والحقوق التي أمر بها الدين الإسلامي الحنيف.



أمراء ووزراء يواسون آل عقران في وفاة والدهم

المصدر: جريدة عكاظ الأحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141123/Con20141123736477.htm>

محمد طالبي (أبها)

واسى صاحب السمو الملكي الأمير خالد الفيصل وزير التربية والتعليم، وصاحب السمو الملكي الأمير محمد بن نايف وزير الداخلية، وصاحب السمو الملكي الأمير منصور بن متعب وزير الشؤون البلدية والقروية، وصاحب السمو الملكي الأمير فيصل بن سلمان بن عبدالعزيز أمير منطقة المدينة المنورة، وصاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة، الدكتور فهد بن حسن بن سعيد آل عقران رئيس تحرير جريدة المدينة وأخوانه في وفاة والدهم شيخ قبيلة آل سعيدي بمدينة أبها، الذي انتقل إلى رحمة الله تعالى في جدة الأربعاء الماضي، وأديت الصلاة عليه فجر الخميس في المسجد الحرام ودفن في مقبرة بريمان في جدة.

وأعربوا أصحاب السمو الملكي الأمراء في برقيات عزاء واتصالات هاتفية عن عميق حزنهم، سائلين الله أن يتغمد الفقيد بواسع رحمته ويسكنه فسيح جناته.

وتلقت أسرة آل عقران كما كبيرا من اتصالات المواسين منهم عبدالرحمن بن محمد السدحان أمين عام مجلس الوزراء، والدكتور بندر بن محمد حجار وزير الحج ووزير الثقافة والإعلام المكلف، والمهندس عادل فقيه وزير العمل ووزير الصحة المكلف، والدكتور فؤاد عبدالسلام فارسي وزير الحج والثقافة والإعلام الأسبق، وعبدالرحمن بن علي الربيعان نائب وزير الداخلية، وعبدالله بن فهد الحسين رئيس هيئة وكالة الأنباء السعودية، والدكتور بندر العيبان رئيس هيئة حقوق الإنسان، وسفير دولة الكويت في المملكة ثامر جابر الأحمد الصباح، وسفير دولة فلسطين في المملكة باسم عبدالله الأغا، والقنصل العام المندوب الدائم لدى منظمة التعاون الإسلامي صالح علي الصقعي.

كما توافد عدد من الأهالي والأعيان والمسؤولين إلى منزل أسرة الفقيد في قرية قرضة بعلمك في مدينة أبها بعسير، لتقديم مواساتهم لأسرة آل عقران.

وعبر الدكتور فهد بن حسن آل عقران وأشقائه عن شكرهم الجزيل لكل من واساهم في فقيدهم، سائلين الله أن يجعل ذلك في موازين حسناتهم ولا يريهم مكروها في عزيز لديهم.

أرجأت المحكمة على 5 متهمين وصرفته عن 3 من أعضاء خلية الـ 86 الجزائية“ تصدر أحكاماً ابتدائية بسجن 70 سعودياً ويمني واحد

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141124/Con20141124736745.htm>

منصور الشهري (الرياض) أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة بالرياض أحكاماً ابتدائية تقضي بإدانة 71 متهما (70 سعودياً وواحد يمني)، فيما أرجأت المحكمة نطق الحكم على خمسة آخرين إلى حين إحضارهم في جلسة قادمة. وجاءت الأحكام على المدانين بالسجن والمنع من السفر مدداً متفاوتة، بعد ثبوت تورطهم بعدة جرائم تضمنت الاغتيالات على ولي الأمر والخروج عن طاعته من خلال سفرهم إلى مواطن الصراعات لأجل المشاركة بالقتال الدائر هناك، واعتناقهم المنهج التكفيري، وخلعهم للبيعة التي في أعناقهم ومبايعتهم لزعيم تنظيم القاعدة في اليمن، وتهريب بعض المطلوبين أمنياً، وتمويلهم للإرهاب، وتستريحهم واجتماعهم في المملكة مع مطلوبين أمنيين، وتأثرهم بأفكار منحرفة وحيازتهم أسلحة بدون ترخيص، وإطلاق أحدهم النار على رجال الأمن ومقاومته لهم، وتخزينهم ما من شأنه المساس بالنظام العام من خلال حيازتهم لملفات حاسوبية مناوئة تخرض على القتال، وغير ذلك من تهم، علماً أن الإدانات بحقهم جاءت متفاوتة. وافتتحت الجلسة بحضور صاحب الفضيلة ناظر القضية والمدعي العام والمدعى عليهم وذويهم، وقررت المحكمة الحكم بسجن المدانين من 10 أشهر إلى 20 سنة. وصرف رئيس الجلسة القضائية النطق بالحكم الابتدائي على 3 متهمين في خلية الـ 86 لعدم كفاية الأدلة المقدمة من المدعي العام. فيما واصلت المحكمة النطق بالحكم الابتدائي على الدفعة الخامسة من أعضاء خلية الـ 86 وذلك بمثل 24 متهما (9-12-27-63-65-66-67-68-69-71-72-73-74-75-76-78-79-80-81-82-83-84-85-86)، فيما أجل الحكم على المتهمين المتخلفين عن الحضور وهم (64-70-77)، وحضر جلسة النطق بالحكم ذوو المتهمين وممثلو وسائل الإعلام ومندوب هيئة حقوق الإنسان. وشهدت جلسة الحكم إدانة 21 متهما بالسجن فترات مختلفة تتراوح ما بين سنة إلى 27 سنة مع المنع من السفر خارج المملكة مدة مماثلة لسجن كل منهم على أن يكون التنفيذ بعد انتهاء محكوميتهم، فيما حكم على إبعاد مدانين وافدين إلى بلدانهم. وقرر رئيس الجلسة القضائية صرف النظر الدعوى المقدمة من المدعي العام ضد المدعى عليهما الـ 27 والـ 78 لعدم كفاية الأدلة، فيما صرف الدعوى عن المدعى عليه الـ 74 لعدم مسؤوليته الجنائية ورأى رئيس الجلسة إحالته للمصحة النفسية لمعالجته ومتى تم شفاؤه فنتم إحالته للمحكمة للنظر في عقابه على ما ثبت في حقه. وكانت أبرز تهم المدانين اختلاط أحد المدعى عليهم بمن يحملون المنهج التكفيري واستعداده وإبداء موافقته لقائد التنظيم الإرهابي الهالك عبدالعزيز المقرن على خدمة التنظيم وتزويده بوسيلة الاتصال وتحديد مكان اللقاء، وتقديم خدماته للتنظيم الإرهابي وحيازته خمس قنابل يدوية روسية الصنع وستة أكواع متفجرة محلية الصنع ورشاشي كلاشنكوف وخمسة وعشرين مخزناً معبأً بالذخيرة الحية، فيما أدين آخر بشروعه في القيام بعملية إرهابية انتحارية قبل أن تراجع عن ذلك وتضليل جهة التحقيق وعدم ذكر كامل الحقائق من خلال إخفائه ما يتعلق بالحزام الناسف وحيازته له، وأدين مدعى عليه آخر في نفس الخلية باعتناقه المنهج التكفيري بتكفير ولاية الأمر ورجال الأمن في هذه البلاد وتأييده للعمليات الإرهابية داخل البلاد، وتواصله مع أحد أعضاء التنظيم الإرهابي وأحد المطلوبين أمنياً والتستر عليه وعدم الإبلاغ عنه مع علمه أنه مطلوب للجهات الأمنية.

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

مبتعثون سعوديون في الأردن يهتمون «الملحقية» بإهمال قضاياهم

المصدر: جريدة الحياة السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

عمان - صالح الحجاج
اشتكى طلاب سعوديون في العاصمة الأردنية عمان من تعامل أفراد الملحقية الثقافية مع قضاياهم، مشيرين إلى أنهم لا يجدون التعاون الأمثل منهم.
وأوضح أحد الطلاب السعوديين في جامعة اليرموك (تحتفظ «الحياة» باسمه) أنه تقدم بشكوى خطية إلى وزير التعليم العالي من ضمن ٦٠ طالباً في الأردن، يبدي فيها تذمره من سوء الخدمات التي تقدمها الملحقية للطلاب السعوديين في الأردن، ومنها عدم تعاونها معهم في مشكلاتهم الجامعية، وتشمل حرمان عدد من الطلاب من المواد، أو عدم معادلة بعضها، أو عدم إرسال مندوب من الملحقية للجامعات للنظر في قضايا الطلاب السعوديين.
وقال طالب آخر (تحتفظ «الحياة» باسمه): «تم إيقاف صرف مكافأتي في منتصف الفصل الدراسي، وراجعت الملحقية ورفض طلبي، وخاطبت الجامعة لتأجيل الرسوم من دون جدوى، ما دفعني إلى حذف الفصل الدراسي.»
بدوره، أفاد طالب آخر (فضل عدم نشر اسمه) أنه تم فصله من الجامعة، بسبب مشادة بينه وبين عضو هيئة تدريس في إحدى الجامعات، ما دفعه للعودة إلى الملحقية، إلا أنه لم يجد التفاعل مع قضيته، مضيفاً: «اضطرت لطلب المساعدة من الملحقية الثقافية الكويتية، التي تعاونت معي وخاطبت الجامعة لإعادتي.»
وذكرت طالبة سعودية تدرس في جامعة اليرموك (تحتفظ «الحياة» باسمها) أنها تقدمت للملحقية بفتح ملف قبل عامين وتم الرفع بها إلى وزارة التعليم العالي، مبينة أنها بعد مراجعتها للملحقية تمت إفادتها بعدم وصول طلبها من الوزارة، وعند مراجعة الوزارة تبين أن الملحقية لم ترفع الطلب من قبل.
وتواصلت «الحياة» مع الملحقية الثقافية السعودية في عمان للتعليق على شكاوى الطلاب المبتعثين، إلا أن الملحقية طالبت عن طريق المنسقة الإعلامية بأسماء الطلاب المشتكين، من دون التعليق على جميع الشكاوى.
وكانت الملحقية الثقافية السعودية في العاصمة الأردنية كشفت أن عدد الطلبة السعوديين الدارسين في الجامعات الأردنية يصل إلى 4200 طالب وطالبة يدرسون في 18 جامعة في تخصصات علمية مختلفة، بينهم 50 موظفاً مبتعثاً من قطاعاتهم موزعين على سبع جامعات، إلى جانب إشراف الملحقية على 800 طالب من ذوي الاحتياجات الخاصة ملتحقين في 14 مركزاً من مراكز التربية الخاصة.
وأشارت إلى أنها تعمل على الإشراف الأكاديمي والفني على جميع الطلبة الدارسين في الجامعات الأردنية والمراكز العلمية الأخرى، وما يتصل بها من علاقات علمية وجامعية، وتقديم العون والمساعدة للطلبة السعوديين الدارسين كافة في المناطق التي توجد فيها الجامعات الأردنية، منوهة بدور الخدمات الإلكترونية في متابعة الطلبات والاستفسارات.

السعودية: أنظمتنا تقضي على الإساءة إلى الأطفال وتعزز

حمايتهم

المصدر: جريدة الحياة الأحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014 م
[اضغط هنا](#)

نيويورك - «الحياة»
شددت السعودية، على أن نظام الحد من الإيذاء، ونظام حماية الطفل، اللذين صدرا حديثاً، يوفران الحقوق كافة للقضاء على الإساءة إلى الأطفال وتعزيز حمايتهم.
وأوضحت في كلمة لها، خلال مشاركتها أول من أمس (الجمعة) دول العالم الاحتفاء باليوم العالمي لحقوق الطفل، الذي أقيم في مقر الأمم المتحدة بنيويورك لمناسبة مرور 25 عاماً على اعتماد اتفاق حقوق الطفل، والتي ألقته الطفلة ميرال الصانع، أن «أطفال المملكة يتمتعون بعدد من المزايا والحقوق التي أمر بها دين الإسلام الحنيف، إذ يظهر ذلك جلياً ضمن قائمة طويلة من الاهتمامات الموجهة إلى أطفال المملكة». وأكدت - بحسب وكالة الأنباء السعودية - أن سياسة التعليم في المملكة تنظر إلى حق الطفل في التعليم أنه حق «مركزي»، وشرط أساس في تمكينه وضمان حقوقه الأخرى، من طريق إلزامية ومجانية التعليم في جميع مراحل، إذ تحقق بذلك جملة من الأهداف في التعليم، من أهمها انخفاض معدلات التسرب في جميع مراحل التعليم العام إلى واحد في المئة.
وأضافت أنه لضمان التكامل والتنسيق في الخدمات التعليمية والتربوية للطفل، تسعى وزارة الشؤون الاجتماعية، ووزارة التربية والتعليم، للتوسع في فتح الحضانات ودور الضيافة للأطفال، وتقديم خدمات التدخل المبكر لذوي الإعاقة، وفتح المراكز المتخصصة لهم، ويجد أطفال المملكة أشكالاً متعددة من الحماية بفضل الجهود المبذولة في توفير المساندة والحماية للطفل.
وأشارت إلى أنه تم إنشاء خط مساندة الطفل من برنامج الأمان الأسري، بالتعاون مع 14 جهة من الجهات ذات العلاقة في المملكة، إضافة إلى أن الاهتمام بصحة الطفل يعد من أهم الأولويات في السعودية، إذ أولتها المملكة اهتماماً كبيراً من خلال تخصيص برنامج التحصين الموسع ضد الأمراض المعدية، واعتماد منهج الرعاية الصحية المتكاملة والشاملة، وتعزيز الرعاية الصحية الأولية.
وقالت إن مبدأ الحق في المشاركة يمثل أحد المبادئ الأربعة الأساسية التي يركز عليها الاتفاق الدولي لحقوق الطفل، التي وقعت عليها حكومة المملكة، وعملت على تفعيلها في المجالات كافة، إذ أنشأت اللجنة الوطنية للطفولة برنامجين هما: «منتدى الأطفال والياfecين» و«مجموعة الإعلاميين أصدقاء الأطفال» إيماناً بدور الأطفال وقدراتهم في المجتمع، ليس بوصفهم أصحاب حقوق فحسب، بل أفراد قادرون على الدفاع عن هذه الحقوق.
... وتدير ندوة في الأمم المتحدة عن «حقوقهم»
< أقام الوفد السعودي لدى الأمم المتحدة في نيويورك، لقاء على هامش اجتماع الجمعية العامة واحتفائها، لمناسبة مرور 25 عاماً على توقيع اتفاق حقوق الطفل، بعنوان: «العمل معاً للقضاء على الإساءة إلى الأطفال وتعزيز حمايتهم»، وذلك في مقر الأمم المتحدة في نيويورك، بمشاركة وفدي إيطاليا وجامايكا ومنظمة الأسرة الدولية (واتش) في هذا الحدث.
وقال المندوب الدائم للمملكة لدى الأمم المتحدة في نيويورك السفير عبدالله المعلمي، الذي أدار اللقاء «إن من أهداف إقامة هذا اللقاء تقييم التقدم المحرز في مجال حقوق الطفل من وجهة نظر الحكومات والمنظمات غير الحكومية، والعمل على إيجاد وسائل مبتكرة لإنهاء الإهمال والإساءة والعنف ضد الأطفال، وتسليط الضوء على أولويات الأطفال لأهداف التنمية المستدامة، وتحديد وتطوير مجالات التعاون والشرابة فيما يتعلق بالقضاء على الإساءة إلى الأطفال وتعزيز حمايتهم على مدى الأعوام الخمسة المقبلة.
وأكد أن المملكة اتخذت كثيراً من القرارات التي أسهمت في حماية الأطفال وضمان المستقبل الآمن لهم، وتوفير كامل متطلبات الحياة الحرة والكرامة لهم، بوصفهم الجيل الذي سيقود المسيرة في المستقبل.

فيما ألفت الأمين العام للجنة الوطنية للطفولة رئيسة وفد المملكة المشارك في احتفاء الأمم المتحدة باليوم العالمي لحقوق الطفل الدكتورة وفاء الصالح، كلمة أكدت فيها أن توقيع المملكة على اتفاق حقوق الطفل، يأتي حرصاً منها على ضمان وحماية حقوق الأطفال، مشيرة إلى أن الأطفال في المملكة يتمتعون بعدد من المزايا والحقوق التي أمر بها الدين الإسلامي الحنيف.

وأوضحت أن المادة 10 من النظام الأساسي للحكم في المملكة، تنص على «حرص الدولة على توثيق أو اصر الأسرة والحفاظ على قيمها الإسلامية ورعاية جميع أفرادها، وتوفير الظروف المناسبة لتنمية ملكاتهم وقدراتهم»، مثمناً دور حكومة المملكة في ضمان حقوق الأطفال في التعليم والصحة والبيئة.



العنزي: نظام «التحرش» يصدر بعد شهر... وانضمام العضو المعارض لـ «لجنة صياغته»

المصدر: جريدة الحياة الأحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام — فاطمة آل دببس

كشفت عضو مجلس الشورى الدكتورة حمدة العنزي أن اللجنة الموكلة بإصدار نظام التحرش تحاول أن تعمل على إنجازه مع نهاية صفر، مؤكدة أن نظام الابتزاز سيصدر في نفس الوقت كون اللجنة مكلفة بالنظر في جرائم التحرش والابتزاز والجمع بينهما في نظام واحد، محدداً المصطلحات والعقوبات والأفعال، فيما أكدت أن الدكتور فالح الصغير أحد المعارضين على النظام انضم إلى اللجنة الاجتماعية التي تتولى الموضوع كمستشارين. وأوضحت العنزي أن نظام التحرش طرح منذ مدة في المجلس وعرض على جدول الأعمال لكن الطلب الذي ورد من الديوان الملكي لإضافة الابتزاز والاتجار بالبشر معه في نظام واحد هو سبب تأخر صدوره. وأكدت أن المكلفين بدراسة النظام يعملون جاهدين على المواءمة بين ما لديهم وما ورد لهم ويعملون على تحرير المصطلحات، ووضع مواد جديدة والتعديل على مواد قائمة من السابق، وذلك تمهيداً لصدور نظام مكتمل يحقق ما يسعى له الجميع. وحول ما إذا كان التأخير بسبب اعتراض رفعه عضوا مجلس الشورى الدكتور فالح الصغير والدكتورة نورة العدوان، أوضحت «أن التأخير سببه ما ورد من توجيه من الديوان الملكي، أما ما يخص ما قدمه الأعضاء فهو حرية مكفولة لهما في المجلس كما هي مكفولة للجميع من دون استثناء». وقالت: «من الأكيد أن العضوين يملكان وجهة نظر خاصة بهما تقدر وتحترم واللجنة تستقبل أية إضافة أو تعديل أو وجهة نظر حتى لو كانت مخالفة وتخضعها للدرس والتحليل ورأي الزميلين كذلك». وعن خطاب الدكتور فالح الصغير، أكدت «أنها لم تره، ولكنها سمعت عنه»، وأضافت «الأكيد أنه يحوي وجهة نظر كاتبه وهي مقدرة من اللجنة»، مشيرة إلى أن الصغير حالياً من ضمن الأعضاء الذين أضيفوا للجنة الاجتماعية كمستشارين لها حين إصدار النظام، واللجنة تستفيد من آرائهم وجهودهم في ذلك. «وكانت مواقع التواصل الاجتماعي تناولت اعتراض الدكتور فالح الصغير والعضو الدكتورة نورة العدوان، على المشروع عبر خطابين طالبا خلالهما أن يتم سحب مشروع نظام التحرش بين الجنسين من جدول الأعمال، وتأجيله إلى حين استكمالها في ضوء المصالح العامة كون مشروع النظام المقدم «يتفق مع نظام الحماية من الإيذاء في خمسة مواد (صلب الموضوع). أما بقية المواد إما شكلية أو لازمة لكل نظام». «يشار إلى أن مشروع النظام المقترح تحت مسمى «مشروع نظام مكافحة التحرش والابتزاز من الجنسين»، الذي قدمه عدد من الأعضاء بموجب المادة 23 من نظام مجلس الشورى لا يزال في لجنة الشؤون الاجتماعية والأسرة والشباب، وهو يخضع حالياً للبحث بمشاركة بعض أعضاء لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية ولجنة حقوق الإنسان والعرائض. وكانت أنباء ذكرت لـ «الحياة» في وقت سابق، أن مجلس الشورى قرّر سحب قانون مكافحة التحرش بعد خمسة أشهر من عرضه ومناقشته، وذلك بناء على رفض بعض الأشخاص له مُعللين بأن المشروع سيعزز ويهيئ «مفهوم الاختلاط» بين الجنسين في المجتمع. إذ ذكر الأكاديمي الدكتور أحمد العيسى في تصريح إلى «الحياة»، أن سحب نظام مشروع مكافحة التحرش من مجلس الشورى يؤكد وجود «تحالف قوي لبعض الشخصيات المتشددة في الداخل». فيما ذكر بعض الأعضاء أن المشروع المعروض يقضي بعقوبة المتحرش جنسياً بالسجن عام وبغرامة تصل إلى مئة ألف ريال بحسب

نص الفقرة الأولى من المشروع. ويعتبر السلوك تحرشاً جنسياً معاقباً عليه - بموجب هذا النظام- كل قول أو عمل أو إشارة أو من اتخذ موقفاً لا تدع ظروف الحال شكاً في دلالة على الرغبة في الإيقاع الجنسي بالطرف الآخر، أو إهانته أو استفزازه أو تحقيره بسبب جنسه أو مجرد خدش حياء الأذن أو خدش حياء العين. ويستوي - بحسب الفقرة الثانية من المادة ذاتها - في دلالة القول المعتبر تحرشاً جنسياً أن تكون صريحة أو ضمنية، وسواء كان القول بذنباً متى قصد به شيء مما ذكر في الفقرة الأولى. وفي مجال العمل، فسرت المادة الثانية التحرش الجنسي بأنه السلوك الذي ينطبق عليه الوصف الإجرامي. وحددت المادة السادسة في أربع فقرات العقوبات المترتبة على التحرش والواقعة على المتحرش وصاحب العمل، إذ يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة وبغرامة مالية لا تقل عن عشرين ألف ريال ولا تتجاوز خمسين ألف ريال أو بإحدى العقوبتين كل من ارتكب فعلاً من الأفعال المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا النظام وفي حال العودة تضاعف العقوبة، كما يعاقب رئيس المؤسسة أو مديرها أو صاحب العمل بحسب الأحوال بغرامة لا تقل عن خمسين ألف ريال ولا تتجاوز مئة ألف ريال إذا أخل بالتزاماته الخاصة بمكافحة التحرش الجنسي المنصوص. موازنة للبرامج الدعوية لمحاربة التطرف < بصوت مجلس الشورى خلال جلسته العادية الـ 70 التي يعقدها في الرياض غداً (الاثنين) على توصيات لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية بشأن التقرير السنوي لوزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد للعام المالي 1435-1434 هـ، التي تطالب باعتماد وظائف أئمة ومؤذنين وخدم مساجد بحسب الحاجة الواردة في تقرير الوزارة، وذلك وفقاً للتعداد العام للسكان والمساكن، الصادر عن مصلحة الإحصاءات العامة بوزارة الاقتصاد والتخطيط لعام 1431 هـ. كما تطالب اللجنة - بحسب وكالة الأنباء السعودية - باعتماد المبالغ اللازمة لتنفيذ البرامج الدعوية لمحاربة الغلو والتطرف والإرهاب بجميع الوسائل المتاحة، وبناء مقار ثابتة ومناسبة في المنافذ البرية والجوية والبحرية ومدن الحجاج والمواقيت، للقيام بالمهام المنوطة بالوزارة في هذه الأماكن، وتفعيل استراتيجية المملكة للعمل الإسلامي في الخارج. ويناقش المجلس في الجلسة ذاتها تقرير لجنة الإسكان والمياه والخدمات العامة، في شأن مشروع اتفاق تعاون في مجال الشؤون البلدية بين حكومة المملكة والأردن، وتقرير لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات، بشأن التقرير السنوي للمؤسسة العامة للخطوط الجوية العربية السعودية للعام المالي 1435-1434 هـ. ويتضمن جدول أعمال الجلسة مناقشة تقرير لجنة الشؤون الصحية والبيئة، في شأن مقترح مشروع نظام الخدمات الإسعافية والمسعفين في السعودية المقدم من عضو المجلس الدكتور محسن الحازمي، استناداً للمادة 23 من نظام المجلس، إضافة إلى تقرير لجنة الشؤون الأمنية في شأن مقترح إضافة مادة جديدة مكررة للمادة الثانية في نظام الحراسات الأمنية المدنية الخاصة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ 24) وتاريخ 7-8-1426 هـ، المقدم من عضو المجلس الدكتور مفلق الرشيد استناداً إلى المادة 23 من نظام المجلس.



السعودية تتسلم • الزهراني“ بعد 12 عاماً من اعتقاله في • غوانتانامو“

المصدر: جريدة الحياة الاحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عيسى الشاماني
تسلمت السعودية أمس معتقلاً من مواطنيها كان محتجزاً بمعقل خليج غوانتانامو منذ 12 عاماً، ويدعى محمد الزهراني. وأعلنت وزارة الدفاع الأميركية إعادة سعودي إلى المملكة، بعد مضي 12 عاماً منذ حبسه في معقل خليج غوانتانامو في أوائل العام 2002. وقالت وزارة الدفاع الأميركية في بيان لها، إن الكونغرس أبلغ بنقل المعتقل محمد الزهراني إلى السعودية، بالتنسيق مع السلطات الأمنية في المملكة. وذكرت لجنة المراجعة المؤلفة من مندوبين عن ست وكالات حكومية، منها وزارتا الخارجية والدفاع، موضحة أن الزهراني لم يعد يشكل تهديداً للولايات المتحدة.

من جهته، أكد المتحدث الأمني في وزارة الداخلية السعودية اللواء منصور التركي عبر بيان صحفي نشرته وكالة الأنباء السعودية الرسمية أمس، وصول المعتقل الزهراني إلى المملكة، مبيناً أنه تم إبلاغ ذويه بوصوله وترتيب وتوفير كل التسهيلات لالتقائهم به.

وأوضح التركي أن الإفراج عن الزهراني يأتي في إطار الجهود الرامية إلى استعادة السعوديين الموقوفين خارج المملكة، مشيراً إلى أنه سيتم إخضاعه للأنظمة المرعية بالمملكة التي تشمل استفادته من برامج المناصحة والرعاية.

وكانت السلطات الأميركية أعلنت براءة الزهراني (43 عاماً) في الشهر الماضي، وقررت السماح له بالعودة إلى السعودية، في حين أبقت على سجين سعودي آخر يدعى محمد عبدالرحمن الشمراني (39 عاماً)، تتهمه بقضايا لها علاقة بتنظيم القاعدة في أفغانستان.

وقالت السلطات الأميركية إن المعتقل الشمراني لا يزال يشكل تهديداً أمنياً، نظراً إلى تاريخه الطويل في دعم تنظيم القاعدة وحركة طالبان في السعودية، إضافة إلى القتال في الخطوط الأمامية في أفغانستان.

وعزا البنتاغون قرار الإفراج عن الزهراني إلى عدم تأكيد المعلومات حول علاقة السجين بتنظيم القاعدة، إضافة إلى تعبيره عن ندمه لما حدث، لافتاً إلى أنه سيشترك في برنامج مركز الأمير محمد بن نايف للمناصحة بعد عودته إلى السعودية. وكان الممثل العسكري للمعتقل، أكد أثناء جلسة استماع في شهر حزيران (يونيو) الماضي أن الزهراني يمثل تهديداً أقل من خمسة من كبار قادة طالبان الذين كانوا معتقلين في غوانتانامو، وتمت مبادلتهم حينها بأسير أميركي اعتقل في حرب أفغانستان.

واعتقلت القوات الأميركية محمد الزهراني في أوائل العام 2002، في حين تم اعتقال عبدالرحمن الشمراني في العام نفسه في أفغانستان، وتم نقلهما إلى سجن غوانتانامو.

ويضم المعتقل الشهير حالياً 142 معتقلاً من جنسيات مختلفة، ووعد الرئيس الأميركي باراك أوباما بإغلاقه قبل انتهاء فترته الرئاسية الثانية والأخيرة.



• المطالبات المالية“ تصدر القضايا الحقوقية في المحاكم السعودية

المصدر: جريدة الحياة الاحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض – فداء البديوي

تصدرت المطالبات المالية القضايا الحقوقية في المحاكم السعودية خلال العام الماضي، فيما شكلت قضايا المطالبة بـ«قيمة مبيع» النسبة الأعلى في قضايا المحكمتين العامة في الرياض والدمام، و«دعاوى طلب حجج الاستحكام» في مكة المكرمة، ودعاوى «فسخ النكاح» في جدة.

وأشارت مصادر عدلية موثوق بها لـ«الحياة» إلى أن المحكمة العامة في الرياض تصدرت المحاكم السعودية في العمل على 37 ألفاً و722 قضية حقوقية خلال عام واحد، أي العام الماضي، مبيّنة أن أكثرها تداولاً كان قضايا المطالبة بقيمة مبيع بإجمالي 4790 قضية، تليها دعاوى المبالغ المالية بواقع 4517 قضية، والدعاوى المالية للمطالبة بمبالغ 20 ألف ريال فما دون بلغت 3562 قضية.

وأوضحت أن عدد دعاوى فسخ النكاح بلغ 950 قضية، في مقابل 1870 دعوى قرض أو سلف، و 1732 دعوى نفقة، و1603 دعاوى حقوق، و1499 دعوى حضانة، و1212 دعوى مالية بأجرة عقار، و918 قضية حقوقية للمطالبة بأجرة عين.

وأضافت: «بلغ حجم القضايا الحقوقية التي تعمل عليها المحكمة العامة في جدة 17 ألفاً و578 قضية، تمثلت في 1789 دعوى فسخ نكاح، و1654 دعوى نفقة، و1586 دعوى حضانة، و1063 قضية مطالبة بقيمة مبيع، و 853 دعوى مبلغ مالي، و 788 دعوى مالية بأجرة عقار، و 686 دعوى قرض أو سلف، و 579 دعوى زيارة أولاد أو غيرهم، و 539 دعوى ملكية عقار، و 491 دعوى ملكية عقار.»

وعملت المحكمة العامة في مكة المكرمة على 14 ألفاً و529 قضية حقوقية، تمثلت في 2560 قضية لطلب حجة استحكام جديد، و2482 قضية للمطالبة بقيمة مبيع، و1122 دعوى فسخ نكاح، و640 دعوى حضانة، و575 دعوى مطالبة بمبلغ

مالي، و568 دعوى نفقة، و502 دعوى إخلاء عقار من حاضر، و471 دعوى مالية بأجرة عقار، و401 دعوى ملكية عقار، و349 دعوى قسمة تركة إجبار/عقارية.
وكشف الإحصاء الحديث لوزارة العدل عن نظر المحكمة العامة في الدمام عملها على خمسة آلاف و873 قضية، تمثلت في 1118 قضية مطالبية بقيمة مبيع، و558 دعوى مبلغ مالي، و464 دعوى مالية بأجرة عقار، و346 دعوى إخلاء عقار من حاضر، و315 دعوى فسخ نكاح، و253 دعوى نفقة، و218 دعوى قرض أو سلف، و214 دعوى حضانة، و171 دعوى حقوق، و132 دعوى مالية تزيد قيمتها على 20 ألف ريال.
وبحسب المصادر، فإن القضاء العام سجل أقل نسب العمل على القضايا الحقوقية في المحكمتين العامة في الشواق والصرار، بواقع 40 قضية في الأولى، و32 في الثانية.



أوصى بتوظيف القوى النسائية وفق متطلبات وطبيعة العمل..

تنفيذاً للتوجيهات السامية

الشورى يدعو إلى تفعيل قرار سابق بدراسة إنشاء مطارات

محلية في بعض المناطق

المصدر: جريدة الرياض الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/996248>

الرياض عبدالسلام محمد البلوي
لاحظت لجنة النقل والاتصالات وتقنية المعلومات في تقريرها الذي يناقشه الشورى الثلاثاء المقبل وحصلت عليه "الرياض" عدم قيام هيئة الطيران المدني خلال السنوات القليلة الماضية بإنشاء أي مطارات جديدة في المحافظات ذات الكثافة السكانية العالية والبعيدة عن المطارات الحالية مثل الخفجي والناص وطبرجل وغيرها، ما يعيق حسبما ترى اللجنة النشاط الاقتصادي والاستثماري في هذه المحافظات إضافة إلى معاناة سكان هذه المحافظات والمسافرين إليها، وفي هذا الإطار أكدت اللجنة على قرار سابق للشورى مضى على صدوره 9 سنوات دون تنفيذ ونص على "دراسة إنشاء عدد من المطارات المحلية في بعض مناطق المملكة في ضوء دراسة شاملة ومتوازنة بين المناطق".
موظفة واحدة فقط تعمل بـ«الطيران المدني» مقابل 6154 يمثلون القوى البشرية وطالبت اللجنة الهيئة بأتاحة الفرصة من خلال موقعها على شبكة الإنترنت للركاب ومستخدمي المطارات لإبداء مقترحاتهم وشكاواهم وتلقي الرد عليها خلال 15 يوماً من تاريخ الشكوى، وأشارت اللجنة إلى أن الهيئة أظهرت حرصها على استخدام وسائل الإدارة الحديثة في عملياتها ويأتي محور العمل ضمن المحاور المكونة لبطاقة الأداء المتوازنة التي اعتمدتها الهيئة وحسب تقرير الهيئة فرضا العملاء بلغ 75% عام (341435) وهو ما يتطلب عملاً إضافياً في هذا الجانب.
من جهة أخرى أوصت اللجنة المختصة بمجلس الشورى بتوظيف القوى العاملة النسائية بما يتناسب مع متطلبات وطبيعة العمل وتنفيذاً للتوجيهات السامية في هذا الخصوص.
ووفقاً لتقارير الهيئة فإن كل موظفة واحدة تعمل في هيئة الطيران المدني يقابلها 6154 موظفاً يمثلون الوضع الراهن للقوى البشرية العاملة في الهيئة إضافة إلى 221 وظيفة شاغرة، حيث أثار هذا الأمر اللجنة المختصة بمجلس الشورى بدراسة تقارير الأداء السنوي للهيئة.

أعضاء سحبوا توصيات إضافية على تقرير الشؤون الإسلامية الشورى يصوت على مطالبة • المالية" باعتماد وظائف مراقبي مساجد لتغطية احتياجاتها

المصدر: جريدة الرياض السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/996615>

الرياض عبدالسلام محمد البلوي
يصوت مجلس الشورى يوم الاثنين المقبل على توصية تطالب وزارة الشؤون الإسلامية بالتنسيق مع وزارة المالية
لاعتماد وظائف مراقبي مساجد لتغطية احتياجاتها في هذا المجال، بعد مناقشة التوصية الجديدة للجنة القضائية بالمجلس
في شأن التقرير السنوي للوزارة .
ويستمع المجلس قبل ذلك إلى وجهة نظر اللجنة بشأن ملاحظات وآراء الأعضاء على التقرير الأخير لوزارة الشؤون
الإسلامية ثم يصوت على أربع توصيات ناقشها في جلسة سابقة ونشرتها « الرياض » طالبت فيها اللجنة الوزارة باعتماد
وظائف أئمة ومؤذنين وخدم مساجد حسب الاحتياج الوارد في تقريرها وفقاً للتعداد السكاني والمساكن الصادرة عن
مصلحة الإحصاءات العامة بوزارة الاقتصاد والتخطيط عام 1431، كما طالبت التوصيات بتفعيل استراتيجية المملكة
للعمل الإسلامي في الخارج، واعتماد المبالغ اللازمة لتنفيذ البرامج الدعوية لمحاربة الغلو والتطرف والإرهاب بجميع
الوسائل المتاحة .
توصيات بالحد من إهدار الدقيق.. ومعالجة المشروعات المتعثرة في «الصوامع والغلال»
وفيما يخص التوصيات الإضافية على تقرير «الشؤون الإسلامية» تراجع عدد من الأعضاء عن توصياتهم وقاموا بسحبها
ومنهم الدكتور نواف الفغم الذي طالب بإيجاد كادر وظيفي للأئمة والمؤذنين، وجبران القحطاني الذي اقترح التنسيق مع
وزارة الخدمة المدنية لوضع سلم رواتب مجز للعاملين بالمساجد، إضافة إلى محمد الدحيم الذي دعا الوزارة إلى إعداد
خطة استراتيجية لتطوير الخطاب الإسلامي الذي يقدم خلال منابر ومناشط الوزارة الدعوية .
ومن التوصيات المسحوبة «حث الشؤون الإسلامية على إلزام خطباء الجمعة في مختلف المساجد بالمملكة والمصليات
في السفارات المعتمدة في الخارج على الأخذ بنص موحد يعد سلفاً من قبلها، ويتضمن الدعاء لولي الأمر بصورة يذكر
فيها اسمه ولقبه الرسمي ومن ثم يستتبع الدعاء له من أركان قيادته وبطانته حسب التقليد المتبع» والتوصية للدكتور أحمد
الزبيلي .
وأجل الدكتور غازي بن زقر توصية لصياغة وعرض خطة استراتيجية متكاملة لمحاربة الغلو والتطرف والإرهاب من
خلال برامج الوزارة الدعوية وكافة الوسائل المتاحة، كما سحب العضو اللواء حمد الحسون توصية لعقد الدورات اللازمة
للمؤذنين لتحسين أداء الأذان .
من ناحية أخرى أوصت لجنة المياه والخدمات العامة بترشيد استهلاك الدقيق والحد من إهداره وطالبت الصوامع والغلال
بالتنسيق مع الجهات ذات العلاقة لذلك، كما دعت المؤسسة إلى التوسع في استخدام التقنية لتقليل الاعتماد على الأعمال
اليدوية لمواجهة تسرب القوى العاملة الوطنية المدربة، وأوصت اللجنة بعد ان لاحظت تعثر بعض مشروعات «
الصوامع والغلال» بالعمل على معالجة أسباب تأخر بعض مشروعاته .

محافظ الطائف يستقبل فريق حملة "كرت أحمر" للحد من تشغيل الأطفال

المصدر: جريدة الرياض السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/996622>

الطائف - هلال الحارثي
استقبل محافظ الطائف فهد بن عبدالعزيز بن معمر فريق حملة "كرت أحمر" للحد من تشغيل الأطفال، والتي يقيمها برنامج شباب الأمان الأسري التابع للشؤون الصحية بوزارة الحرس الوطني. وتحدث الفريق عن الحملة وأهدافها والبرامج التوعوية التي يقدمها الفريق في الفترة الحالية، وأكد ابن معمر خلال اللقاء على دعمه لكل ما من شأنه أن يخدم الجانب المجتمعي التطوعي بالطائف، مثمناً جهود الشباب المقدمة في هذا الجانب. هذا وقد قام الفريق بزيارة مماثلة إلى مدير جامعة الطائف، الدكتور عبدالإله باناجه، وذلك بمكتبه في جامعة الطائف، وقام كل منهما في نهاية زيارته برفع الكرت الأحمر، توقيعاً منهما وتأييداً للحد من هذه ظاهرة تشغيل الأطفال. وبدوره قال المشرف العام على فريق الطائف، الدكتور وليد بن حسن الثبيني إن البرنامج استهل حملته التوعوية في عدد من مناطق المملكة، مشيراً إلى أن هذه الحملة الأولى في الطائف.

قدمها صاحب توصية دراسة تحويل الإجازة الأسبوعية إلى الجمعة والسبت

• الشورى" يحسم إصدار نظام ضريبي وتحويل مصلحة "الدخل" إلى هيئة للزكاة والضرائب

المصدر: جريدة الرياض الأحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/996781>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي
يحسم مجلس الشورى بعد غد الثلاثاء تحول مصلحة الزكاة والدخل إلى هيئة عامة للزكاة والضرائب تتمتع بالاستقلال الإداري والمالي وترتبط برئيس مجلس الوزراء وإصدار نظام ضريبي كامل يشمل المواطنين والمقيمين وجميع الأنشطة الاقتصادية في الدولة، حيث علمت "الرياض" أمسك عضو الشورى سعود عبدالرحمن الشمري بتوصية إضافية على تقرير المصلحة الذي يصوت المجلس على توصيات اللجنة المالية بشأنه ويرغب بتقديمها بعد أن رفضت اللجنة الأخذ بها لتكون الكلمة الفصل لأعضاء المجلس.

وبرر الشمري توصيته بأن وجود هيئة مستقلة بسمح بالسيطرة على المال شريان الحياة الاقتصادية والاجتماعية والتحكم به وتوجيهه إلى الأهداف التنموية للدولة كما أنه لا توجد دولة حديثة التنظيم وتتمتع باقتصادي حيوي متقدم ليس بها جهاز مستقل للضرائب .

المقترح يسمح للسيطرة على المال والتحكم بمستويات الفساد في العمل الاقتصادي والاجتماعي وأكد العضو الشمري بأن الضرائب أداة مهمة من أدوات المالية العامة للدولة تسمح لها بالتحكم بالاستثمار والادخار والعرض والطلب والتأثير بمستوى التشغيل والإنتاج وبالتالي عوائد عناصر الإنتاج في الدولة، وأوضح بأن وجود النظام الضريبي يمكن الدولة من التحكم بمستويات الفساد والشفافية والإفصاح والنزاهة في العمل الاقتصادي والاجتماعي . وفيما يخص الشق الثاني من التوصية فلفت الشمري إلى أن مجلس الشورى أقر في الخامس عشر من شهر رجب عام 1431 تحويل المصلحة إلى هيئة حكومية مستقلة عن وزارة المالية . يذكر أن العضو الشمري تعين منذ الدورة الرابعة وعمل في عدد من لجان المجلس على مدى ثمانية أعوام وكان صاحب عدد من التوصيات الإضافية التي نجح بعضها ومنها المطالبة بدراسة تغيير عطلة نهاية الأسبوع للأجهزة الحكومية من يومي الخميس والجمعة إلى الجمعة والسبت" وكانت التوصية على التقرير السنوي لوزارة الخدمة المدنية وأقرها الشورى في الثالث عشر من جمادى الآخرة عام 1434.



كلية التربية بجامعة الأميرة نورة تحتفل باليوم العالمي لحقوق الطفل

المصدر: جريدة الرياض الأحد 30 محرم 1436هـ - 23 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/996815>

الرياض - نوال الجبر
نظمت كلية التربية في جامعة الأميرة نورة متمثلة بنادي الطفولة المبكرة والجمعية العلمية السعودية لرعاية الطفل يوم الخميس 27 محرم عدداً من الفعاليات بمناسبة اليوم العالمي لحقوق الطفل والموافق 20 نوفمبر، حيث استقبلت الكلية أطفال روضة الجامعة وأطفال عضوات هيئة التدريس في أجواء من المرح والابتهاج في بهو الكلية، وذلك بأنشطة مختلفة تضمنت أركاناً للتلوين والتصوير والرسم على الوجه، بالإضافة إلى مشاركتهم بمختلف الأعمال الترفيهية والتوعوية فيما يتعلق بالجوانب الصحية والفنية وتنمية مهاراتهم السلوكية. من جانب آخر أقامت كلية التربية محاضرة تثقيفية في مسرح الكلية قدمتها الدكتورة مضاوي الراشد، عضو هيئة التدريس بقسم الطفولة المبكرة ونائبة رئيسة الجمعية العلمية السعودية لرعاية الطفولة، قامت فيها بالتعريف بحقوق الطفل والإشارة إلى أهم الخطوات التي يمكن اتخاذها ليتمتع كل طفل بلا استثناء بالحماية الخاصة والتسهيلات اللازمة لنموه الجسمي والعقلي والخلقي والروحي والاجتماعي نمواً طبيعياً سليماً في جو من الحرية والكرامة. كما تم تقديم بعض من المقترحات القيمة لتعزيز حقوق الطفل في دور رعاية الأيتام ومراكز ذوي الاحتياجات الخاصة سعياً لتعزيز التنمية الاجتماعية بين مختلف فئات المجتمع.



• حراء العام يحتضن المسنين بمكة

المصدر: جريدة المدينة الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

إبراهيم جبريل - مكة المكرمة تصوير - منصور السندي
نظم مستشفى حراء العام بمكة المكرمة احتفاله الأول، بمناسبة اليوم العالمي للمسنين، بهدف توعية كبار السن بأهمية العناية بالصحة مع التقدم في العمر، والتوعية أيضًا بأهمية توفير الرعاية الوقائية والعلاجية الفاتكة لكبار السن. استحضر المشاركون في الحفل من المسنين وذويهم ذكريات الماضي خاصة في ظل تزيين مقر الاحتفال بالأجواء المكية القديمة وأهم الأكلات الشعبية المشهورة، وقيل كل هذا استقباهم بالمجس الحجازي وسقيا زمزم وضياقتهم بالبليلة. تم تنظيم مسابقات لإضافة أجواء المرح على كبار السن وعرض مسرحية وتخصيص ركن للتصوير التذكاري، تفعيل هاشتاغ # انتو_بركتنا على تويتر الذي تفاعل معه العديد من المتابعين.. بينما نظم فريق «أنا صحي» التطوعي بالتعاون مع المستشفى، برعاية مديرها د. وليد محمد حسين، برامج للتوعية بالأمراض المزمنة.



÷ الهلال الأحمر × يمكن أسر المعتقلين ÷ جوانتانامو × من

الاتصال بذويهم

المصدر: جريدة المدينة السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

موسى الجهني- المدينة
بموافقة صاحب السمو الملكي رئيس هيئة الهلال الأحمر السعودي الأمير فيصل بن عبد الله بن عبد العزيز حفظه الله على إجراء مكالمات مرئية وهاتفية لبعض العوائل بالمدينة المنورة. وصرح المتحدث الرسمي بمنطقة المدينة المنورة نايف بن سيف الأحمد أن هيئة الهلال الأحمر بالمدينة المنورة نفذت 4 مكالمات مرئية للمرحلة 22 ومدة كل مكالمة ساعة ونصف من يومي الخميس والجمعة 27 _ 1436/1/28 حسب تقويم أم القرى بـ«جوانتانامو». جاء ذلك بمتابعة صاحب السمو الأمير بندر بن فيصل آل سعود/ نائب مدير عام إدارة الشؤون الدولية، المشرف العام على برنا مج إعادة الروابط العائلية وبحضور مندوبة اللجنة الدولية، ومندوبي الشؤون الدولية بإدارة العامة. وقدمت أسر المعتقلين شكرها وتقديرها لحكومة خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز، حفظه الله، على الجهود القائمة لتوفير سبل التواصل مع ابنائها المعتقلين في المملكة العربية السعودية، سائلين الله تعالى أن يديم على البلاد أمنها وأمانها واستقرارها.

العطيشان: مشروع قانون يجرم الكراهية والطائفية مقترح

قدمته لـ "الشورى"

المصدر: جريدة المدينة السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

عيسى الحبيب - الأحساء
كشف الدكتور عبدالعزيز بن تركي العطيشان عضو مجلس الشورى العطيشان أنه تقدم إلى مجلس الشورى بمشروع مقترح قانون تجريم الكراهية وإدانة الطائفية والنعرات القبلية، تحت مسمى قانون حماية الوحدة الوطنية.
جاء ذلك خلال المحاضرة التي ألقاها العطيشان في منتدى أبو خمسين الثقافي والأدبي بمدينة المبرز بالأحساء وسط حضور نخبوي من المثقفين والأدباء والكتاب - وقال العطيشان إن هذا المشروع يهدف إلى وضع برامج وخطط دورية متجددة، لترسيخ مفهوم المواطنة، ومكافحة التفرقة الطائفية والقبلية المؤدية إلى التمييز بين المواطنين، والعمل على تعزيز قيم التسامح والتفاهم والمحبة والدعوة إلى نبذ العنف بكل أشكاله وتقبل الآخر. وأضاف، تحتوي مواد النظام على 12 مادة، تشمل الأفعال والممارسات التي تضر بالوحدة الوطنية والعقوبات الخاصة بها والتي تصل في بعضها إلى الغرامات والسجن.
وأضاف، أن هذا القانون والذي يأمل أن يرى النور قريباً، غير كاف، بل يجب أن تسند أعمال من مؤسسات المجتمع المدني، حيث ننوي أن نرخص لجمعية جديدة تحت مسمى «الوطن للجميع» ليشترك المجتمع في تعزيز هذا القانون والتشجيع على تطبيق محتواه حتى تكون ثقافة وسلوكاً.
وأشار العطيشان، أن الدالوة كشفت لنا مدى حب الوطن، وخلقت فينا حالة من الالتفاف حوله، والتمسك ببعضنا بعضاً، وأظهرت اللحمة الوطنية بين أبناء الوطن.
من ناحية أخرى، أبدى عضو مجلس الشورى، استغرابه من عدم تحول الأحساء من محافظة إلى منطقة، وأن الوقت قد حان إلى تحويلها، لما تحمل من مقومات تؤهلها لذلك.



تطبيق مؤشر السعادة لقياس مدى المستفيدين دليل لإجراءات الجزاءات الموقعة على السجناء

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141121/Con20141121736123.htm>

ماجد النفيعي (الطائف)
أوصت إدارة السجون بمنطقة مكة المكرمة بإيجاد دليل إجرائي لإجراءات الجزاءات التي توقع على النزير وإدراجها بما يضمن تحقيق مبادئ النصيح والإرشاد والإصلاح والعقوبة، وذلك بعد أن يتم تأييدها من مدير عام السجون.
جاء ذلك خلال الملتقى الأول لسجون منطقة مكة المكرمة الذي استضافته سجون محافظة الطائف على مدار يومين متتاليين، حيث تمت مناقشة عدد من أوراق العمل التي قدمت من عدد من الشعب والأقسام بسجون منطقة مكة المكرمة بإشراف مباشر من اللواء مسفر السواط مدير السجون بمنطقة مكة المكرمة.

وعلمت «عكاظ» من مصادرها أن الملتقى خرج بعشر توصيات، أولاها التنسيق الفعال مع الشؤون الصحية بالمنطقة والخدمات الطبية وزيادة التعاون بين مستويات قوى الأمن والمراكز الصحية في السجون، لتقديم أفضل ما يمكن للنزلاء من خلال زيادة الكوادر الطبية والفنية، وكذلك تذليل الصعوبات التي تعترض العمل الصحي بشقيه الوقائي والعلاجي، واستمرار إمكانية تقديم الخدمات الصحية على مدار 24 ساعة، وفي أوقات الإجازات الرسمية في جميع السجون والإصلاحيات ومراكز الإيواء (الترحيل) بمنطقة مكة المكرمة.

ثانياً، معالجة جميع المشاكل التي تحدث بعد قبول النزيل في برامج التدريب المهنية، وبذل ما يمكن لزيادة أعداد المتدربين من النزلاء، وكذلك زيادة عدد البرامج وتطوير البرامج الموجودة والحوافز، على أن تقوم إدارات وشعب وأقسام التأهيل والإصلاح بترتيب البرنامج الزمني للنزيل بشكل يتوافق مع أداء السجين وتحقيق الهدف من التحاقه بالبرنامج، وبالتنسيق مع المختصين في المعاهد المهنية في السجون.

كما أوصت ثالثاً بإيجاد دليل إجرائي لإجراءات الجزاءات التي توقع على النزيل وتدرجها، بما يضمن تحقيق مبادئ النصح والإرشاد والإصلاح والعقوبة، بما يتضمن تفعيل أقسام التحقيق، توحيداً للإجراء ولضمان اتخاذ الإجراءات الصحيحة عند تطبيق المادة (20) أو المادة (29) من نظام السجن والتوقيف، على أن تتولى إدارات وشعب وأقسام شؤون النزلاء بهذه المهمة، وبعد تأييدها من مدير عام السجون.

إضافة إلى ذلك، تفعيل دور التحفيز في وقته المناسب ومكانه الصحيح بما يتضمن لجان المكافآت المادية والمعنوية وكيفية عملها، وذلك من خلال التقييم الدوري لأداء الموظفين بشكل مهني، وتقدير جهود الموظفين المتميزين، على أن تكون هناك لوحة شرف شهرية، فضلاً عن تفعيل الخطط الاستراتيجية في إدارات المنطقة مع الاستفادة من قسم الإحصاء التابع لشعب التخطيط والتطوير في السجون التابعة للمنطقة.

كما أوصت كذلك بتأمين البيئة المناسبة من ملاعب وكودار تدريب وتخصيص مرافق رياضية، ضمن كل جناح أو بجواره، بحيث يسهل الخروج إليها، وذلك بالتنسيق مع رعاة خارجيين (القطاع الخاص، رجال الأعمال) ويتم الاستثمار داخل السجن، وكذلك اعتماد شعار (رياضتنا صحة ومهارة) في جميع سجون المنطقة، كشعار للنشاط الرياضي في سجون المنطقة، بعد تأييده من مدير عام السجون، بالإضافة للاستفادة من تجربة سجون منطقة مكة المكرمة في نظام السجون، المستخدم من خلال مختصين في تقنية المعلومات وشؤون النزلاء، مع رفع كامل البرنامج لمدير عام السجون للإطلاع عليه واعتماده، والرفع لمدير عام السجون للتوجيه حيال إنشاء إدارة تختص بالتخطيط الاستراتيجي الإحصائي في المديرية العامة للسجون، تتبع إدارة التخطيط والتطوير، ويكون من مهامها إصدار كتاب إحصائي سنوي.

وأخيراً، تطبيق مؤشر السعادة لقياس رضى المستفيدين من المراجعين والعاملين والنزلاء من الخدمات التي تقدمها لهم إدارة السجون في مختلف المناطق لمعرفة أوجه القوة والقصور في الخدمة المقدمة لهم.



مطالبات بقانون رادع يحمي الأطفال من التعنيف

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141121/Con20141121736102.htm>

أشواق الطويرقي، صباح مبارك (مكة المكرمة) أمنية خضري (جدة)

طالب عدد من القانونيين والكتاب والأخصائيين الاجتماعيين والنفسيين، بسن قانون رادع يحمي الأطفال من التعنيف، إلى جانب توعية الأسرة والمجتمع بخطورة الاعتداء على الصحة النفسية للأطفال، وذلك بمناسبة اليوم العالمي للطفل.

ويرى الكاتب عادل محمد عبده ضرورة عقد مؤتمر يناقش قضية الاعتداء على الأطفال بمختلف أشكاله، بمشاركة المختصين والمهتمين بهذا الشأن للخروج بتوصيات تحد من تفاقم الظاهرة في المجتمع، علاوة على إطلاق دورات تدريبية للوالدين في تربية الأطفال، وكذلك توعية الأسرة والمجتمع بخطورة الاعتداء على الصحة النفسية للأطفال، وإجراء دراسات رصينة وموسعة حول المشكلة لمعرفة مدى انتشارها والحلول المناسبة.

من جهتها، أكدت المحامية أمونة توكل، ضرورة منح الأخصائيين الاجتماعي والنفسيين، حق التدخل الوقائي والعلاجي في قضايا العنف ضد الأطفال في المحاكم ومراكز الشرطة ودور الحماية والمستشفيات، في الحالات التي يتبين فيها أن صحة الطفل وسلامته البدنية أو النفسية أو الأخلاقية أو العقلية مهددة بالخطر، بالإضافة إلى سن العقوبات الرادعة بحق من تسول له الإساءة للطفل، وخاصة المسؤولين المباشرين في رعايته كالأباء والأمهات والمعلمين والأطباء. وترى الدكتورة أيمان الطويرقي في دراستها المختصة بحماية الأطفال من الإيذاء، أن صعوبة تصنيف قضية العنف ضد الأطفال في المجتمع، وهل هي مجرد مشكلة أم بلغت حد الظاهرة، سببه قلة البحوث والدراسات الخاصة بهذه القضية، في ظل الغموض والسرية التي يتبعها أفراد المجتمع لخشيتهم من الفضيحة خاصة في جانب الاعتداء الجنسي على الطفل أو الطفلة، مشيرة إلى جوانب عدة تتم من خلالها حماية الأطفال من الاعتداء، منها ما هو على المستوى الأسري.

بدوره، أكد مدير الخدمة الاجتماعية في مستشفى الملك في جدة الأخصائي الاجتماعي طلال الناشري، أهمية منح مزيد من الصلاحيات للمتعاملين مع حالات العنف ضد الأطفال، مشيراً إلى أن موافقة مجلس الوزراء على نظام حماية الطفل تتسم بالشفافية وتنعكس إيجاباً على المجتمع، وعلى المؤسسات المدنية والتربوية وأجب التوعية بأهمية الإبلاغ عن حالات التعنيف.

إلى ذلك، حملت الأخصائية النفسية ياسمين الميمني، المجتمع مسؤولية التبليغ عن حالات العنف وحماية حقوق الطفل، وقالت «يجب التصدي للظاهرة عبر كافة القنوات الاجتماعية وهذا من أبسط الحقوق نحو الأطفال».



إلزام شركات ومكاتب استقدام العمالة المنزلية بالتسجيل في

• مساند

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141122/Con20141122736155.htm>

خالد الجابري (المدينة المنورة)

دعت وزارة العمل جميع شركات ومكاتب استقدام العمالة المنزلية للتسجيل في موقع (مساند) لخدمة المواطن والمقيم على حد سواء، ووضع خيارات سريعة متنوعة أمامهم.

إلى ذلك أكملت الوزارة نشر أسعار المكاتب والاشتراكات على موقع (مساند) وإلزامها بنشرها وفقاً للمهنة والجنسيات، حيث ستقوم الوزارة بإيقاف التقاويض الإلكترونية عند اشتراكات المكاتب التي لم تلتزم بذلك، مع إلزام الشركات والمكاتب بالإفصاح عن تكاليف الاستقدام تيسيراً على المواطنين والمقيمين لاختيار الأسعار المناسبة لهم، إضافة لرفع درجة التنافس بين المكاتب والشركات المختصة لتقديم أفضل الخدمات بما يتمشى مع رؤية واستراتيجية الوزارة في الاستقدام، وحرصت الوزارة على إبراز فترة الاستقدام التي يستغرقها كل مكتب في الموقع والتعريف بالحقوق والواجبات لصاحب العمل والعمال وفقاً لما ورد في لائحة عمال الخدمة المنزلية ومن في حكمهم، من مكاتب وشركات مرخص لها من وزارة العمل لمزاولة التوسط في الاستقدام.

يذكر أن الموقع الإلكتروني (مساند) يتكون من عدة نوافذ تعريفية وشرح مبسط تصويري لمراحل تقديم الخدمة ومعلومات لمزودي الخدمة لمكاتب وشركات الاستقدام الداخلية ولجان تسوية الخلافات العمالية في مكاتب العمل في المناطق والمحافظات.

ومن المقرر أن يتوسع موقع مساند ليقدم خدمة إمكانية تقييم مكاتب وشركات الاستقدام الأهلية وفقاً لرأي العملاء المتعاملين مع هذه المكاتب والشركات.

وأوضحت (عكاظ) مصادر في وزارة العمل أن ذلك يأتي تأكيداً من قبل الوزارة من أجل إشعال التنافسية في مجال الاستقدام.

وأوضح مدير عام مكتب وزارة العمل بمنطقة المدينة المنورة عواد عايد الحازمي أن المكتب تلقى كغيره من مكاتب العمل الأخرى تعليمات وزارة العمل في هذا الخصوص، مضيفاً أن الفرع سيعمل بها بالتعاون مع الشركات ومكاتب الاستقدام المعنية.



مراكز الأحياء تعالج 210 قضايا أسرية في عام

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141122/Con20141122736303.htm>

عبدالكريم الذيابي (الطائف)

بحضور 14 مستشاراً في شتى المجالات المختلفة بجمعية مراكز الأحياء بالطائف، ممثلة بإدارة لجنة (سكن)، أطلقت اللجنة العديد من أنشطتها، فيما طرحت على طاولة الاجتماع العديد من المحاور، أهمها منجزات اللجنة في الفترة الماضية، وآلية التعامل مع الحالات من حيث السرية والتأهيل الصحيح، فيما باشرت اللجنة 210 حالات خلال العام الماضي ما بين استشارات نفسية وأسرية واضطرابات سلوكية وإصلاح ذات البين.

يشرف على هذه النشاطات مدير اللجنة المدرب والمستشار الأسري سعد العمري، ورئيس قسم الاستشارات والإرشاد غازي الحارثي، ونائب قسم إصلاح ذات البين علي الغامدي، حيث أكد العمري أن عمل اللجنة لا يقتصر على الأسرة، بل هناك مستشارون في المجال التربوي والنفسي والإدمان والاضطرابات السلوكية وإصلاح ذات البين والقيام بالبرامج التطويرية والتأهيلية والوقائية، والتي - بدورها - ستحقق الترابط الأسري والاستقرار النفسي والمجتمعي، ما يساعد الفرد على العطاء أكثر من أجل خدمة دينه ووطنه والعيش بسلام داخل الأسرة والمجتمع.

وأضاف العمري قائلاً: نطمح مستقبلاً لأن نقيم جميع الخدمات المجتمعية لكل من القطاع الحكومي والخاص من خلال نخبة من المتخصصين والكوادر المؤهلة علمياً وعملياً، وإنما هذا واجبنا تجاه ديننا ووطننا المعطاء الذي طالما حثنا على خدمة الأسر والمجتمع، وما نقدمه اليوم لهذا الوطن ليس إلا قليلاً من العمل الذي نقف عاجزين عن رده، مشيراً إلى أن هناك رقماً خاصاً للاستشارات يضمن للمتصل السرية في التعامل مع الاستشارات وخدمة داخل نطاق اللجنة لضمان تقديم الجودة العالية.



طول الانتظار معاناة يومية للمعوقين في عسير

أصابتنا تقرحات الكراسي في المراجعات

المصدر: جريدة عكاظ السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141122/Con20141122736183.htm>

محمد طالبي (أبها)

يشكو ذوو الاحتياجات الخاصة في عسير، من طول الانتظار لإنهاء المعاملات، خاصة صرف المركبات المخصصة لهم، فالطوابير في التأهيل الشامل ممتدة، ولا يراعي أحد أنهم من ذوي الاحتياجات الخاصة على حد قولهم. ويؤكدون أن طوابير

انتظار صرف المركبات المخصصة لذوي الاحتياجات الخاصة خير دليل على معاناتهم المستمرة من عدم الاهتمام، سواء بسرعة الإجراءات أو عدم وجود موظفين اكفاء لهذا الدور.

وذكر محمد الثوابي (مقعد، يعاني من شلل نصفي) أنه يتردد على الجهات المختصة منذ أكثر من عامين للحصول على سيارة مخصصة للمعوقين دون جدوى، لافتاً إلى أن الكرسي المتحرك أصابه بتقرحات، من طول الانتظار.

وأشار العم حسن الأسمرى إلى أنه قد تقدم منذ حوالي عامين للحصول على السيارة الخاصة بالمعوقين؛ نظراً لكونه أباً لاثنتين من المعوقين، لكنه عجز عن الحصول عليها وما زال ينتظر، بعد أن أبلغته الشؤون الاجتماعية أن سبب التأخير يعود لعدم التزام «المورد» بتوفير عدد السيارات المطلوب في الموعد المحدد بحسب العقد المبرم مع الوزارة في هذا الشأن.

وأضاف الأسمرى أنه يعاني من نقل ابنه بسبب إعاقتهما المتمثلة في فقدان القدرة على النطق والحركة نتيجة إصابتهما بالشلل منذ الطفولة، موضحاً أن أحدهما يعاني من تخلف عقلي وضمور في المخ، بينما يعاني الآخر من ضمور شديد في الأطراف السفلى، وكذلك في المخ، مشيراً إلى أنه تقدم إلى مركز التأهيل الشامل بأبها منذ بداية عام 1434 بطلب سيارة؛ ليتمكن من نقل ابنه المعوقين وتمت الموافقة على طلبه، إلا أنه فوجئ بعدم صرف السيارة له، رغم مرور هذا الوقت.

ويوضح مطلق الشهراني (مقعد) أن المعاناة بالنسبة لذوي الاحتياجات الخاصة تتمثل في عدم الصرف، وقال: اتسلم 900 ريال شهرياً ولا تكفيني نهائياً، ولدي معاملة حيث إنني راجعت في المقطوع والدائم وأعطيت موعداً بعد 6 أشهر، وأنا من سكان مركز طريب بمحافظة خميس مشيط، وأجد صعوبة في الوصول إلى هنا والعودة مجدداً.

وأبدى سعيد القحطاني (مقعد) استياءه من اضطرابه للحضور على كرسيه المتحرك شبه اليومي لمراجعة إجراءات لاستكمال علاجه، معبراً عن شكواه من الروتين المتعب وخاصة أنه لا يستطيع التنقل، مستغرباً من عدم وجود موقع إلكتروني كما هو معمول به في كثير من الدوائر الحكومية لاستكمال الإجراءات عبر هذا الموقع بدلاً من المراجعة شبه اليومية لغرض تصديق ورقة أو استكمال ورقة ناقصة، مع مراعاة أننا فئة احتياجات خاصة.

ويشير عبدالله عسيري إلى أن المشكلة التي يواجهها هو والكثيرون غيره، تتمثل في المعونة الشهرية التي لا تكفي متطلبات الأسرة في الوقت الراهن في ظل أعباء الحياة وغلاء الأسعار وندرة البدائل التي تساعد على تأمين مصدر دخل إضافي.

ويذكر سعيد ظافر الاحمري أنه يجب أن يكون هناك تساهل في استحقاقات الضمان، مبيناً أن والده لا يستفيد من الضمان لأن راتبه 1800 ريال، وهي بالطبع لا تكفي احتياجات المنزل، لكنهم يصرون على أنه لا يستحق، ولقد راجعت له مرات عديدة وأخبروني أنه يجب أن استوفي بعض الشروط التعقيدية.



”الداخلية” تحمي خصوصية الأفراد من ”الانتهاكات”

المصدر: جريدة الوطن الأحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=206671&CategoryID=5

الرياض: تركي الصهيل

قطعا لتنامي عمليات التطفل على بيانات وأحوال الأفراد الشخصية، أو استخدامها في أغراض غير مشروعة، انتهت لجنة حكومية ترأسها وتشرف عليها وزارة الداخلية، من البناء التشريعي لمشروع نظامي، يسعى الأول لحماية خصوصية البيانات الشخصية، ويسعى الثاني لإقرار حق المواطن في الاطلاع على المعلومات التي لدى الجهات العامة وزيادة درجة شفافيتهما وانفتاحهما على المجتمع تحت اسم "حرية المعلومات".

وعلمت "الوطن" أن وزارة الداخلية - صاحبة المبادرة في هذين المشروعين - تعكف هذه الأيام على استطلاع آراء عدد من الجهات الحكومية حول مسودتي النظامين، وذلك عقب إنهاء اللجنة الحكومية كل ما يتصل بمسائل الصياغة وكتابة المواد ومراجعتها.

ويهدف مشروع نظام "حماية خصوصية البيانات الشخصية"، إلى إيجاد أحكام وإجراءات لتنظيم جمع البيانات الشخصية ومعالجتها وتخزينها واستعمالها أو تمريرها إلى طرف ثالث، وبما يكفل حماية خصوصية أصحاب البيانات وحقوقهم. ويحفظ نظام حماية خصوصية البيانات الشخصية، حق الأفراد، في عدم إفشاء معلوماتهم الشخصية، سواء كانت في صيغة إلكترونية أو ورقية، التي تجمعها الجهات المختلفة الحكومية أو الخاصة كالبنوك والمستشفيات والمراكز التجارية،

مثل البيانات العائلية أو الوظيفية أو المالية أو الطبية أو التسويقية، وبما في ذلك الصور ولقطات الفيديو التي يتم جمعها عبر عمليات الرصد التي تتم من خلال كاميرات المراقبة المختلفة.

وطبقاً لما تحصّلت عليه الصحيفة من معلومات، فإن النظام المقترح سيخول الجهات التنفيذية صلاحية اتخاذ الإجراءات النظامية لإحالة كل من يخالف مواده إلى الجهات القضائية، مما سيتيح للمواطنين والمقيمين الاطمئنان على بياناتهم الشخصية وحفظها من أي استخدامات غير مشروعة.

في خطوة من شأنها كبح تنامي عمليات التطفل على بيانات وأحوال الأفراد الشخصية، أو استخدامها في أغراض غير مشروعة، انتهت لجنة حكومية ترأسها وأشرفت عليها وزارة الداخلية، من البناء التشريعي لمشروع نظامي، يسعى الأول إلى حماية خصوصية البيانات الشخصية، ويسعى الثاني إلى إقرار حق المواطن في الاطلاع على المعلومات التي لدى الجهات العامة وزيادة درجة شفافيته وانفتاحها على المجتمع، تحت اسم "حرية المعلومات".

وعلمت "الوطن" أن وزارة الداخلية "صاحبة المبادرة في هذين المشروعين"، تعكف هذه الأيام، على استطلاع آراء عدد من الجهات الحكومية حول مسودتي النظامين، وذلك عقب أن أنهت اللجنة الحكومية كل ما يتصل بمسائل الصياغة وكتابة المواد ومراجعتها.

ويهدف مشروع نظام "حماية خصوصية البيانات الشخصية"، إلى إيجاد أحكام وإجراءات لتنظيم جمع البيانات الشخصية ومعالجتها وتخزينها واستعمالها أو تمريرها إلى طرف ثالث، وبما يكفل حماية خصوصية أصحاب البيانات وحقوقهم.

ويحفظ نظام حماية خصوصية البيانات الشخصية حق الأفراد في عدم إفشاء معلوماتهم الشخصية، سواء أكانت في صيغة إلكترونية أم ورقية، التي تجمعها الجهات المختلفة الحكومية أو الخاصة كالبنوك والمستشفيات والمراكز التجارية، مثل البيانات العائلية أو الوظيفية أو المالية أو الطبية أو التسويقية، بما في ذلك الصور ولقطات الفيديو التي يتم جمعها عبر عمليات الرصد التي تتم من خلال كاميرات المراقبة المختلفة.

وطبقاً لما حصلت عليه الصحيفة من معلومات، فإن النظام المقترح سيخول الجهات التنفيذية صلاحية اتخاذ الإجراءات النظامية لإحالة كل من يخالف مواده إلى الجهات القضائية، مما سيتيح للمواطنين والمقيمين الاطمئنان على بياناتهم الشخصية وحفظها من أي استخدامات غير مشروعة، في ظل وجود محاسبة للجهات التي تنتهك خصوصياتهم.

وعلمت "الوطن" أن مجلس الوزراء كان قد ناقش في مطلع عام 1431 ما عرضته وزارة الداخلية عن وجود الحاجة إلى إيجاد نظام لحماية الخصوصية والبيانات الشخصية لتنظيم عمليات التعامل مع البيانات الشخصية المتعلقة بالأفراد الطبيعيين، وذلك في ضوء ما اتضح لها عن الاحتمالات القائمة لانتهاك سرية وخصوصية البيانات الشخصية، جراء عدم حفظها بالشكل الآمن أو تداولها أو استعمالها لغير الغرض الذي جمعت من أجله، خاصة أن التشريعات ذات العلاقة غير كافية ومفرقة في عدد من الأنظمة.



قانون • تجريم العنصرية المذهبية والقبلية " يتنفس بعد 6 أعوام في أدرج • الشورى"

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

علمت «الحياة» أن مجلس الشورى لم يأخذ بفكرة الدكتور زهير الحارثي، بسن مشروع تجريم الطائفية والعنصرية والقبلية والمناطقية، حين طرحها قبل ستة أعوام تحت قبة المجلس، كما لم يأخذ بمقترحات مشابهة تقدم به مواطن وعضوان خلال الأعوام الثلاثة الماضية.

فيما حركت حادثة «الدالوة» بالأحساء، التي راح ضحيتها ثمانية مواطنين من أتباع المذهب الشيعي، المياه الراكدة في مجلس الشورى، وظهرت تبايعاً مطالبات أعضاء بعرض مقترحاتهم مجدداً، لسن مشروع مستقل يجرم الأفعال التي تهدد الوحدة الوطنية، مثل «المذهبية والقبلية وأي تمييز عنصري للون البشرة أو المنطقة».

وقاد حملة الشوريين، العضو محمد رضا نصرالله، الذي كشف في حديثه إلى «الحياة» عن أنه تم تشكيل لجنة داخل وزارة الداخلية تدرس تنامي ظاهرة التمييز العنصري بين أفراد المجتمع، مضيفاً: «كما تم تشكيل لجنة مبدئية في المجلس مكونة من ستة أعضاء، بينهم رجل دين وقانوني لوضع تصور شامل لقانون يماثل ما يعمل به في دول الجوار أو الدول المتقدمة.»

وأوضح نصرالله أنهم بصفتهم أعضاء، لم يكونوا يعلمون بمشروع العضوين سعد مارق أو عبدالعزيز العطيشان، بتجريم الطائفية والقبائلية، حين أحيل إلى لجنة الشؤون الإسلامية والقضائية في المجلس، مؤكداً أن المشروعين سحباً من اللجنة، وسيتم درسه وتقديمه من طريق لجنة خاصة بعد طلب ذلك من رئاسة المجلس، باعتبار المشروع حقوقياً. إلى ذلك، كشف صاحب السبق في طرح الفكرة داخل المجلس الدكتور زهير الحارثي، في حديثه إلى «الحياة» عن رصده أثناء عمله السابق في هيئة حقوق الإنسان، ممارسات عنصرية في مختلف مناطق المملكة، ما دعاه إلى أن يتبنى الفكرة قبل تعيينه عضواً في المجلس.

وعزا الحارثي عدم الأخذ بفكرته أثناء طرحها في نقاشات «الشأن العام السرية»، إلى عدم وجود آلية آنذاك لتبني المقترحات العامة، إضافة إلى وجود خلاف قانوني في كيفية تجريم الأفعال العنصرية، مضيفاً «العقوبات يجب أن تحدد بوضوح متى يكون الشخص يمثل خطراً على الوحدة الوطنية، سواء بالسلوك أم بالقول.» وأشار الحارثي إلى احتمال تطبيق أنظمة مقارنة تجرم هذه الأفعال، مطبقة في دول عربية وأوروبية، تصل فيها العقوبات إلى السجن خمسة أعوام أو عقوبات مالية، مستدركاً «يجب أن تثبت التهمة كي تقع العقوبة، ويجب ألا تكون مجرد شعارات فر» عقوبة كل من يمس الوحدة الوطنية» كلام إنشائي، نريد قانوناً واضحاً». ولفت الحارثي إلى أنه طالب بإضافة عقوبات تشمل التمييز «القبلي والمناطقي»، إذ إن القوانين الدولية لم تتطرق إليها، متمنياً من الأعضاء العاملين على المقترح حالياً أن يدرسوه بهدوء، وأن يغطي الجوانب كافة، مضيفاً «المسألة ليست رد تفاعل مع حادثة الدالوة.» من جهته قال العضو نصرالله، إن العمل جار على عقد اجتماعات مع جهات ذات اختصاص، «وزارة الداخلية، وهيئة التحقيق والإدعاء العام، ووزارة العدل» قبل التقدم بالمشروع بصيغته النهائية، وأنه سيؤخذ في الاعتبار الخروج بنظام صارم وواضح لأجل حماية الوحدة الوطنية من أي عبث أو ما يؤثر في سلامة الوحدة من خلال أي تمييز مذهبي أو قبلي أو مناطقي. ونوه نصرالله إلى جدية تبني مشروع النظام من داخل المجلس، كما أنهم تلقوا دعماً كبيراً التمسوه من المواطنين عبر وسائل التواصل الاجتماعي، وقال: «التمييز العنصري والمذهبي بات ظاهرة تهدد المجتمع السعودي وتستوجب سن نظام». وطالب نصرالله مجدداً، بالبدء في غريلة المناهج الدراسية وسحب أية كلمة موجودة في مناهج التربية والتعليم، ومصادرة أي كتاب أو مطبوعة فيها تمييز قبلي أو مناطقي، مشيراً إلى أنه رصد عدداً من الكلمات العنصرية في المناهج.

المملكة من دون قانون يجرم «العنصرية!»
<على رغم مرور نصف قرن على إعلان الأمم المتحدة، اتفاق القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في 20 تشرين الثاني(نوفمبر) 1963، فإنه لم يلق صدق في المملكة حتى عام 1997 حين وافقت المملكة عليه. ومنذ ذلك الحين بدأت الدول سن قوانين تجرم العنصرية ضد لون البشرة وإثارة النعرات الطائفية أو المذهبية، ولم يكن سن القوانين حكرأ على الدول المتقدمة، بل شرعتها دول عربية أبرزها الأردن والإمارات ومصر، التي تصل فيها العقوبات إلى ثلاثة أعوام سجن إضافة إلى عقوبات مالية تبدأ من 50 دينار أردني (250 ريال سعودي). ومع تنامي ظاهرة الإرهاب والتعصب المذهبي والمناطقي والرياضي على أرض الواقع أو في الإعلام بأشكاله كافة، مازالت المملكة من دون قانون يجرم التمييز العنصري - بحسب القانوني عضو مجلس الشورى الدكتور زهير الحارثي. يذكر أن المادتين الرابعة والثامنة من إعلان الأمم المتحدة طالبتا جميع الدول باتخاذ تدابير فعالة لإعادة النظر في السياسات الحكومية والسياسات العامة الأخرى، وإلغاء القوانين والأنظمة المؤدية إلى إقامة وإدامة التمييز العنصري حيثما يكون باقياً، وسن التشريعات اللازمة لحظر مثل هذا التمييز، واتخاذ جميع التدابير المناسبة لمحاربة النعرات المؤدية إلى التمييز العنصري. كما نص إعلان الأمم المتحدة على اتخاذ جميع التدابير الفعلية اللازمة في ميادين التعليم والتربية والإعلام، للقضاء على التمييز والتفريق العنصريين، وتعزيز التفاهم والتسامح والصداقة بين الأمم والجماعات العرقية، طبقاً لنشر مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان.

الباحة: وفاة • معلمتين وإصابة 7 إثر حادثة مرورية

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الباحة - عثمان الشعلاني
قضت معلمتان وأصيب سبع أخريات، إثر حادثة مرورية أمس، نتيجة تصادم مركبتين بوادي الأحسبة بمحافظة المخواة هما حافلة صغيرة تقل تسع معلمات وشاحنة كبيرة.
وأوضح المتحدث الأمني بمديرية الدفاع المدني بمنطقة الباحة العقيد جمعان الغامدي أن مركز القيادة والسيطرة بالباحة تلقى بلاغا يفيد بوقوع حادثة مرورية بوادي الأحسبة بمحافظة المخواة بين مركبة مايكروباص تقل تسع معلمات وشاحنة كبيرة نتجت منها وفاة معلمتين في الموقع وإصابة معلمة أخرى بإصابة بليغة فيما أصيبت بقية المعلمات بإصابات متوسطة وطفيفة ووفاة قائد الشاحنة.
وأشار العقيد الغامدي إلى أنه على الفور باشرت فرق الإنقاذ والإسعاف موقع الحادثة وقامت بإخراج جميع الحالات ونقلها من طريق إسعافات الهلال الأحمر ووزارة الصحة إلى مستشفى المخواة العام.
وأضاف: «نهيب بجميع الإخوة المواطنين والمقيمين وسائقي النقل بضرورة الالتزام بالسرعة المحددة على الطريق، خصوصاً في مثل هذه الأوقات التي غالباً ما تكون الطرق مزدحمة ومعرضة لتساقط الصخور وتجمعات المياه متمنين للجميع السلامة الدائمة».

توزيع 381 وحدة سكنية في بريدة .. و«الإسكان» تعلن التخصيص .. صفر المقبل

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - عمر الضبيبان
تبدأ وزارة الإسكان السعودية منتصف الأسبوع الجاري، توزيع 381 وحدة سكنية في بريدة، فيما أكدت مصادر موثوقة بها لـ«الحياة»، استعدادها لإعلان تخصيص المنتجات السكنية المتوافرة للمواطنين الذين اعتمدت أسماؤهم ضمن قوائم الاستحقاق خلال شهر صفر المقبل.
وأوضحت المصادر أن وزير الإسكان الدكتور شويش الضويحي، توجه شخصياً إلى منطقة القصيم للإشراف على عمليات تخصيص الوحدات السكنية للمستحقين في منطقة بريدة، مبينة أن الوحدات المزمع توزيعها نفذت على مساحة تبلغ 204 آلاف متر مربع.
وأشارت المصادر إلى أن مواقع الوحدات السكنية المزمع توزيعها في بريدة، تحوي بنية تحتية كاملة متمثلة بتوافر خمسة مساجد بمساحة تصل إلى 6300 متر مربع، ومدرستين بمساحة تصل إلى 17.400 متر مربع، ومرافق حكومية بمساحة تبلغ 1600 متر مربع.

وينتظر أكثر من 620889 مواطناً مستحقاً الدعم السكني، في حال ترقب بعد انتهاء مهلة فترة اختيار المنتجات السكنية الإضافية التي منحتها وزارة الإسكان للمستفيدين قبل أسبوعين من الآن، والتي تم تمديدتها أسبوعاً واحداً منذ السبت قبل الماضي، إتاحة فرصة إضافية لتحديد المنتجات التي يرغبون في الحصول عليها، وتيسير الاختيار بمنح المستفيدين مدة أطول. وكانت مصادر مطلعة كشفت لـ«الحياة» أخيراً، عن أن غالبية مستحقي منتجات وزارة الإسكان المعلنة أخيراً، حددوا خيار «القرض»، ولاسيما من فئة المواطنين الذين يقطنون المدن الرئيسة الثلاث: الرياض وجدة والدمام. وعزت المصادر السبب وراء تركيز بعض المستحقين على خيار «القرض» إلى سعيهم للاستفادة من منتجات الوزارة في أسرع وقت ممكن، موضحة أن خيار القرض يبدو متاحاً في صورة أكبر وأسرع، مقارنة بخياري «أرض وقرض» و«وحدة سكنية»، المرتبطين بعاملتي توافر الأراضي، وإتمام أعمال الإنشاءات في الوحدات الجاري تنفيذها في غالبية مدن المملكة.



«الشؤون الاجتماعية» تفعل يوم الطفل العالمي بمشاركة الأيتام والمعوقين

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997156>

الرياض - صالح الحميدي
اختتمت وزارة الشؤون الاجتماعية مشاركتها في فعاليات المهرجان العالمي للطفل في دورته السابعة الذي نظّمته وزارة الثقافة والإعلام بمركز الملك فهد الثقافي، بمشاركة العديد من سفارات الدول الشقيقة والصديقة والجهات الحكومية والخاصة المعنية بالطفل، وقدم فيها أبناؤنا الأيتام عروضاً نالت استحسان الحضور.
وبهذه المناسبة قالت المديرية العامة للإشراف الاجتماعي النسائي الأستاذة سمها الغامدي أن مشاركة الوزارة في هذه الفعاليات يأتي مواكباً للاحتفال العالمي الذي تنظمه هيئة الأمم المتحدة والذي يوافق يوم 20 نوفمبر من كل عام، وتقوم مشاركة فروع الوزارة من منطلق واجب الرعاية والعتاة بالطفل واحتوائه وتنمية مهاراته وإبداعاته، مشيرة إلى أن مشاركة أبناؤنا الأيتام شهدت نجاحاً واستحساناً كبيراً من المنظمين والحضور، حيث قدم الأبناء من دار التربية الاجتماعية بالرياض قسم الأشبال أوبريتاً مميزاً عن المخدرات وأضرارها، ونال هذا الأوبريت ضمن أفضل العروض المقدمة في المهرجان، كما شهدت المشاركات إقامة ورش للأطفال شملت التلوين والرسم والأعمال الفنية وغير ذلك.
ولفتت الغامدي إلى أن أهمية مثل هذه المناسبات لفئة غالية على قلوبنا من الفئات التي ترعاها الوزارة من الأبناء الأيتام والمعوقين والتأكيد على جانب الاهتمام والرعاية بالمستفيدين في جميع فروع الوزارة الإيوائية لتحقيق الأهداف المنشودة، والحرص على دمجهم مع بقية أقرانهم من أبناء المجتمع باعتبارهم جزءاً لا يتجزأ منه، وقدمت الغامدي شكرها للأبناء الأيتام والمعوقين والفروع المشاركة في هذا المهرجان والمتمثلة في (دار التربية الاجتماعية للبنات، دار التربية الاجتماعية بنين أشبال، دار الحضانة الاجتماعية للربوة، مركز التأهيل الشامل للإناث الملز، مركز التأهيل الشامل للإناث بالدرعية، مركز التأهيل الشامل للإناث بالقدس، الوحدة التدريبية لأطفال التوحد ومتعددي الإعاقة بالقدس)، منوهة إلى أن الفعاليات قائمة بهذه المناسبة في فروع الوزارة الإيوائية بجميع مناطق المملكة.



اليحيى: استبدال "الإقامة" بـ"هوية مقيم".. والمدة من سنة لـ

5 سنوات

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

مفضي العنزي - الرياض
قال مدير عام الجوازات اللواء سليمان بن عبدالعزيز اليحيى لـ «المدينة» إن تمديد صلاحية جواز السفر السعودي إلى 10 سنوات لا يزال قيد الدراسة ولم يتم الانتهاء منها حتى الآن. وعن استبدال مسمى «الإقامة» قال إنه سيتم استبداله بـ«هوية مقيم» وستكون مفتوحة الصلاحية من سنة إلى 5 سنوات وسترتبط بصلاحيات انتهاء خدمات المقيم.
وأكد أن هناك تعليمات مشددة من وزير الداخلية بأن تكون الجوازات بدون أي مراجعين وأن تسخر التقنية لخدمة المواطن وهو في موقعه. جاء ذلك أثناء افتتاح صالة «مركز الجوازات للخدمات الإلكترونية» التي ستقوم بخدمة المواطنين والمقيمين من حيث نقل المعلومات واستلام الإقامات.
وقال اليحيى: إن الجوازات ستتخلى قريباً عن المباني القديمة في جميع مناطق المملكة وسنقوم بإنشاء صالات ذكية تتم فيها جميع المعاملات بكل يسر، لافتاً إلى أن اللبس الرسمي سيكون في المنافذ الحدودية هو البدلة الرسمية، الخاص بموظف الجوازات لأنه يختلف وضع المنافذ الحدودية عن وضع المنافذ الجوية.



تخفيف محكومية السجناء بتجاوز مرحلة دراسية

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141124/Con20141124736554.htm>

متعب العواد (حائل)
حفزت وزارتا التربية والداخلية النزلاء في سجون المملكة بتخفيف المحكومية لكل سجين يتجاوز مرحلة دراسية من خلال الالتحاق بمدارس السجون التي تشرف عليها وزارة التربية والتعليم داخل السجون.
كشف ذلك لـ «عكاظ» مدير عام إدارة التوجيه والإرشاد في الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة حائل فهد بن عيسى الموكاء، موضحاً أن هذا البرنامج يهدف إلى تحسين مدارس السجون ودورها التربوي وحث النزلاء على الالتحاق بها مع وجود حافز تخفيف المحكومية لمن يتجاوز مرحلة دراسية، مؤكداً أهمية تزويد هذه المدارس بالتجهيزات المدرسية اللازمة التي تسهل العملية التربوية وتقديم الخدمات الإرشادية المناسبة للطلاب والنزلاء ويتم في آخر كل عام رفع تقارير فصلية للإدارة العامة للتربية والتعليم عن هذه البرنامج وما حققه من إنجازات تربوية وإصلاحية.
جاء ذلك خلال احتفال الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة حائل وإدارة سجون المنطقة أمس بتدشين البرامج التوعوية والثقافية والرياضية لطلاب ونزلاء سجن حائل العام، التي تقيمها وتشرف عليها إدارة التوجيه والإرشاد في الإدارة العامة للتربية والتعليم بالمنطقة.

إيبولا وحقوق المرضى على طاولة الاجتماع الخليجي

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141124/Con20141124736566.htm>

محمد داوود (جدة)

تستضيف الرياض يوم بعد غد الأربعاء الاجتماع الدوري الحادي والثمانين للهيئة التنفيذية لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون ولمدة يومين بمقر المكتب التنفيذي للمجلس في حي السفارات بمدينة الرياض. وأوضح المدير العام للمكتب التنفيذي للمجلس البروفيسور توفيق بن أحمد خوجة، أن الهيئة التنفيذية ستناقش عددا من الموضوعات الفنية منها مكافحة الأمراض غير السارية، والطب التكميلي، ومكافحة السرطان، ومعايير وضوابط التعاون مع الجمعيات الخليجية للصحة، ومكافحة التدخين، والمسح الصحي العالمي، والصحة المهنية، والنشرة الإحصائية والمؤشرات الصحية الأساسية واليوم الخليجي لحقوق المريض، وتعزيز الصحة، والملتقى العلمي للشؤون الإدارية والمالية بوزارات الصحة لدول المجلس، وتطوير وتحسين العمل بالمكتب التنفيذي، والعمالة الوافدة، وفيروس إيبولا. كما يناقش أعضاء الهيئة التنفيذية بوابة الربط الإلكتروني بين مراكز المعلومات في دول المجلس والمكتب التنفيذي، وتعزيز نظم المعلومات الصحية، والبوابة الإلكترونية الصحية بدول المجلس إضافة إلى البطاقة الذكية، وغيرها من الموضوعات الإدارية والمالية والتنظيمية الأخرى. وأكد د. خوجة أن الاجتماع سيناقش كذلك ترتيبات عقد المؤتمر الثامن والسبعين لمجلس وزراء الصحة لدول مجلس التعاون والذي تستضيفه المملكة يومي 15 و16 ربيع الآخر المقبل، وإقرار جدول الأعمال المقترح على الوزراء.

إعداد متخصصين في التعليم الشامل لذوي الإعاقة

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141124/Con20141124736576.htm>

عبدالله الغامدي (الرياض)

اختتم مشروع الملك عبدالله بن عبدالعزيز لتطوير التعليم من خلال ذراعه التنفيذي شركة تطوير للخدمات التعليمية، المرحلة الثانية من تدريب معلمي ومشرفي التربية بالتعاون مع خبراء من مجلس الأطفال الاستثنائيين، والتي استمرت 5 أيام في مدينة الرياض. وأوضحت المشرفة على برنامج تطوير التربية الخاصة علياء البازعي، أنه تم في المرحلة الثانية إعداد متخصصين في التعليم الشامل للأطفال ذوي الإعاقة من معلمي ومشرفي التربية الخاصة بجميع التخصصات، وتمكين 170 مدرباً بمهارات التدريب والقيادة في الدمج الشامل، لتدريب معلمي التربية الخاصة في جميع إدارات التربية والتعليم، ومعلمي التعليم العام العاملين في برامج الدمج بالمدارس، لتزويدهم بالمفاهيم والأسس التي يركز عليها تخصص التربية الخاصة، وتحديد أنماط تقديم الخدمات لهذه الفئة والبدائل التربوية، والبرامج التأهيلية، واستخدام طرق التدريس المناسبة لمراحل وخصائص النمو، والفروق الفردية بين الطلاب.

تنقلهم إلى الحرم عبر محطات متعددة في المنطقة المركزية بأمر الملك.. عربات ذكية لخدمة ذوي الاحتياجات والمسنين في السعي والطواف

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141124/Con20141124736544.htm>

محمد سميح (مكة المكرمة)
أمر خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز بدراسة وتنفيذ كافة الوسائل التي تسهل وصول الطائفين وتمكن ذوي الاحتياجات الخاصة وكبار السن والعاجزين من الطواف بأسهل الطرق وبأعلى درجات السلامة.
أعلن ذلك لـ«عكاظ» رئيس اللجنة الفنية لمشروعات خادم الحرمين الشريفين لتوسعة المسجد الحرام ورفع الطاقة الاستيعابية للمطاف الدكتور فيصل وفا، مشيراً إلى أن اللجنة الفنية المعنية تعكف على وضع اللمسات الأخيرة لدراسة مشروع التنقل عبر عربات ذكية، تمر بمحطات متعددة في المنطقة المركزية المحيطة بالحرم، وتنقل المستفيدين لأداء شعيرتي الطواف والسعي، بواقع ستة آلاف طائف في الساعة الواحدة.
وأفاد أنه تم التغلب على جميع العقبات التي تواجه العاملين في المشروع من خلال الاجتماعات التنسيقية التي تعقد مع ممثلي مختلف قطاعات وزارة الداخلية والرئاسة العامة لشؤون الحرمين الشريفين، مؤكداً أن العقبات كانت بسيطة جداً تتمثل في حركة العربات الداخلة والخارجة ودخول وخروج المصلين لصحن الطواف، وتم بالتنسيق المستمر مع جميع الأطراف السيطرة على هذه العقبات.
وعن مشروع المطاف المؤقت، أوضح الدكتور وفا أنه سيتم بعد انتهاء المشروع دراسة الوضع من كافة الجوانب ليقرر بقاءه أو إزالته والرفع بما يتم الانتهاء إليه للجهات العليا، لافتاً إلى أنه تم الاشتراط على المقاول العام للمشروع توفير كافة وسائل السلامة، وتم بالفعل توفير نحو 1400 شخص في مختلف المستويات ما بين مهندسين وفنيين وحراسات أمنية لتوفير السلامة لضيوف الرحمن، ووزارة التعليم العالي لديها 140 مهندساً معنيين بكل ما يتعلق بالجودة والسلامة في المشروع، بالإضافة للقطاعات الأمنية، وشدد على أن جميع الجهات تعمل متكافئة لضمان سلامة وراحة ضيوف بيت الله الحرام، وقد يصل العدد الإجمالي للعاملين على توفير الراحة لضيوف الرحمن وعدم انزعاجهم من المشاريع التطويرية إلى 15 ألف شخص ما بين مهندسين ورجال أمن وفنيين.
واختتم الدكتور وفا تصريحه لـ«عكاظ» موضحاً أن مشروع المطاف وزع على مرحلتين، الأولى انتهى منها عامان وتبقى العام الحالي وبنهاية موسم الحج المقبل تنتهي مرحلة الثلاث السنوات الأولى ويرتفع عدد الطائفين في الساعة من 40 ألفاً إلى 110 آلاف طائف، وفي المرحلة الثانية بعد موافقة خادم الحرمين الشريفين عليها سيرتفع عدد الطائفين إلى 150 ألفاً في الساعة، وسيتم خلالها تركيب مظلات واقية للشمس لصحن المطاف.

الأول يلزم بالشفافية والانفتاح والثاني يكفل الحقوق.. و"سبق" تنشر تفاصيلهما

"الداخلية" تكمل صياغة نظامين لـ "حرية المعلومات" و"حماية خصوصية البيانات"

المصدر: جريدة سبق الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://sabq.org/GZqgde>

عبدالله البرقاوي - سبق - الرياض:

تكشفت لـ "سبق" تفاصيل نظامين مقترحين، انتهت من صياغة مسودتيهما لجنة حكومية، ترأسها وتشرف عليها وزارة الداخلية، الأول منهما يهدف إلى تعزيز مبدأ الشفافية في إقرار حق المواطن والمقيم في الاطلاع على المعلومات التي لدى الجهات العامة، وزيادة هذه الدرجة، وانفتاحها على المجتمع؛ وذلك لتعزيز الكفاءة والعدالة في تنفيذ مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية، وتحقيق الاستقرار والرفاهية، والآخر يهدف إلى حماية خصوصية البيانات الشخصية. والنظامان اللذان بادرت وزارة الداخلية بالعرض عن الحاجة إليهما، وتم تكليفها من مجلس الوزراء لتشكيل اللجنة التي انتهت من دراستهما والإشراف على أعمالها، من المنتظر استطلاع آراء الوزارات المعنية حولهما.

ويحمل النظام المقترح الأول، الذي انتهت اللجنة من صياغة مسودته، مسمى "حرية المعلومات"، ويتكون من ١٦ مادة، تتناول حق الحصول على المعلومات، ومجانبة ذلك، وحق الرفض، والتظلم من ذلك، وآليات وإجراءات توفير المعلومات الورقية أو التقنية، وتنظيم فترة الاحتفاظ بالوثائق، وكيفية التعامل مع الإعلام.

والنظام الثاني المقترح، الذي يحمل مسمى "حماية خصوصية البيانات الشخصية"، ونشرت صحيفة "الوطن" اليوم تقريراً عنه، ينظم عمليات التعامل مع البيانات الشخصية المتعلقة بالأفراد الطبيعيين في عدد من الجوانب، أهمها: مبادئ وضوابط جمع هذه البيانات، ومعالجتها، وتخزينها، واستعمالها، وتمريمها إلى طرف ثالث.

ويحمي النظام البيانات في شكلها الإلكتروني والورقي، سواء كانت لبيانات نصية أو صوراً ثابتة أو مقاطع متحركة لكاميرات التصوير أو لمختلف أنواع البيانات الشخصية.

ويهدف النظام إلى وضع إطار تنظيمي قانوني، وإيجاد أحكام وإجراءات تكفل حماية خصوصية أصحاب البيانات وبيان حقوقهم.

ووفقاً للمعلومات، تتكون مسودة النظام المقترح من ٦٠ مادة، تتناول مبادئ وضوابط جمع البيانات الشخصية، والغرض من جمعها ومحتواها، وطريقة ووسائل جمعها، وضوابط جمعها والمحافظة عليها ومعالجتها، واستعمالها في حدود الغرض من جمعها، وتصحيحها وإتلافها، وضوابط الإفصاح عن البيانات، وحالات الرفض، وحقوق صاحب البيانات، وحالات تقييد حق الوصول إلى البيانات، ومعالجة بيانات الفرد المتوفى، وبيانات القصر، وحق الورثة في طلب إتلاف البيانات، ويشمل ذلك: البيانات الصحية، والائتمانية، والبيانات الجنائية والشرطية، والصور الفوتوغرافية، ولقطات الفيديو، ونسخ الوثائق الرسمية.

وحسب المعلومات، يتناول النظام ضوابط معالجة البيانات لأغراض تسويقية، والإفصاح عن ذلك، وضوابط وإجراءات نقل البيانات خارج السعودية، ومعالجة البيانات لأغراض علمية أو بحثية أو إحصائية، إضافة إلى مجموعة من الأحكام العامة التي تنظم حالات التغير في هيكل ملكية جهة معالجة البيانات، أو توقفها عن ممارسة نشاطها، والتزامات الموظفين بالمحافظة على سرية البيانات والمسؤولية التضامنية عن تنفيذ النظام، إضافة إلى وسائل تنفيذ النظام والعقوبات، سواء في الحق العام أو الحق الخاص.



يملِكُ في البنوك ما يتجاوز ٧٥ مليار ريال واستثماراتهم العقارية 120 ملياراً

المرأة السعودية والاقتصاد.. تجاوز للتحديات ومشاركة فاعلة في التنمية والمشاريع الوطنية

المصدر: جريدة سبق الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://sabq.org/eargde>

خلود غنام- سبق- الرياض:
ساهمت المرأة السعودية في السنوات الأخيرة بشكل فعال بمشاركة في التنمية الاقتصادية والوطنية، ونالت اهتماماً كبيراً من خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله- من خلال القرارات الملكية والوزارية التي ساهمت بمشاركتها في التنمية الوطنية، كما حملت السنوات الخمس الأخيرة للمرأة السعودية عدداً من التسهيلات في عملها؛ مثل إلغاء الوكيل الشرعي؛ الأمر الذي جعلها شريكاً في التنمية الوطنية .
أرقام وإحصاءات:
بلغ حجم رؤوس الأموال النسائية في المملكة 60 مليار ريال (16 مليار دولار) بحسب إحصائية أعدّها مركز السيدة خديجة بنت خويلد التابع للغرفة التجارية الصناعية بجدة لعام 2013م.
وتشير التقديرات إلى أن إجمالي حجم ما تملكه سيدات الأعمال في المملكة يتجاوز 75 مليار ريال في البنوك السعودية، كما تبلغ قيمة الاستثمارات العقارية باسم السعوديات نحو 120 مليار ريال.
وبلغت نسبة القوى العاملة من النساء 15%، منهم 66% من النساء في القطاع العام، و 4% سيدات أعمال، و 30% يعملن بالقطاع الخاص، فيما أكد 82% أن ولي الأمر ساهم بشكل إيجابي في الوقوف معهن أثناء اتخاذ القرارات والبدء بالمشاريع الاقتصادية.

من جهة أخرى تشير الإحصاءات إلى أنهم يملكون 20 ألف شركة ومؤسسة صغيرة ومتوسطة، كمؤشر على اتساع حجم الاستثمارات النسوية السعودية التي باتت تحتل أكثر من 21% من حجم الاستثمار الكلي للقطاع الخاص، وأن أكثر من 20% من الأموال الموظفة في صناديق الاستثمار السعودية المشتركة تملكها نساء .
وفي ظل إحصاءات واردة من وزارة التجارة والصناعة، تبين أن نسبة السجلات التجارية النسائية بلغت نحو 7,3%، ويأتي ذلك في ظل زيادة النشاط الاقتصادي لدى المرأة السعودية في مجال الاستثمار على وجه التحديد، في وقت بلغت فيه أرصدهن النقدية في الجهاز المصرفي نحو 375 مليار ريال (100 مليار دولار).
وأكدت "نوف الجار الله" مديرة العلاقات العامة في غرفة التجارة بالرياض لـ "سبق"؛ أن عدد المنتسبات للغرفة في الرياض وحدها بلغ بشكل تقريبي 18 ألف منتسبة .
ينقصنا الإبداع والتميز:

وقالت رئيسة اللجنة الوطنية النسائية بمجلس الغرف وسيدة الأعمال هدى الجريسي لـ "سبق"؛ "إن المرأة السعودية أثبتت نفسها في مجال الأعمال، واستطاعت أن تثبت وجودها، لكن عند الحديث عن البدء في المشاريع التي يتم اختيارها ما زلنا نحتاج إلى التميز والإبداع فيها بناء على احتياج المملكة، وتطوير المنتجات التي نقدمها، أيضاً نحتاج المشاركة في

توعية المجتمع في مجال ريادة الأعمال، والتواصل مع المسؤولين عن طريق اللجان لتطوير قطاع الأعمال والمشاركة مع القطاع الحكومي المعني؛ لتقدم خدمات للمجال الصناعي والتجاري .

وأضافت: "جميعنا حريصون لتطوير وتنمية سيدات الأعمال ومشاريعهم، لكن للأسف ما زلنا بحاجة إلى تطوير قطاع الأعمال النسوي، فما زلنا نفتقد لمشروع متميز ومبدع ، ولا ننكر أن نشاط سيدة الأعمال السعودية هو في تحسن، لكن كما ذكرت سابقاً بنقصنا الإبداع والتميز إذا دخلنا في مجال معين الكثير يسرن بنفس المشروع وأسلوبه، وأعطيت مثلاً عن "صالون التجميل"، والسبب أن معظم التشريعات، تسمح لها أن تستقطب من الخارج الكوادر التي تسمح لها بالتميز ، فلو تم استقدام مؤقت لعدد من الخبراء في هذا المجال وتطوير

العمل، لينتج فيما بعد مشروع متكامل ومبدع ومميز ، ليكون لدينا خبراء ومبدعون في الأيام القادمة ويتم الاستعانة بهم." وتابعت الجريسي: "من أهم العوائق التي تواجه سيدة الأعمال السعودية بعض القرارات والأنظمة فهي بحاجة إلى تطوير وتعديل، رغم أن هناك العديد من الأنظمة التي ساهمت في تشجيع المرأة لشق طريقها، لكننا بحاجة إلى مرونة أكثر، وبعيداً عن الأنظمة والقوانين أرى أن بعض سيدات الأعمال بحاجة إلى تطوير مشاريعهم ."

كما أجابت الجريسي عند سؤالها: كيف تقيمين نشاط سيدة الأعمال السعودية أسوة بزميلاتها في منطقة الخليج؟ قائلة: "سيدة الأعمال السعودية استطاعت أن تثبت وجودها وحضورها، وتعتمد على نفسها في تحقيق مشاريعها، ولكن نحتاج إلى وقت لتذليل بعض المعوقات وإزاحتها من أمام طريق طموحات المرأة السعودية؛ وذلك من خلال إصدار القرارات المرنة والواضحة والسلسة والأنظمة التي تشجع نشاط المرأة بشكل عام، لكي تستطيع أن تنجح."

الفرق بين التسويق والمبيع:

"وبالنسبة لنا هناك جانبان إذا كانت العمالة نسائية يرفعن التميز، وفي نفس الوقت خلال الفترة الأخيرة أصبح هناك رغبة من المسؤولين بتطوير التشريعات، وتسهيل توظيف المرأة، وهذا يساهم في التنمية الاقتصادية، رغم وجود بعض القوانين تقيد عمل المرأة، وخاصة في مجال الإبداع، خاصة إذا كان مشروعاً متميزاً ومبدعاً، هنا تقف القوانين والتشريعات عائقاً، وإذا تم إنشاؤه يعتبر مخالفاً، برأي تطورنا، ولكن ما زلنا نحتاج إلى تطوير التشريعات، والاستفادة من تجارب الدول الأخرى والخبراء في كافة المجالات."

وأضافت: "لدينا مشكلة في تسويق استثمارات سيدات الأعمال السعوديات، فالتسويق لدينا بطيء ولا يزال يحبو بسبب أمور عديدة، فما زال البعض لا يفرق بين التسويق والمبيعات، فالتسويق هو عملية تحليل السوق كاملة، من الشريحة المستهدفة وخصائصها والمنافسين ونقاط القوة والضعف، ونتيجة كل هذه الدراسة هي الطريق الذي سبيني عليها المبيعات خطته و إستراتيجية البيع، والبعض مازال يفتقد لتلك المعرفة، ولدينا قصور في مجال التسويق."

بحاجة لمشاريع تنموية:

فيما قالت سيدة الأعمال وصاحبة "مؤسسة سيكاس التجارية للاستيراد والتصدير" أمل بنت محمد زاهد، لـ "سبق" : "منذ 25 عاماً وأنا أعمل وأكافح، والشيء الوحيد الذي قدموه هو السماح لي بالعمل، ولكن واجهت صعوبات كثيرة في بعض الأمور، ورغم أن الأنظمة والتشريعات تطورت لتساهم في مساعدة المرأة السعودية، إلا أنني أجد أن بعض التشريعات كان لها أثر سلبي، وتقف عائقاً في وجه بعض سيدات الأعمال ."

وأضافت: "هناك أموال كثيرة لسيدات أعمال مجمدة في البنوك، تستطيع أن تستفيد منها في فتح مشاريع استثمارية وتنموية تعود بالفائدة على الوطن وعليها كمردود مادي، إلا أنه

للأسف معظم المشاريع تكون غالباً مشاغل نسائية، ونفتقد للمشاريع التنموية مثل فتح مستشفيات أو مدارس خاصة، حضانات، قد تكون الأنظمة تساهم في تقليص مشاريع المرأة واختيارها لنوعية المشروع، ولكن والله الحمد، لجأت بعض السيدات لمثل تلك المشاريع وافتتحن مدارس وحضانات خاصة ."

وأشارت زاهد: "الأنظمة والقوانين الآن بعضها يعرقل تطور العمل، مثلاً من ناحية السعودية، أنا سعودية وأتمنى كل الوظائف سعوديات، لكن هناك قلة من السعوديات مؤهلات تقوم بنفس عمل أخت من جنسية ثانية، وفي حال رغبت بالعمل ترفض العمل في بعض القطاعات، ومن جهة أخرى عندما يفرض النظام بعض القوانين؛ كالراتب، لا يجوز أن يفرضها على مؤسسة صغيرة بنفس شروط المؤسسة الكبيرة ورأسمالها بالملايين، وهناك مؤسسات كثيرة تضررت وفقدت عملها، وأعلنت فشلها."

وتابعت: "أرى أنه يجب أن يكون هناك نظام وقانون يحد من سيطرة أصحاب الملك من خلال تزويد الإجراءات واستغلالها، وبرأيي كسيدة أعمال ومواطنة سعودية أن زيارة ولي

العهد لأستراليا ستعود بالنفع على البلد بإذن الله، والعالم كله أصبح يعرف قيمة ومكانة المملكة بين الدول، ودورها الفعال في مجال التنمية الاقتصادية والإنسانية."

دور بارز ومشرف:

وقالت الإعلامية والخبيرة الاقتصادية مؤمنة فاعور لـ "سبق": "المرأة السعودية أصبح لها دور قوي في مجالات الاقتصاد والتنمية، وأصبح هناك ثقافة وتوعية أكثر عبر الدورات وعبر البرامج الاقتصادية، أعطتهم مجالاً للتنمية الاقتصادية، وهناك الكثير من سيدات الأعمال استطعن أن يفتحن مشاريع اقتصادية تنموية، وخاصة أن المجال الأنثوي كان محصوراً بالمجال التعليمي والطبي".

وأضافت: "التشريعات والأنظمة التي صدرت كانت كفيلة لتيسير أمور سيدات الأعمال، وأرى أنها ستفتح أكثر مستقبلاً ، والمرأة السعودية بدأت من جديد في تلك الخطوة، والإصلاحات التي بدأت في سوق العمالة كانت مهمة للبدء بمشاريع اقتصادية جديدة، وإنشاء بنية تحتية اقتصادية، والسماح بإجراء تراخيص جديدة حتى لا تكون هناك فوضى في سوق العمل".

اليوم

• التقاعد تطلق خدمة • التحقق من المهنة

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م
<http://www.alyaum.com/article/4029368>

اليوم - الرياض
أطلقت المؤسسة العامة للتقاعد عبر بوابتها الإلكترونية www.pension.gov.sa خدمة "التحقق من المهنة" والتي تتيح للمتقاعد الاستعلام عن مسمى المهنة المسجل في الأحوال المدنية، سواء كان موظفاً حكومياً أو متقاعداً، وذلك عن طريق إدخال رقم السجل المدني.

وبجانب البوابة الإلكترونية، يستطيع المتقاعد التحقق من المهنة عبر خدمة الرسائل النصية القصيرة عن طريق إرسال رسالة إلى الرقم (٧٧٩٩٩) لمشاركة الاتصالات السعودية، أو الرقم (٦١٨٠٥٦) لمشاركة موبايلي أو الرقم (٧١٢٧٢٦) لمشاركة زين، ويكون نص الرسالة: رقم 4 يليه رمز (*) يليه رقم السجل المدني للمتقاعد.

كما يستطيع المتقاعد الحصول على هذه الخدمة عن طريق الاتصال بالهاتف المجاني للمؤسسة 8001248999 وأهابت المؤسسة بجميع المتقاعدين الذين لا تزال مهنتهم في الأحوال المدنية "موظف حكومي" أن يبادروا بسرعة تعديل المهنة، وذلك تلافياً لازدواج الصرف لهم، وحتى لا يتعرض المعاش التقاعدي للإيقاف؛ وفقاً لما يقضي به نظام التقاعد.



• الباحة: تحقيق فوري في • حادثة المعلمات ... ومطالبات

بمحاسبة إدارة المدرسة

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الباحة - عثمان الشعلاني
تصاعدت قضية حادثة المعلمات المروية والتي راحت ضحيتها معلمتان وإصابة سبع في محافظة المخوة بمنطقة الباحة أول من أمس، إذ طالب أهالي المعلمات بتكوين لجنة عاجلة من وزارة التربية والتعليم للتحقيق في أسباب الحادثة، ومحاسبة المتسببين في ذلك.

وبحسب البيان الصحفي لإدارة الدفاع المدني في محافظة المخوة، فإن حادثة المعلمات وقعت في وادي الأحسية الواقع في محافظة المخوة أول من أمس، إذ وقعت الحادثة المروية بتصادم مركبة مايكروباص التي تقل تسع معلمات، وشاحنة كبيرة نتجت منها وفاة معلمتين وقائد الشاحنة فوراً في الموقع، وإصابة معلمة أخرى بإصابة بليغة، مشيراً إلى إصابة بقية المعلمات بإصابات متوسطة وطفيفة.

وعلمت «الحياة» من مصدر موثوق في إدارة التربية والتعليم بمحافظة المخوة أن إدارة التربية والتعليم بالمخوة اكتفت بتكليف تشكيل لجنة للتحقيق في الحادثة، فيما لم يتجاوب مدير إدارة التربية والتعليم بالمخوة علي خيران مع اتصالات الصحيفة المتكررة.

من جهتها، أرجعت إحدى المعلمات الناجيات من الحادثة سعاد الغامدي خلال حديثها إلى «الحياة» سبب الحادثة إلى هطول الأمطار الغزيرة على المحافظة، محملة إدارة المدرسة والمشرفة التربوية في المدرسة المسؤولية الكاملة نتيجة عدم قبولهما اعتذار المعلمات من الحضور إلى المدرسة نتيجة لتطور الأوضاع الجوية وهطول الأمطار، وبُعد المسافة عن المدرسة نحو 40 كيلو متراً.

وقالت: «عند نزول المطر أبلغنا إدارة المدرسة بصعوبة حضورنا إلى الدوام الرسمي والذهاب إلى المدرسة، وذلك بسبب الأوضاع الجوية، إضافة إلى أن سائق الحافلة اقترح علينا ذلك بسبب صعوبة الطرقات التي تمر بين الأودية، إلا أن إدارة المدرسة رفضت طلبنا، وذلك بذريعة وجود عدد من الاختبارات المدرسية للطالبات، ورفضهن لتأجيل تلك الاختبارات، إضافة إلى استهزاء بعض المشرفات في المدرسة من اعتذارنا من صعوبة الحضور إلى المدرسة.» وأوضحت المعلمة أن المعلمات اللاتي كن في الحافلة جميعهن مغتربات عن المنطقة، ويعشن في شقة واحدة إذ أتين من جدة، الطائف، والشرقية، مطالبة بضرورة التدخل الفوري من وزارة التربية والتعليم في التحقيق العاجل للحادثة الدامية، والتي أثرت على نفسية المعلمات الناجيات من الحادثة نتيجة رؤيتهن لزميلاتهن المتوفيات ينقطعن في الحادثة.



أعضاء • شوري“ يدرجون • الخطوط السعودية“ ضمن قائمة الجهات المتسببة في • معاناة المواطن“

المصدر: جريدة الحياة الثلاثاء 3 صفر 1436هـ - 25 نوفمبر 2014م
[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري
أدرج أعضاء مجلس الشورى السعودي الخطوط الجوية العربية السعودية على قائمة الجهات المتسببة في معاناة المواطن، إضافة إلى وزارات «الشؤون الاجتماعية» و«العمل» و«الصحة»، واتهموها بتجاهل رضا عملائها عن خدماتها وسوء معاملة موظفيها، وعدم العدل في أسعار التذاكر وتوفير المقاعد المريحة بين مناطق المملكة. ولم يكتف الأعضاء في جلسة الشورى أمس (الإنثنين)، بتعداد أسباب تدمير الركاب خصوصاً من الرحلات الداخلية، لتتطاول المطالبة بهيكلتها وإدارتها وتقليل النطاق الإشرافي لمدير المؤسسة العامة للخطوط السعودية، واستبدال القيادات الحالية غير المرنة بقيادات شابة، لأن المديرين الـ «VIP» سبب البيروقراطية فيها، بحسب الدكتورة حياة سندي. وعبر العضو الدكتور منصور الكريديس بحق عن غياب أية معلومة في تقرير «الخطوط السعودية» تبين رضا المسافرين عنها، مضيفاً: «ما يدار من أحاديث في المجالس والصحافة عن الخدمات المقدمة من الناقل الوطني، يؤكد لكم أنه لا يوجد شخص إلا ولديه شكوى حول هذا الموضوع، وخصوصاً ما يتعلق بتعامل موظفي الخطوط السعودية». وعزا العضو الدكتور أحمد الغامدي استمرار تدمير المواطنين إلى تدني الرحلات الداخلية مقارنة بالخارجية نظراً لعدم وجود ناقل آخر، وأن ما تمت إضافته خلال الأعوام الثلاثة غير كافٍ. الأمر الذي دعا الدكتورة حنان الأحمدى إلى التشكيك في احتلال الخطوط السعودية المركز السادس عالمياً في انضباط الرحلات لعام 2013، مؤكدة أن هذا الأمر لا يلمسه المستفيد على أرض الواقع. وأفادت بأن لديها تقارير تشير إلى عجز مليون ونصف المليون راكب من الحصول على مقعد في الطيران الداخلي، مضيفاً: «أصبح من الصعب الحصول على مقعد على الرحلات المحلية في الأوقات العادية ناهيك عن أوقات

المواسم. «وعزت العضو حياة سندی قلة المقاعد إلى غياب الرؤية الاستراتيجية لدى إدارة «السعودية»، معتبرة اختيار طائرات من نوع (330) و(320) كارثة. وبيّنت أن إدراج هذين النوعين في أسطولها لا يتواءم مع الطلب المتزايد على الرحلات المحلية، إذ تستوعب إحداها 275 راكباً والأخرى 195، إضافة إلى أن تصميمها الداخلي غير مريح. وفي السياق ذاته، قال الدكتور عبدالله بن نصيف إن الخطوط السعودية أثقلت كاهل المسافرين برفع أسعار التذاكر بعد أن أوقفت الخطوط الرحلات المشتركة التي تعبر مدناً عدة، موضحاً أن «المسافر من حائل إلى عرعر يجب أن يذهب إلى الرياض أولاً أو جدة وقس على ذلك». «ولفت إلى المبالغة والتباين في أسعار تذاكر الطيران من منطقة إلى أخرى، وهو ما يخالف العرف والشرع».

مطالبات الأعضاء للخطوط السعودية طالب المهندس محمد النقادي بأن تتخلى هيئة الطيران المدني عن رئاسة مجلس إدارة الخطوط. تعيين مجلس إدارة جديد للخطوط السعودية يعين مديراً عاماً للمؤسسة. أن تقوم الخطوط بمزيد من الإصلاح الجاد في إدارتها للإسراع في عملية الخصخصة. طالب الدكتور عبدالله بن نصيف بإنشاء طيران اقتصادي، يعمل تحت مظلة الخطوط السعودية، يوفر 30 في المئة من مصاريفه عبر إلغاء درجتى «الأولى» و«الأفق» وبخدمات أقل في الوجبات وتقديم الصحف لتلبية متطلبات الرحلات الداخلية. طالب الدكتور سلطان السلطان بأن تكون الخطوط السعودية ضمن أفضل 20 دولة على محركات البحث مقارنة بدول الخليج، لأنها في 2013 تقبع في المرتبة 87، وفي 2014 غير موجودة في القائمة. أوصت لجنة النقل والاتصالات في المجلس بعدم تكليف الراكب بمبالغ مالية إضافية على قيمة التذكرة الأصلية بسبب تأخر وصول الرحلة عن الرحلات المواصلة الأخرى. كما طالبت بإقامة مراكز العمليات الهاتفية داخل المملكة وليس خارجها.



الهلال الأحمر السعودي ينهي المرحلة الثانية والعشرين من الاتصالات المرئية بين المعتقلين في غوانتانامو وأسره

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997566>

الرياض - صالح الحميدي
أنهت هيئة الهلال الأحمر السعودي بمنطقة الرياض المرحلة الثانية والعشرين من مراحل تنظيم الاتصالات المرئية بين المعتقلين في "غوانتانامو" وأسره، والتي استمرت الاتصالات فيها لمدة يومين، وهي أربعة اتصالات تواصل خلالها المعتقلون في غوانتانامو بذويهم صوتاً وصورة لمدة ساعة ونصف الساعة لكل اتصال.
وجاءت تلك الخدمة انطلاقاً من اهتمام هيئة الهلال الأحمر السعودي برسالتها الإنسانية والرقي بمستوى تقديم الخدمات في إطار اختصاص الهيئة وأوضح المتحدث الرسمي للهلال الأحمر بمنطقة الرياض أحمد بن صالح العنزي أن المكالمات المرئية قد جرت بإشراف من سمو الأمير بندر بن فيصل آل سعود نائب مدير عام الإدارة العامة للشؤون الدولية والمشرف العام على برنامج الروابط العائلية وبحضور منسقي الشؤون الدولية بالهلال الأحمر السعودي عبدالله لزام الشمري، وزلفى إبراهيم، ومندوبة اللجنة الدولية للصليب الأحمر رباب سمير.

تأخر محاكمة بعضهم رغم توقيفهم منذ عام سفارة المملكة تقف على أحوال 48 سجيناً سعودياً بالأردن

المصدر: جريدة الرياض الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997335>

عرعر - جاسر الصقري
وقفت سفارة المملكة العربية السعودية لدى الأردن ممثلة بقسم شؤون رعايا السعوديين أمس الأول الأحد على أحوال 48 سجيناً سعودياً يقعون في عشرة سجون مختلفة في الأردن .
وأكد رئيس قسم شؤون رعايا السعوديين جدي الرقاص ل"الرياض" أن عدد السجناء السعوديين في الأردن 48 سجيناً منهم ما هو محكوم وموقوف، وبينهم سجينة واحدة، وهم متهمون في عدة قضايا مخدرات، وقضية واحدة إرهاب .
وقال انه تم الوقوف على أحوالهم في عشرة سجون مختلفة، وتم تحويل سجينين يعانون من حساسية جلدية للمستشفى لتلقي العلاج .
وأضاف أنه تم الكشف عن تأخر خروج سجين بعد انتهاء محاكمته، وتمت تسوية وضعه ودفع الكفالة المالية، وخرج من السجن .
وذكر أن السفارة تقدم كسوة للسجناء في الصيف والشتاء ما يعادل (7500 ريال)، لافتاً إلى أن 12 سجيناً تنتهي محاكمتهم خلال عام 2015 م .
الجدير بالذكر أن عددا من السجناء السعوديين في سجون الأردن موقوفون منذ عام، وحتى الآن لم يتم البت في قضاياهم واصدار الأحكام بحقهم



مجلس الوزراء: تسعيرة لـ حليب الأطفال × بأنواعه ومراجعتها بشكل دوري

إنشاء هيئة عليا لتطوير "الشرقية" وتوفير احتياجاتها من المرافق

المصدر: جريدة المدينة الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

واس - الرياض
وافق مجلس الوزراء أمس برئاسة صاحب السمو الملكي الأمير سلمان بن عبدالعزيز آل سعود، ولي العهد نائب رئيس مجلس الوزراء وزير الدفاع، على عدد من الإجراءات الخاصة بـ «بدائل حليب الأم» - حليب الأطفال، من بينها : قيام الهيئة العامة للغذاء والدواء بتسعير بدائل حليب الأم المصنعة للرضع (حليب الأطفال) بجميع أنواعه بطريقة مشابهة لآلية تسعير الأدوية.

وتضمنت الموافقة شمول الإعانة الحالية للحليب الخاص بالأطفال ذوي الأمراض الوراثية والاستقلابية وأمراض الحساسية، بعد تحديد أنواع الحليب بالتنسيق بين الهيئة العامة للغذاء والدواء ولجنة التموين الوزارية، واستمرار مراجعة الأسعار الخاصة بحليب الأطفال بشكل دوري، ومقارنتها بالأسعار السائدة في دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية. كما وافق على إنشاء هيئة عليا لتطوير المنطقة الشرقية تهدف إلى الإسهام في التطوير الشامل للمنطقة وتوفير احتياجاتها من المرافق العامة والخدمات، على أن يكون لهذه الهيئة مجلس يرأسه أمير المنطقة الشرقية وميزانية خاصة. ووافق على اتفاق في مجال توظيف العمالة المنزلية بين وزارة العمل، ووزارة تشجيع التوظيف الخارجي والرعاية في جمهورية سريلانكا الديمقراطية الاشتراكية. وينص الاتفاق على وجوب ألا تكون العمالة المنزلية المرشحة للعمل من أصحاب السوابق، وأن تكون مدربة في معاهد أو مراكز متخصصة في الأعمال المنزلية، مع تثقيفها بعادات وتقاليد المملكة. كما وافق على الضوابط الخاصة باستفادة المدارس الأهلية من أراضي المرافق التعليمية ومن أبرزها أن يشكل وزير التربية والتعليم لجنة دائمة في كل إدارة تربية وتعليم برئاسة مدير الإدارة وعضوية ثلاثة أعضاء على الأقل ممثلين لكل من: إدارة شؤون المباني، وإدارة التعليم الأهلي، وإدارة التخطيط المدرسي، وذلك لدراسة الطلبات التي يقدمها مالكو أراضي المرافق التعليمية أو المرخص لهم بإنشاء مدارس أهلية عليها.

وكان سمو ولي العهد ترأس الجلسة التي عقدها مجلس الوزراء، بعد ظهر أمس الاثنين في قصر اليمامة بمدينة الرياض. ورفع مجلس الوزراء الشكر والعرفان لخدام الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود -، على ما يوليه - أيده الله - من الحرص والاهتمام والمواقف الصادقة والمخلصة لجمع الكلمة لدفع مسيرة العمل الخليجي المشترك لمصلحة دول المجلس وشعوبها ولمصلحة الأمتين العربية والإسلامية.

وشدد مجلس الوزراء، في هذا السياق على البيان الصادر عن الديوان الملكي، المتضمن تصريح الملك المفدى، وما اشتمل عليه من حرص على وحدة الصف والتوافق ونبذ الخلاف في مواجهة التحديات التي تواجه الأمتين العربية والإسلامية، والوقوف إلى جانب جمهورية مصر العربية تعزيراً لدورها الكبير، ودعوة لجميع الأشقاء أن يقفوا صفاً واحداً نابذين أي خلاف طارئ، ولقادة الرأي والفكر ووسائل الإعلام لتعزيز التقارب الهادف إلى إنهاء كل خلاف مهما كانت أسبابه. واطلع مجلس الوزراء، على فحوى الاتصالات الهاتفية للذين تلقاهما خادم الحرمين الشريفين من صاحب السمو الشيخ تميم بن حمد آل ثاني أمير دولة قطر وجلالة الملك محمد السادس ملك المملكة المغربية.

بعد ذلك أطلع سمو ولي العهد المجلس على نتائج لقاءاته مع قادة ورؤساء وفود قمة العشرين لدى رئاسته نيابة عن خادم الحرمين الشريفين وفد المملكة في القمة بأستراليا، وعبر سموه عن تقدير المملكة حكومة وشعباً لجميع قادة ورؤساء وفود المجموعة على النتائج الإيجابية التي توصلت إليها القمة والتي سيكون لها بإذن الله كبير الأثر في توثيق التعاون بين المجموعة في المجالات كافة، وبما يحقق التنمية والرخاء للمجتمع الدولي، كما أعرب عن تقدير المملكة لأستراليا على جهودها الناجحة في رئاسة المجموعة وعلى ما لقيه والوفد المرافق من كرم الضيافة وحفاوة الاستقبال.

وأحاط المجلس علماً بنتائج لقاء سمو ولي العهد - حفظه الله - مع معالي نائب رئيس مجلس الوزراء وزير التجارة والسياحة والاتصالات في جمهورية صربيا راسم لياليتش.

وأوضح وزير الحج وزير الثقافة والإعلام، المكلف الدكتور بندر بن محمد حجار، في بيانه لوكالة الأنباء السعودية، عقب الجلسة، أن مجلس الوزراء استمع بعد ذلك إلى جملة من التقارير عن مستجدات الأوضاع في عدد من الدول العربية الشقيقة ومختلف الجهود الإقليمية والدولية لمحاربة الإرهاب.

ونوه في هذا السياق بالبيان الختامي الصادر عن اللقاء الدولي الذي نظمه مركز الملك عبدالله العالمي للحوار بين أتباع الأديان والثقافات في فيينا تحت عنوان (متحدون لمناهضة العنف باسم الدين)، مؤكداً أهمية هذا البيان في ظل ما يشهده العالم من مخاطر وتحديات غير مسبقة في مقدمتها أعمال العنف والتطرف والإرهاب التي تتخذ من الدين شعاراً لها والدين منها بريء، وأثنى على مجموعة المبادئ والمبادرات التي أعلن عنها المشاركون والتي تتضمن أسلوب الحوار بوصفه أداة أساسية وفعالة في حل النزاعات والخلافات ودعم كل المبادرات والمؤسسات التي تعتمد الحوار منهجاً أساسياً لبناء السلم الأهلي والعيش المشترك وتعزيز المواطنة، والإدانة الصريحة والكاملة لكل ما يتعرض له المواطنون في العراق وسوريا من انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان.

وجدد مجلس الوزراء تأكيد المملكة على مضيها في بذل الجهود لمكافحة الإرهاب بجميع أشكاله وعلى جميع الصعد، مشيراً إلى ما تضمنته كلمة المملكة أمام مجلس الأمن الدولي حول البند المعنون (الأخطار التي تهدد السلام والأمن الدوليين: التعاون الدولي من أجل مكافحة الإرهاب)، ومطالبتها لمجلس الأمن بإصدار موقف حاسم يعكس إرادة المجتمع الدولي ليتم القضاء على هذه الآفة الخطيرة.

وأفاد الدكتور بندر بن محمد حجار أنه بناءً على التوجيه السامي الكريم، اطلع مجلس الوزراء خلال جلسته المنعقدة بتاريخ 2 / 2 / 1436 هـ على عدد من الموضوعات من بينها موضوعات اشترك مجلس الشورى في دراستها، كما اطلع على ما انتهت إليه كل من هيئة الخبراء بمجلس الوزراء واللجنة العامة لمجلس الوزراء ولجنتها الفرعية في شأنها.



هيئة الطيران: نسعى للتنظيم ومرحبا بكم في الشركات .. سائقو • الأجرة " بالمطارات:

تفاجأنا بقرار عدم التجديد لنا .. ونطالب بالإنصاف

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141125/Con20141125736908.htm>

عادل عبدالرحمن، أيمن السهلي (جدة)
طالب عدد من سائقي سيارات الأجرة العاملين في المطارات بالإنصاف ومساعدتهم من قبل هيئة الطيران المدني بعد القرار الذي صدر مؤخرا منها وقضى بإيقاف جميع سائقي الأجرة الذين يعملون بشكل فردي، وذلك بهدف تطوير الخدمة في المطارات، بالتعاقد مع شركات متخصصة بمقاييس معينة تقدم الخدمة لجميع المسافرين في كل المطارات الدولية، سعيا للعمل بشكل مؤسسي ومنظم.
وقال علي الأحمرى، أحد المتضررين من القرار، إنه تفاجأ بعدم تجديد التصريح له ليصبح بذلك ممنوعا من العمل في أجرة المطار، مضيفا أن ذلك سيدفعهم للبطالة ويجعلهم عرضة للكثير من المشاكل المادية خاصة أن الكثير منهم ما يزال يدفع أقساط سياراته لشركات التأجير الممتدة لخمس سنوات منتهية بالتملك.
وفي ذات السياق طالب محمد زيد هيئة الطيران المدني وإدارة المطار بحفظ حقوق السائقين، ولا سيما أنهم خضعوا لبرنامج تدريبي عن كيفية التعامل مع المسافرين، مبينا أنهم في حاجة ماسة إلى مصدر دخلهم من سياراتهم الخاصة أن الكثير منهم متقاعدون، فيما اعتبر سعيد الفهمي أن القرار محبط له لأنه لم يكمل ثلاثة أشهر من أقساط سيارته الجديدة فضلا عن عدد من المديونيات الأخرى.
من جهته، أكد خالد بن عبدالله الخيري المتحدث الرسمي للهيئة العامة للطيران المدني أن الكثير من الركاب يشكون من السيارات غير الموحدة، والزي غير الموحد، إضافة إلى طريقة المخاطبة والتعامل مع الراكب، سواء أكان سعوديا أم غير سعودي، بالإضافة إلى اصطفاك سيارات الأجرة أمام بوابة المطار مما يشكل زحاما كبيرا لذلك تم اتخاذ القرار، مشيرا إلى أن الشركات التي ستحل محل السائقين تملك خبرة كافية، وتعمل بمواصفات معينة، وستكون لها مكاتب خدمة، وتعمل بتسعيرة موحدة، ولا تخرج من الموقف إلا وهي مكتملة المواصفات، من حيث الزي، والنظافة، والتكليف، والصيانة، كما سيتم مراقبتها ومتابعتها من طريق «جي بي أس».
وأضاف «تم إيقاف سائقي الأجرة المفردة، وفي حال رغبت السائق السعودي في الانضمام للشركات فبإمكانهم المفاهمة، ومتى ما جاءت الشركات، ستحل الأزمة، وهناك مشكلة أخرى نعاني منها في كافة المطارات وهي وجود الكدادة الذين استبعدوا عدة مرات ولكنهم ظهروا من جديد، غير أن آلية التعاقد مع الشركات الجديدة ستحد من وجودهم، خاصة أن سيارات الشركات مراقبة أمنيا وسعرها محدد سلفا وبها كل سبل الراحة».

اعتماد اللائحة المالية لإدارة أموال القاصرين

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141125/Con20141125736928.htm>

عكاظ (الرياض)

رأس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة للولاية على أموال القاصرين ومن في حكمهم الشيخ الدكتور محمد بن عبد الكريم العيسى، أمس الاجتماع الخامس من الدورة الأولى لمجلس الإدارة، بحضور نائب رئيس المجلس رئيس الهيئة الشيخ عبدالعزيز بن محمد المهنا وأصحاب الفضيلة وأعضاء المجلس، وذلك في المقر الرئيس للهيئة. وأوضح أمين عام المجلس المستشار سامي بن عبدالعزيز المعجل، أن المجلس استعرض في جدول أعماله جملة من الموضوعات منها التقرير المقدم من اللجنة الشرعية بشأن دراسة بعض مواد اللائحة المالية الخاصة بإدارة أموال القاصرين ومن في حكمهم التي سبق للمجلس في اجتماعه الثالث إحالتها إلى اللجنة الشرعية لدراستها وإبداء المرئيات حيالها، وبعد مناقشة المجلس للتقرير، قرر الموافقة على اعتماد اللائحة المالية الخاصة بإدارة أموال القاصرين ومن في حكمهم.

إتلاف الممتلكات العامة جريمة بحق المجتمع

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141125/Con20141125736878.htm>

نادر العنزي (تبوك)

وصف عدد من المواطنين في تبوك إتلاف الممتلكات العامة بالجريمة في حق المجتمع؛ كونها لا تؤدي لضرر فرد بعينه بل تتجاوز ذلك إلى إلحاق الخسائر المالية الفادحة بالدولة. وطالبوا الجهات المعنية بفرض عقوبات رادعة بحق المخربين والعابثين لكف أذاهم ومنعهم من التعدي على الممتلكات العامة مهما كانت. وقال نوح الغانمي: يوجد قصور من قبل أمانات المناطق فيما يتعلق بتوعية المواطنين بضرورة المحافظة على الممتلكات العامة وحمايتها من أيدي العابثين، مطالباً بتنظيم حملات توعوية على مستوى عال من خلال الطرقات والشوارع والميادين ووسائل الإعلام كافة. ويقترح أحمد السالم وأحمد عبدالله الشهري، بوضع كاميرات مراقبة في الحدائق والمتنزهات العامة لحمايتها من العابثين، وفرض عقوبات رادعة على المتجاوزين مع التشهير بهم؛ لمنعهم من معاودة التخريب. وأكد فهد العبيدان أن حماية الممتلكات العامة مسؤولية تقع في مجملها على كل من يعيش على تراب الوطن مواطنًا كان أو مقيم، مطالباً بتكاتف الجهود لحماية الممتلكات العامة مع إقامة وتنظيم حملات توعوية للمحافظة عليها في المدارس وخاصة في الصفوف الأولية.

ووصف سعود العنزي التعدي على الممتلكات العامة بالجريمة الكبرى التي يجب التصدي لها ومعالجتها بداية من الأسر التي يقع على عاتقها توجيهاً وتنقيف أبنائها بضرورة الحفاظ على الممتلكات العامة وتجنب تدميرها كمسؤولية اجتماعية وطنية دينية وتمتد المسؤولية إلى المدرسة والمسجد فيما يأتي التنسيق فيما بين أمانات المناطق والبلديات التابعة من جهة

وإدارات التعليم من جهة أخرى، رافدا هاما لتفعيل الدور التوعوي وإطلاق الحملات التوعوية ووضع اللوحات الإرشادية في مواقع الممتلكات على أن تتضمن عبارات التوعية والتحذير بضرورة الحفاظ على الممتلكات العامة. وأشار الدكتور يحيى العطوي إلى أن العبث بالممتلكات العامة انتشر في الآونة الأخيرة، وذلك مرتبطا بشكل مباشر بالتربية، مبينا أنه لا يرتبط بمرحلة عمرية محددة. وأضاف بأن المشكلة كبيرة وتحتاج عدة جهات لحلها أو الحد منها، واصفا إياها بالظاهرة السيئة غير الحضارية، وأن العمل لا بد أن يبدأ من المنزل ثم المدرسة والمسجد، مطالبا أن يتم وضع قانون وتطبيقه ومعاقبه المخالف.



3218 موقوفا فف سجون المباحث من 39 جنسية

المصدر: جريدة عكاظ الثلاثاء 3 صفر 1436هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141125/Con20141125736859.htm>

منصور الشهري (الرياض)

أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة خلال الـ 13 شهرا الماضية أحكاما بالقتل ضد 41 مدانا بالتخطيط والتنفيذ لجرائم إرهابية خطيرة تمس الأمن الوطني للمملكة ومواطنيها ومن يقيم عليها. ووفق رصد «عكاظ» لسير محاكمة المتورطين في القضايا الإرهابية فقد أصدرت المحكمة الجزائية المتخصصة حكما بالقتل تعزيرا وحرابة على 41 مدانا، 38 منهم من أعضاء ينتمون لـ 9 خلايا إرهابية و3 آخرين متورطين في الأعمال الإرهابية التي وقعت في بلدة العوامية. وتعد أبرز الأدوار التي قام المدانون بها إنشاء خلايا إرهابية داخل المملكة تابعة لتنظيم القاعدة الإرهابي والسعي إلى إسقاط حكومة المملكة ونظام الحكم فيها وإقامة دولة بديلة لها، والتخطيط لاستهداف محطات كهرباء ونفط في إحدى الدول الأجنبية بواسطة اختطاف الطائرات، والتخطيط لاستهداف مستأمنين داخل المملكة وباخرة دولة أجنبية في دولة خليجية، والتخطيط لاغتيال شخصين من كبار رجال الدولة والشروع في تفجير سفارات دول أجنبية، ومباني أمنية وذلك بتجهيزه أعضاء التنظيم الإرهابي لسبع سيارات مفخخة من أجل ذلك، وضرب طائرات بإحدى القواعد الجوية العسكرية ومواكب رسمية، وتنفيذ أعمال إرهابية شملت قتل رجال أمن والمستأمنين والأبرياء من المواطنين والمقيمين، وتمويل الإرهاب والعمليات الإرهابية والتجنيد، وتصنيع المتفجرات وتهريب وحيازة كمية كبيرة من الأسلحة والذخائر لأنواع مختلفة من الأسلحة العسكرية.

وتتمثل أبرز تهم المدانين الثلاثة في الأعمال الإرهابية التي شهدتها بلدة العوامية السعي والتحريض لقلب نظام الحكم وإسقاطه والإخلال بالوحدة الوطنية وإثارة الفتنة الطائفية، وإطلاق عبارات السب والتجريح في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن سبقت لهم الحسنى والشهادة لهم بالجنة، والتدخل في شؤون دولة البحرين الشقيقة عبر التحريض من داخل المملكة على ارتكاب جرائم إرهابية فيها وإثارة الشغب وإذكاء الفتنة الطائفية وزعزعة أمنها، والشروع في قتل رجال الأمن بإطلاق النار عليهم وقذفهم بالقنابل الحارقة وتنفيذ عمليات سلب تحت السطو المسلحة. من جهة أخرى أعلنت وزارة الداخلية ممثلة في المديرية العامة للمباحث قائمة محدثة لعدد الموقوفين في سجونها على خلفية تورطهم في قضايا أمنية تمس أمن الدولة حيث بلغ عددهم 3218 موقوفا من 39 جنسية.

وبينت القائمة التي أعلنتها «نافذة تواصل» والمخصصة للتواصل بين الموقوفين في سجون المباحث وذويهم، أن النسبة الأكبر تعود للسعوديين، حيث بلغ عدد الموقوفين منهم 2772 موقوفا، تلاه الجنسية اليمنية بـ 180، والسورية 74، والباكستانية 30، والمصرية 21، و 20 آخرين من الجنسية التشادية، و 13 أردنيا و 24 موقوفا مقسمة بالتساوي بين الجنسيين الفلسطينية والسودانية، وآخرين من أفغانستان، و 7 بنجلاديشيين، فيما يوجد 6 موقوفين كل من الجنسية البحرينية والعراقية ومن مجهولي الهوية، و 5 من الجنسية الصومالية والهندية وإيران ونيجيريا، يليهم 4 موقوفين من الجنسية الأثيوبية واللبنانية، كما يوجد بين الموقوفين شخصان من أمريكا وبوركينا فاسو وروسيا، فيما يوجد متهم واحد من كل من الجنسية أنجولا وأريتريا والإمارات والجزائر والسنغال والكاميرون والكويت والمغرب والمملكة المتحدة والنيجر وإندونيسيا وتركيا وعمان وقطر وكندا وموريتانيا.

ربط المحاكم بـ 8 جهات لإحضار المطلوبين

المصدر: جريدة الوطن الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=206873&CategoryID=5

جدة: نجلاء الحربي

في خطوة تهدف لمواجهة التكديس الكبير في القضايا الذي تشهده المحاكم بسبب تهرب المطلوبين من الحضور للمحاكمة، من المقرر أن تزود وزارة العدل خلال الفترة القريبة المقبلة، محاكمها كافة بأنظمة إلكترونية تسهل الوصول إلى عناوين وبيانات ومقار عمل المطلوبين.

وعلمت "الوطن" من مصادر قضائية مطلعة، أن الوزارة باشرت العمل على مشروع ربط إلكتروني جديد مع 8 وزارات وجهات حكومية، لتحقيق الهدف المشار إليه. وقالت إن المشروع الجديد سيمكن المحاكم من التعرف على عناوين المدعى عليهم في كافة القضايا، وإن الجهات المعنية بالربط التقني مع المحاكم ووزارة العدل هي كل من وزارات الداخلية والخدمة المدنية والتربية والتعليم والتعليم العالي والصحة والعمل، إضافة إلى المؤسسة العامة لمعاشات التقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية.

وفي شأن قضائي متصل، علمت الصحيفة أن المحكمة الإدارية بجدة حددت مطلع الشهر المقبل موعداً لنظر الدعوى الجديدة التي رفعها ورثة رجل أعمال شهير حول ملكية والدهم لأرض مساحتها 68 مليون متر مربع يدخل ضمنها إستاند عبدالله الفيصل ومعارض السيارات ومخططات سكنية ومبان حكومية، مستنديين على صك عمره 30 عاماً ويضم 13 قطعة أرض.

تنتهي وزارة العدل لتزويد محاكمها كافة بأنظمة إلكترونية جديدة، تسهل عليها الوصول إلى عناوين وبيانات ومقرات أعمال المطلوبين للمثول أمام القضاة والهاربين من الجلسات القضائية، لمواجهة التكديس الكبير في القضايا الذي تشهده المحاكم، بسبب عزوف المطلوبين للمحاكمة عن الحضور.

وعلمت "الوطن" من مصادر قضائية مطلعة، أن "العدل" باشرت العمل على مشروع ربط إلكتروني جديد مع ثماني وزارات وجهات حكومية لأجل تحقيق وصول مبلغ الخصوم بالمحاكم إلى بيانات ومقرات أعمال المطلوبين للحضور إلى جلسات المحاكمات في الدعاوى. وذكرت المصادر أن المشروع الجديد سيمكن المحاكم من التعرف على عناوين المدعى عليهم في جميع القضايا، ما يسهل على محضري الخصوم التوصل إليهم وإبلاغهم خطياً بالحضور قبل اللجوء إلى القوة الجبرية عن طريق الجهات الأمنية وبالتنسيق مع جهات عملهم.

وأكدت أن الوزارات والجهات المعنية بالربط التقني مع المحاكم ووزارة العدل هي: وزارات الداخلية والخدمة المدنية والتربية والتعليم والتعليم العالي والصحة والعمل، إضافة إلى المؤسسة العامة لمعاشات التقاعد والمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية. وأضافت أن إبلاغ الخصوم سيتم بطرق تقنية عبر البريد الإلكتروني الرسمي للمؤسسة أو الوزارة أو التبليغ عن طريق جهة العمل خطياً أو حضور مندوب المحكمة إلى الموظف في جهة عمله شخصياً لتوقيعه على طلب الحضور. وذكرت المصادر أن هذه الآلية ستنجح للمحاكم إنهاء القضايا المتراكمة التي تعاني منها بسبب عدم حضور المدعى عليهم والمطلوبين للمحاكم في دعاوى عامة وشخصية، كون تكديس القضايا ما زال هو الملاحظة التي تسجلها كل التقارير الرقابية ضد المحاكم.

وكشفت المصادر أن آخر التقارير الرقابية سجلت تكديس وتأخر البت فيما نسبته 34% من القضايا الواردة للمحاكم بسبب عزوف المدعى عليهم والمطلوبين عن الحضور في مواعيد نظر القضايا، وتحججهم بعدم إبلاغهم بمواعيد الجلسات، ما يدفع القضاة إلى تأجيل النظر في تلك القضايا حتى يتم إحضار الطرفين.

من جهتها، أوضحت المحامية روان محمد المقبل، أن عملية إبلاغ الخصوم في القضايا لها إشكالات عدة بسبب عدم وجود قاعدة بيانات للمدعى عليهم، وأن عملية الربط المقبلة ستعطي قاعدة بيانات تتضمن مقر إقامة وعمل المدعى عليهم، مطالبة بتفعيل دور عمد الأحياء في جمع بيانات السكان في المنطقة الواقعة في اختصاصهم، والرجوع إلى قاعدة بيانات التعداد

السكاني، من خلال حصر مقر الإقامة والعمل، وربط المكاتب العقارية مع وزارة الداخلية، لتحديد سكن المواطنين والمقيمين ليتسنى لوزارة العدل تكوين قاعدة بيانات يمكن الرجوع إليها.



مواطن وثقها في العديد من الأعمدة بجوار الحديقة تتربص بالمارة بالفيديو .. أسلاك مكشوفة في متناول أطفال حي "الصفا" بجدة

المصدر: جريدة سبق الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://sabq.org/mhrgde>

سعود الدعجاني - سبق - جدة:
رصدت عدسة مواطن بمحافظة جدة أسلاكاً كهربائية مكشوفة بالعديد من أعمدة الكهرباء بجوار حديقة بحي الصفا ومسجد الشاكرين مما يشكل خطراً كبيراً على مرتادي الحديقة وخصوصاً من الأطفال.
وفي التفاصيل، وثق المواطن اليوم بعدد من الصور ظهور أسلاك كهربائية من العديد من الأعمدة تشكل خطراً كبيراً على المارة ومرتادي حديقة بحي الصفا ومسجد الشاكرين لتشكل خطراً حقيقياً على أطفال الحي والمارة على حد سواء.
وتظهر الأسلاك بشكل مباشر من فتحة العمود والتي لا ترتفع إلا قليلاً عن سطح الأرض حتى صارت بمتناول يد الأطفال.
وعبر الأهالي عن استيائهم الشديد لترك الفتحة بالكثير من الأعمدة دون إغلاق.

الاقتصادية
الاقتصادية
www.aleqt.com

بعد أن تجاوزت مدة الانتظار 11 شهراً أو أكثر العمل "لـ"الاقتصادية": تغريم المكاتب المتأخرة في استقدام العمالة المنزلية

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/11/25/article_909183.html

أيمن الرشيدان من الرياض
قال لـ"الاقتصادية" مسؤول في وزارة العمل السعودية، إن وزارته ستتخذ إجراءاتها لمعالجة مكاتب وشركات الاستقدام المتأخرة على المواطنين في استقدام العمالة المنزلية من الدول المتفق عليها سابقاً، مشيراً إلى أن للمواطن الحق في رفع شكواه إلى الوزارة، عندما تتأخر عملية الاستقدام على المدة المتفق عليها بين الطرفين (مكتب الاستقدام والمواطن).
ويأتي ذلك، بعد أن لوحظ في الآونة الأخيرة معاناة كثير من المواطنين، من جراء تأخر عدد من مكاتب وشركات الاستقدام في السوق السعودية في عمليات استقدام العمالة المنزلية من الدول المصدرة للعمالة والتي وقعت معها وزارة العمل اتفاقيات رسمية للاستقدام مثل الفلبين وغيرها، إذ تصل مدة انتظار الاستقدام 11 شهراً أو أكثر.

وقال لـ"الاقتصادية" زياد الصايغ وكيل وزارة العمل لخدمات العملاء والعلاقات العمالية، إن للمواطن طالب الاستقدام الحق في رفع شكواه إلى الوزارة من خلال موقع "مساند" الإلكتروني، إذا تجاوزت مدة طلب الاستقدام المدة المتفق عليها، لافتاً إلى أن الوزارة بدورها ستتحقق من المكاتب والشركات حول أسباب التأخير وستنظر أيضاً ذلك بكل جدية. وأضاف الصايغ، إن الوزارة ستتخذ قرار العقوبات إذا كان هناك تساهل من المكتب أو شركة الاستقدام تجاه المواطنين من جراء التأخير، وستبحث في موضوع العقوبات إذا كانت هناك عقبات تقع أمام المكاتب والشركات في عملية الاستقدام، مؤكداً أن الوزارة تسعى بشكل كبير إلى توفير حاجة المواطن بالدرجة الأولى وتسريع آليات حماية حقوقه والمحافظة عليها.

من جانبه، أوضح لـ"الاقتصادية" سعيد آل مصوي عضو اللجنة الوطنية للاستقدام في مجلس الغرف السعودية وعضو لجنة الاستقدام في غرفة الباحة، أن 60 من مكاتب الاستقدام المحلية كلفت محامياً قانونياً واستشاري لوضع الدراسات والطرق الممكنة لمكافحة تأخير استقدام العمالة المنزلية وحل المشاكل داخل السعودية وخارجها ومراجعة الجهات السعودية فيما يختص بالنشاط.

وأكد أهمية إيجاد آليات عبر القنوات الرسمية للتواصل مع قنصليات الدول المصدرة للعمالة وذلك للعمل على سرعة إنجاز الإجراءات وتسهيل عمليات استقدام العمالة المنزلية وتوحيد الاشتراطات، خاصة أن لدى قنصليات بعض الدول المصدرة للعمالة المنزلية اشتراطات وطلبات تتغير كل أسبوعين تقريباً.

وأوضح آل مصوي أن المكتب السعودي يغرم 30 ريالاً عن تأخير كل يوم بعد انتهاء المدة المتفق عليها مسبقاً بين الطرفين وذلك حسب نظام عقد التوسط الموحد الصادر من وزارة العمل، وهذا قد يؤدي إلى إفلاس المكاتب. وفيما يتعلق بتأخير استقدام العمالة المنزلية من الفلبين، قال إن الجهات الرسمية الفلبينية حددت لكل مكتب استقدام فلبيني أن يتعامل مع خمسة مكاتب استقدام سعودية، بينما يحق لمكتب الاستقدام السعودي التعامل مع مكاتب استقدام فلبينيين، مبيناً أن الجهات الحكومية الفلبينية توقف بشكل مستمر مكاتب الاستقدام لديها وينتج عن ذلك تراكم للتأشيرات السعودية المتقدمة لدى المكاتب نتيجة الإيقاف.

وكان مسؤول في وزارة العمل السعودية قد أبلغ "الاقتصادية" في وقت سابق، أن الوزارة حددت لمكاتب وشركات الاستقدام، مهلة 10 أيام، لنشر أسعار وتكاليف استقدام العمالة المنزلية وجنسياتها في موقع "مساند". ووفقاً لآخر إحصائيات الوزارة، فإن مكاتب الاستقدام الموجودة في السوق السعودية تبلغ 338 مكتباً للاستقدام، في حين وصلت أعداد شركات الاستقدام المرخصة إلى 19 شركة. وأشار وكيل الوزارة لخدمات العملاء والعلاقات العمالية، إلى أن الوزارة ستعلن في وقت لاحق، انتهاء المهلة المحددة لمكاتب وشركات الاستقدام، بوضع أسعار الاستقدام في موقع الوزارة الإلكتروني من خلال "مساند". وبين أن الهدف من هذا الإجراء هو نشر مفهوم الشفافية في أسعار الاستقدام أمام المواطنين، فيما لفت إلى أنه سيتاح للمواطنين في وقت قريب خاصية تقييم خدمات مكاتب وشركات الاستقدام في السوق عبر "مساند".



• الشورى" يسقط توصية تدعو إلى سن نظام ضريبي

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - خالد العمري

أسقط مجلس الشورى السعودي بالغالبية توصية تدعو إلى سن نظام ضريبي، يلزم المواطن والمقيم والشركات بتقديم بيان ضريبي سنوي، يحدد فيه جميع ممتلكاته العينية والنقدية الثابتة والمنقولة، ويفرض ضرائب على كبار الشركات ذات الأرباح الفلكية). **(المزيد)**

وأعلن مقدم التوصية عضو المجلس سعود الشمري خلال جلسة أمس، خسارته قبل أن يصوت المجلس على توصيته، إلا أنه قدم مبرراته، مستنكراً رد اللجنة المالية التي أوحى بأنه يطالب بضرائب، وأن ذلك لا ينسجم مع السياسات الاجتماعية والاقتصادية للدولة. وأوضح أن النظام المقترح لا يعني فرض ضرائب في الوقت الراهن، بل نظام إفصاح مالي في

الدولة يضبط بشكل دقيق مداخل ومخارج الأموال، مضيفاً: «لا معنى لكل سياستنا في محاربة الفساد ما لم يكن لدينا نظام ضريبي.»

وقال إن الشركات الكبيرة تستفيد من مقدرات الدولة والبنى التحتية، وتحصل على أرباح خرافية من دون أن تدفع نسبة من أرباحها للدولة. فيما أوضحت اللجنة المالية أن إصدار نظام ضريبي كامل شمل المواطنين والمقيمين وجميع الأنشطة الاقتصادية متحقق من الناحية الشكلية على أرض الواقع، في نظام «ضريبة الدخل» السابع عالمياً - بحسب اللجنة. وأشارت اللجنة إلى أن النظام الأساسي للحكم ينص على ألا تفرض الضرائب ما لم تكن هناك حاجة إليها، وأن الوقت الراهن يثبت أن المملكة تنعم بمصادر دخل ولديها فائض تمثل في الإنفاق بسخاء على مشاريع البنية التحتية، لذلك لا حاجة إلى فرض ضريبة.

وما زالت «معاناة المواطن» العلة الأقوى في التأثير بقرارات أعضاء مجلس الشورى السعودي عند انتقادهم لأية جهة حكومية، وصل الأمر إلى حلف اليمين من العضو ناصر الموسى على أن ذوي الاحتياجات الخاصة يعانون من جميع مطارات المملكة، في حين استخدمت لجنة شوروية مفردة «المعاناة» لإسقاط مطالبة بنظام ضريبي يضمن الإفصاح والشفافية ويحارب الفساد.

ولم تخف كثيراً حدة النقد في جلسة الشورى أمس (الثلاثاء)، على تقرير الطيران المدني للعام الحالي عن العام الذي سبقه، كان أشرسها من العضو خليفة الدوسري الذي أكد عدم وجود استراتيجية لدى الهيئة، نتيجة بطئها في تطوير المطارات خصوصاً الرئيسة.



• المظالم“ يفتح المجال أمام الموظفين الحكوميين للتظلم على كل القرارات • السلبية“

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام – فاطمة آل دببسي
أفصح أمر أصدره أخيراً، رئيس ديوان المظالم رئيس مجلس القضاء الإداري الشيخ عبدالعزيز محمد النصار المجال أمام موظفي القطاعات الحكومية، للتظلم من القرارات كافة الصادرة من هذه الأجهزة. ويلغي هذا القرار قائمة من القرارات الإدارية المستثناة التي كانت تصدر من الأجهزة الحكومية، والتي لم يكن ديوان المظالم يسمح لقضاياه بالنظر فيها. إلا أن رئيس الديوان النصار أصدر أمراً بوجوب القبول الشكلي للقرارات «السلبية» كافة التي تصدر من الجهات الإدارية، عند رفضها أو امتناعها عن اتخاذ قرار كان من الواجب اتخاذه، طبقاً للأنظمة واللوائح تجاه من يعمل في هذه الدوائر، واستمرار مواعيد الطعن على هذه القرارات التي وصفها بـ «السلبية» باستمرار حال الرفض أو الامتناع. وأكد النصار في أمر أصدره للقضاة (حصلت «الحياة» على نسخة منه)، وجوب «فتح مواعيد الطعن على القرارات السلبية، ما دامت حالة الرفض قائمة، وفقاً لما استقر عليه قضاء ديوان المظالم». أما الطعن على القرارات الضمنية فأكد على «أن يكون خلال المدة النظامية، وهي 60 يوماً من تاريخ العلم بالقرار، وفقاً للمادة الثامنة في فقرتها الثالثة من نظام المرافعات الشرعية أمام ديوان المظالم، التي نصت على أنه يجب أن يسبق الرفع إلى المحكمة الإدارية للتظلم إلى الجهة مصدره القرار خلال 60 يوماً من تاريخ العلم بهذا القرار، ويتحقق العلم به بإبلاغ ذوي الشأن به، أو بنشره في الجريدة الرسمية، إذا تعذر الإبلاغ.»

وأوضح رئيس ديوان المظالم أنه «على تلك الجهة أن تثبت في التظلم خلال 60 يوماً من تاريخ تقديمه، وإذا صدر القرار بالرفض، وجب أن يكون مسبباً، ويُعد مضي 60 يوماً من تاريخ تقديم التظلم من دون البت فيه بمثابة صدور قرار برفضه، ويجب قبل رفع الدعوى إذا كانت متعلقة بشؤون الخدمة المدنية للتظلم إلى وزارة الخدمة المدنية وحدها من دون الجهة الإدارية، وذلك خلال 60 يوماً من تاريخ العلم بالقرار». كما أكد على وزارة الخدمة المدنية أن «تثبت في التظلم خلال 60 يوماً من تاريخ تقديمه، وإذا صدر قرارها برفض التظلم أو مضت المدة المحددة من دون البت فيه، جاز رفع الدعوى إلى المحكمة الإدارية خلال 60 يوماً من تاريخ العلم بالقرار الصادر بالرفض، أو انقضاء الـ 60 يوماً المذكورة

من دون البت في التظلم، ويجب أن يكون قرار وزارة الخدمة المدنية برفض التظلم مسبباً، وإذا صدر قرارها لمصلحة المتظلم، ولم تقم الجهة الإدارية بتنفيذه خلال 60 يوماً من تاريخ إبلاغه، جاز رفع الدعوى إلى المحكمة الإدارية خلال 60 يوماً التالية لهذه المدة.»

وأوضح النصار أن المقصود بالقرار «السلبي» وهو المرفوض من جهة الإدارة، أو امتناعها عن اتخاذ قرار كان من الواجب عليها اتخاذه طبقاً للأنظمة واللوائح». إلا أنه قال «يجوز الحكم بوقف تنفيذ القرارات السلبية وفقاً لظروف كل دعوى، ويكون منطوق الحكم في الدعوى «:إلغاء القرار السلبي للجهة الإدارية المدعي عليها بالامتناع عن القرار الواجب عليها». أما في حالة عدم وجوب إصدار القرار من جهة الإدارة بموجب الأنظمة واللوائح يكون الحكم: «عدم قبول الدعوى لانتفاء القرار الإداري.»



• الخدمة المدنية“ تضع مع • التربية“ نظاماً للترقيات... من

دون تمييز • جنسي“

المصدر: جريدة الحياة الإربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام — رحمة ذياب

وضعت وزارتا التربية والتعليم والخدمة المدنية، اللمسات الأخيرة على نظام الترقيات لموظفي التربية والتعليم، التي شددت على «عدم التمييز على أساس الجنس». ودعت وزارة التربية والتعليم مكاتبها كافة إلى رفع أسماء الموظفين والموظفات المستحقين للترقية قبل ثلاثة أشهر من استحقاقهم لها، وتحديد بيانات من سبق الرفع عنهم، ولم يتم ترقيتهم مع بداية كل عام هجري. وأكدت تعاميم صادرة من الوزارة على «تحقيق مبدأ المساواة بين موظفي وموظفات الإدارات، من دون تمييز». فيما كشفت مصادر في الوزارة أن «مكاتب التربية والتعليم بصدد حصر جميع مستحقي الترقية شاغلي الوظائف المستخدمين في المرتبتين الـ 31 و32، لترقيتهم، ونظراً لحاجتنا إلى البيانات اللازمة لتتم مفاضلتهم على الوظائف الشاغرة في المنطقة، ورغبة منا في تحقيق مبدأ المساواة وفق النظام، نأمل من جميع المتقدمين والمرشحين إرفاق المطلوب في طلبات الترقية، مع مراعاة تعبئة المعلومات بكل دقة في بطاقة الترقية بالمدة والرفع إلى إدارة شؤون الموظفين في موعد أقصاه أسبوعين من تاريخ واحد من صفر، ليتم اتخاذ ما يلزم».

وحول الترقيات بشكل عام، طالبت الوزارة إدارات شؤون الموظفين بـ «تسليم مسوغات الترقية للموظفين والموظفات شاغلي المراتب من الأولى وحتى التاسعة، الذين أكملوا المدة النظامية، وهي أربعة أعوام في المرتبة ولم يسبق الرفع لهم، ويتم ذلك بالتنسيق مع وزارة الخدمة المدنية التي أكدت أهمية المساواة في الترقيات من دون تمييز». واشترطت وزارة التربية والتعليم على منسوبيها المتقدمين للترقيات ضرورة «توافر شهادة تقويم الأداء الوظيفي عن العامين الأخيرين وفق نموذج تم اعتماده. كما يجب توافر بطاقة ترقية في المدة مع ملاحظة وضع نتيجة تقارير الكفاية لعامي 1434/1435 هـ». وطالبت الوزارة منسوبيها بضرورة «تعبئة استمارة تحقيق رغبة موظف في الترقية، مع ملاحظة اختيار فقرة واحدة فقط من بين الفقرات المتاحة، وذكر المناطق التعليمية الموجودة بها إدارات تعليمية، والتوقيع في حال الرغبة في الترقية بمنطقة أخرى، مع أهمية وضع كل ما يدعم الموظف أو الموظفة من خلال حصوله على دورات تدريبية، بشرط أن يكون التدريب تم في معهد الإدارة العامة، أو المؤسسة العامة للتدريب التقني والمهني، وما عداها يشترط موافقة لجنة التدريب على تنفيذ الدورة، كما يشترط موافقة اللجنة، أو من يملك الصلاحية إذا كان التدريب خارج المملكة، أو في مراكز غير الحكومية في المملكة».

واشترطت ضرورة وجود «إرفاق صورة من المباشرة عند بداية الخدمة المدنية، والحصول على المرتبة الحالية، مع أهمية التقيد بالنماذج التي تم اعتمادها وزارياً، ورفع مسوغات الترقية لجميع المستحقين للترقية، وفي حال عدم وصول المسوغات، فسيتحمل الموظف المستحق للترقية مسؤولية عدم الرفع له في الوقت المحدد». وأكدت الوزارة إلى من سبق

رفع مسوغات ترقيةاتهم إليها، وأمضى عاماً على إعدادها، «إرفاق صورة من تقويم الأداء الوظيفية والدورات التدريبية والمؤهلات التي حصل عليها بعد رفع المسوغات، وضرورة تحديث بيانات الجهات التي يرغب الترقية فيها».



في ظل وجود 315 ألف وظيفة ذكورية مقابل 77 ألف وظيفة أنثوية .. د.البراك لـ "الرياض": المرأة تشغل ٣٩٪ من الوظائف الحكومية غالبيتها بالصحة والتعليم

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997901>

الرياض- أسهمان الغامدي
بلغ مجموع الوظائف الحكومية التي يشغلها الذكور في القطاع الحكومي أكثر من 315 ألف وظيفة، مقابل 77 ألف وظيفة للإناث.
وكشف وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن البراك لـ "الرياض" أن نسبة مشاركة المرأة في القطاع الحكومي بلغت 39%، تركزت غالبيتها في القطاعين الصحي والتعليمي، مشيراً إلى أن الوزارة حريصة كل الحرص على التواصل مع القطاعات الحكومية لبحث الشواغل والطلبات الوظيفية، وهي حريصة كذلك على خدمة المرأة وإيجاد فرص وظيفية لها في جميع القطاعات، بالإضافة إلى القطاع الحكومي. وفيما يخص التصنيف الأكاديمي لمخرجات التعليم العالي في السلم الوظيفي، أكد د.البراك أن الوزارة بادرت بتقديم مقترح لمجلس الخدمة المدنية لتشكيل لجنة للتصنيف في الوزارة ممثلة بكافة القطاعات الحكومية والمؤسسات المهنية من أجل البت في موضوع التصنيف بكل يسر وكسباً للوقت لعدم بقاء الخريج فترة معينة بانتظار مصير تصنيف مؤهله، واللجنة تم تشكيلها، وقد وجهت خطابات للجهات الحكومية لتسمية مندوبيها، وسيكون عطاء اللجنة حل للعديد من المشكلات.
من جهته، ذكر نائب وزير الخدمة المدنية الدكتور صالح الشبيب أنه من الصعوبة أن تخصص كل التخصصات الموجودة في التعليم العالي للقطاع الحكومي، فيجب أن ندرك أن الاقتصاد الوطني القائم على الاعتماد على الإنفاق العام، أو الإنفاق المتعلق بالقطاع الحكومي صعب جداً، ويجب تنشيط القطاع الخاص للمشاركة في دفع عجلة التنمية، ومن المناسب أن يكون هناك فرص وظيفية متعددة ومتباينة بين القطاعين الحكومي والخاص.
وأشار إلى أن التعاون وثيق بين وزارتي التعليم العالي والخدمة المدنية، وأي مؤسسة تعليمية سواء في القطاع العام أو القطاع الخاص، متمنياً منها أن تتواصل مع الوزارة لإعطائها نوعاً من التغذية المرتجعة عن قضية الفرص الوظيفية ومجالاتها في سوق العمل والقطاع الحكومي، خاصة وأن هذه التغذية ستساعد مؤسسات التعليم العالي أياً كانت على أن تعرف الاحتياج الموجود في القطاع الحكومي، وأيضاً هي مطالبة بأن تبحث في القطاع الخاص بنفس المضمون على المجالات التخصصية الجديدة.
وأضاف د.الشبيب أن "الفرص الوظيفية هي هاجس كبير للخدمة المدنية، ونعرف تماماً أن القطاع الصحي والتعليمي أكثر القطاعات المتعلقة بوجود الفرص الخاصة بالإناث في المملكة وتشكل نسبة كبيرة جداً، ولكن الوزارة تعمل على عدد من المبادرات الأساسية الخاصة بالخطة الاستراتيجية على أن يتم تبني مبادرة كبيرة جداً تتمثل في فتح مجالات كثيرة للمرأة بحيث لا تقتصر على هذا المجال الخاص في التعليم والصحة، وأن يبحث لها عن مجالات أخرى يكون لها دور كبير في التنمية الوطنية".

منظمة الصحة العالمية تدعم برنامج المدن الصحية.. بالمملكة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997697>

حضر ممثل منظمة الصحة العالمية بالمملكة الدكتور حسن البشري اجتماعا عقده المنسق الوطني لبرنامج المدن الصحية فلاح المزروع على هامش الورشة التدريبية التي نفذها البرنامج لمنسقي المدن في محافظة البكيرية الصحية، وقد تم الاجتماع بحضور محافظ البكيرية رميح الشتيوي، ومحافظ عنيزة الصحية فهد السليم، ومحافظ العارضة الصحية مفرج السبيعي، ومحافظ رياض الخبراء الصحية فهد السلطان، وكذلك بحضور منسق المدينة المنورة الصحية أحمد حماد ومنسق محافظة العارضة الصحية علي عقيلي، وبعض اعضاء اللجنة الرئيسية للبرنامج في البكيرية. وقد نوقشت في الاجتماع فرص دعم برنامج المدن الصحية من قبل المنظمة وتبادل الخبرات ومدى الاستفادة من خبراء المنظمة في تقييم البرامج.

من جهة اخرى تمت مناقشة جهود المحافظين الداعمة للبرنامج في المدن الصحية والتأكيد على دورهم الحيوي في مساندة كل ما يدعم تحقيق التنمية المستدامة في المدن باعتبار المحافظ هو من يدير بصلاحياته صحة المجتمع ويدعمها في مدينته.

بعد ذلك حضر د. البشري والمزروع لقاء آخر ضم متدربي ورشة "التخطيط التنفيذي" من منسقي المدن الصحية بالمملكة تم فيه استعراض العقبات التي تواجههم في تنفيذ البرنامج وامكانية دعم المنظمة لهم بمجال التدريب وتبادل الخبرات. وأوضح ممثل الصحة العالمية في حديثه للمنسقين خلال اللقاء أن مفهوم الشراكة في الصحة يعني ان الصحة هي مسؤولية الجميع وليست مسؤولية وزارة الصحة فقط مضيفا ان المدن تصبح صحية عندما يتحقق مبدأ "الصحة للجميع والجميع للصحة" وهذا هو جوهر المدن الصحية مؤكدا أهمية استمرار تفعيل ودعم برنامج المدن الصحية في المملكة وتأهيل منسقيه وكوادره ليكونوا سفراء صحة المجتمع.

وختم اللقاء المنسق الوطني بقوله إن المدن الصحية في المملكة بلغ عددها حتى الآن 26 مدينة، وهي ثمرة جهود استمرت 16 عاما "مؤكدًا ضرورة استمرار الدعم والمتابعة لتصبح كل مدن المملكة صحية، وتصبح الصحة نمط حياة يمارسها الجميع، ومشددا على أهمية مشاركة المجتمع في الشأن الصحي بالمدن في مراحل التخطيط والتنفيذ والتقييم.

الغذاء والدواء: "تسعير حليب الأطفال" سينفذ خلال فترة

وجيزة

المصدر: جريدة الرياض الاربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/997651>

الرياض - فهد القتامي:

أعرب الرئيس التنفيذي للهيئة العامة للغذاء والدواء محمد المشعل، عن شكره وتقديره للقيادة على ثقتهم بالهيئة العامة للغذاء والدواء وتكليفهم لها للقيام بتسعير بدائل حليب الأم المصنعة للرضع (حليب الأطفال) بجميع أنواعه بطريقة مشابهة لآلية تسعير الأدوية.

وأكد المشعل، أن قرار مجلس الوزراء بتسعير بدائل حليب الأم "يأتي في ظل حرص القيادة على كل ما يمس حاجة المواطن والمقيم على أرض هذا الوطن". كما أكد أن الهيئة العامة للغذاء والدواء "اتخذت من جانبها جميع الإجراءات اللازمة لتفعيل قرار مجلس الوزراء والبدء في تنفيذ مضمونه خلال فترة وجيزة، وستنشر الهيئة كل ما يتم اتخاذه من خطوات وإجراءات في هذا الشأن تنفيذا للقرار".



نائب الوزير يرعى ختام اللقاء الثالث لقيادات التربية الخاصة × بمكة

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 4 صفر 1436هـ - 26 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

هاني قفاص - مكة المكرمة

يرعى نائب وزير التربية والتعليم لشؤون البنين الدكتور حمد آل الشيخ اليوم ختام فعاليات اللقاء الثالث لقيادات التربية الخاصة بمشاركة 110 من قيادات التربية الخاصة بإدارات التربية والتعليم بمناطق ومحافظات المملكة المختلفة، والذي تستضيفه الإدارة العامة للتربية والتعليم بمنطقة مكة المكرمة ممثلة بإدارة التربية الخاصة خلال الفترة 2-4 م/ 1436هـ.



دراسة: 47٪ من أفراد المجتمع لا يمانعون عمل المرأة خلال منتدى ناقش عوائق التوظيف النسائي

المصدر: جريدة المدينة الاربعاء 4 صفر 1436هـ - 26 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

حسن الناشري - جدة - تصوير: منصور البلوي

طالب كبار التجار ورجال الأعمال خلال منتدى «المرأة في العمل» الذي عقد أمس في جدة بمقر جامعة عفت، عدم اقتصار عمل المرأة على المحلات والمستلزمات النسائية وفتح المجال لها في أنشطة أخرى مع تهيئة البيئة المناسبة لها. وناقش الحضور خلال المنتدى أبرز العوائق التي تواجهها المرأة أو الراغبة في الانخراط في سوق العمل بوجه عام، وقارنوا خلال المنتدى الفرق بين أداء الرجل والمرأة في سوق العمل، والأدوار التي تلعبها جهات التوظيف لإزالة العوائق أمام المرأة.

وأبدى الحضور تحفظهم على بعض العوائق التي تواجه المرأة، وامتعضهم من عدم لجوء بعض الشركات المحلية لفتح أبوابها للطالبات للتدريب مقارنة بالشركات الدولية التي ترحب بهن، إضافة لعدم وجود مدارس في بعض المناطق ما يسهم في تخفيف الطموحات المرجوة.

وكان أبرز الحضور أمس رئيس جامعة عفت الدكتورة هيفاء جمل الليل، والدكتور فيصل إبراهيم العقيل مدير إدارة التطوير بشركة مواد الإعمار القابضة وعضو مجلس غرفة جدة الدكتورة لمى السليمان، والمدير التنفيذي لمشروعات مؤسسة الوليد بن طلال نورا المالكي.

وكشف فيصل العقيل على هامش المنتدى أن المسؤولية في التوظيف للمرأة تقع على عاتق القطاع الخاص والحكومي معاً، مشيراً أن هناك بعض العراقيل الموضوعة لابد من إيجاد حلول لها.

من جهتها طالبت عضو مجلس إدارة غرفة جدة الدكتورة لمى السليمان من وزارة العمل التوسع في مجالات توظيف المرأة وعدم اقتصرها فقط على المحلات والمستلزمات النسائية، وأن تستمر الوزارة في مساندة توظيف المرأة، وشددت على ضرورة أهمية خفض نسب البطالة بعدم اقتصرها على برامج ونسب التوظيف، وأن تهيأ البيئة المناسبة للمرأة للعمل، وذلك بتسهيل الحوافز كإنشاء حاضنات للأطفال، إضافة لوضع بدل مواصلات إضافي عن الرجل، مشددة ضرورة وضع نظام صارم للتحرش.

وأشارت السليمان إلى دراسة مع مركز السيدة خديجة بنت خويلد أظهرت أن 53% من المجتمع لا يريد العمل في بيئة مختلطة، مقارنة 47% لا يمانعون من ذلك، متسائلة السليمان بقولها: ماذا يمنع عمل المرأة في القطاع العام بأقسام غير النسائية.



يتيح للموظف طلبها من أي مكان إنجاز 93 ألف طلب إلكتروني للإجازات في العدل

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141126/Con20141126736975.htm>

مريم الصغير (الرياض)

نفذ نظام الإجازات الإلكترونية في وزارة العدل 93 ألفاً و887 طلب إجازة خلال عام 1435 هـ.

وأوضح مدير مشروع خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله لتطوير القضاء المهندس ماجد العدوان، أن هذا النظام يمكن الموظف من تقديم طلب إجازته من أي مكان يريد سواء في البيت أو مكتبه عبر جهازه اللوحي أو الشخصي أو المكتبي وفقاً للوائح وأنظمة الخدمة المدنية ويتيح للمدير المسؤول قبول أو رفض إجازته بنفس الوسائل من أي مكان سواء كان في عمله أو خارج وقت الدوام الرسمي، مشيراً إلى سهولة إجراءات تعبئة الموظف لنموذج الطلب المعتمد وتعميده من قبل رئيسه المباشر ثم من مديره العام يأتي ذلك، مبيناً أن النظام وافق على 82 ألفاً و257 طلب إجازة، وألغى 11 ألفاً و630 طلباً آخر، واستفاد من مرونة النظام وسهولة الوصول إليه 20 ألفاً و563 موظفاً على مدار عام كامل، من خلال 35 ألفاً و35 قرار إجازة عادية، و 38 ألفاً و84 قرار إجازة اضطرارية، وألغى قرار تمديد إجازة عادية، و 81 قرار إلغاء الإجازة، و 71 قراراً يقطع الإجازة، وأوضح أنه استفاد من النظام موظفو 438 قطاعاً وإدارة، من إجمالي 449 قطاعاً وإدارة في وزارة العدل لم يقدم موظفوها طلبات الإجازات حتى الآن، وأشار إلى أن النظام يحدد شروط أنظمة الإجازة ألياً كعدد أيام الإجازة المسموح به والأيام التي يمنع أخذ إجازة فيها، كما يتيح تقديم طلب تمديد إجازة.

رفع شكر ذوي الاحتياجات لخدام الحرمين .. سلطان بن سلمان: ماضون في ترسيخ المواجهة العلمية لقضية الإعاقة ورعاية المعوقين

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 4 صفر 1436هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141126/Con20141126736976.htm>

سعاد الشمراني (الرياض)، رمزي عبد الجبار (جدة)

رفع صاحب السمو الملكي الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز رئيس مجلس إدارة جمعية الأطفال المعوقين، رئيس مجلس أمناء مركز الأمير سلمان لأبحاث الإعاقة، رئيس المجلس التنسيقي لجمعيات المعوقين أسمى آيات الشكر والتقدير إلى مقام خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز لإصداره حفظه الله أمراً كريماً بدراسة وتنفيذ كافة الوسائل التي تمكن ذوي الإعاقة وكبار السن والعاجزين من الطواف بأسهل الطرق وبأعلى درجات السلامة.

ووصف الأمير سلطان هذا القرار بأنه «بجسد صورة مميزة مما يحظى به الأشخاص ذوو الإعاقة من اهتمام ورعاية في المملكة العربية السعودية، ويؤكد في نفس الوقت حرص خادم الحرمين الشريفين -حفظه الله- على توفير أرقى الخدمات لزوار البيت الحرام».

وقال سموه في تصريح صحفي «أستطيع - بالأصالة عن نفسي والمعنيين بقضية الإعاقة واحتياجات المعوقين في المملكة - التأكيد على أن المملكة ماضية بقوة في ترسيخ قاعدة عريضة من المواجهة العلمية لقضية الإعاقة وبرامج الرعاية المتطورة للمعوقين ضمن خططها التنموية الشاملة المعتمدة على المنهج العلمي بكل محاوره، بدءاً بالرؤية وصولاً للتطبيق».

وأوضح سموه أنه اطلع على ما يفيد بتولي لجنة فنية دراسة مشروع التنقل عبر عربات ذكية تمر بمحطات متعددة في المنطقة المركزية المحيطة بالحرم، وتنقل المستفيدين لأداء شعيرتي الطواف والسعي بواقع ستة آلاف طائف في الساعة، مشيراً إلى أن ذلك يعد أحد الملامح المميزة لمشروع التوسعة التاريخي الذي يشهده الحرم المكي الشريف، ويمثل تلبية لاحتياجات الملايين من زوار البيت العتيق.

واختتم الأمير سلطان تصريحه بقوله «إن المملكة العربية السعودية استطاعت بقيادة خادم الحرمين الشريفين وسمو ولي العهد وسمو ولي ولي العهد أن تخلق مجتمعاً نموذجاً للسلام الاجتماعي والتكاتف والتراحم، جنباً إلى جنب مع مسيرتها التنموية الشاملة واستقرارها السياسي والاقتصادي».

من جهة ثانية، تسلم الأمير سلطان بن سلمان بن عبدالعزيز، على هامش اجتماع مجلس إدارة الهيئة السادسة والثلاثين في مقرها بالرياض، جائزة الإنجاز للتعاملات الإلكترونية الحكومية في فرع (الريادة الإلكترونية)، التي منحتها وزارة الاتصالات وتقنية المعلومات، ممثلة في برنامج التعاملات الإلكترونية الحكومية (يسر)، للهيئة.

وتسلم سموه الجائزة من نائب الرئيس للمساندة في الهيئة العامة للسياحة والآثار الدكتور عبد العزيز بن محمد آل الشيخ، بحضور أعضاء مجلس إدارة الهيئة.

وحصلت الهيئة على أفضل أداء في قياس التحول الخامس للتعاملات الإلكترونية الحكومية للسنة الثانية على التوالي، حيث حصلت على أفضل أداء في القياس الرابع من بين 166 جهة حكومية، الذي أجراه برنامج التعاملات الإلكترونية (يسر) بالتعاون مع جامعة الملك فيصل للبتترول والمعادن.

أكد على توفير الدقيق محليا للحد من حساسية القمح الشورى يطالب الخطوط السعودية بتحصيل 19 مليارا

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141126/Con20141126736982.htm>

فارس القحطاني، سعاد الشمراني (الرياض) طالب عضو بمجلس الشورى هيئة الطيران المدني بتحصيل المبالغ المتركمة على الخطوط السعودية والتي وصلت إلى 19 مليارا حتى العام 2013م، مشيرا إلى أهمية تحريك الهيئة لتحصيلها أو على الأقل لوقف تراكم المزيد من المبالغ الإضافية.

وتضمن تقرير الهيئة لدى مناقشته أمس في المجلس، أن الهيئة وظفت امرأة واحدة من ضمن موظفيها البالغ عددهم ستة آلاف موظف.

وقال الدكتور سعد البازعي إن الصالة رقم واحد في مطار الملك خالد الدولي لم تستخدم بينما يتم العمل على إنشاء صالتين جديدتين.

وفيما تساءل عطا السبيتي عن طبيعة 88 وظيفة تعليمية ضمن كادر الوظائف التابعة للهيئة، أكد الدكتور سلطان السلطان غياب النقل العام عن منظومة توسع الهيئة في إنشاء المطارات في المناطق.

وتساءل الدكتور منصور الكريديس عن غياب تفعيل صندوق دعم المطارات النائية ذات المردود المالي الضعيف في سبيل خصخصة المطارات.

وأكدت لجنة الاتصالات وتقنية المعلومات في توصياتها على قرار المجلس السابق «دراسة إنشاء عدد من المطارات المحلية في بعض المناطق».

ونبه العضو الدكتور عبدالله المنيف لوجود كارثة حقيقية تتمثل في وجود 20 حالة تقارب بين الطائرات في الأجواء السعودية، ما يعتبر خطرا على حياة المسافرين، مشيرا إلى أن هذه الحالات التي كشفها عدد من المراقبين الجويين مستمرة منذ 13 عاما، وتم توثيقها عبر خطابات وصلت إلى إخلاء مسؤوليتهم من أي حادث طيران قد يحدث.

وذكر العضو الدكتور خليفة الدوسري أن هناك العديد من الملاحظات على الخدمة المقدمة في المطارات، من ذلك ما أسماه بالكارثة الحقيقية المتمثلة في شبه انعدام خطوط مسارات الخدمات الأرضية ومسارات مهابط الطائرات، مشيرا إلى أنه رغم التعاقد مع شركات عالمية إلا أنه لا توجد نتائج ملموسة، باصات غير متطورة، حيث لا يزال الراكب يحتاج «للقفز» عند الصعود والهبوط منها.

وأشار العضو الدكتور ناصر الموسى إلى معاناة المعوقين من سوء الخدمة المقدمة لهم في المطارات السعودية.

من جهة أخرى ناقش المجلس تقرير المؤسسة العامة للصوامع والغلal ومطاحن الدقيق، وطالب العضو الدكتور مشعل السلمي المؤسسة بأن تعمل على توفير الدقيق الخالي من البروتين كصناعة محلية بدلاً من المستورد والذي يعتبر غير آمن وغير ملتزم بالمواصفات والمقاييس والذي يحتاجه الأشخاص المصابين بمرض حساسية القمح.

وقال العضو الدكتور عبدالرحمن العطوي إن 1957 وظيفة شاغرة لدى المؤسسة يجب شغلها من قبل السعوديين.

وطالب المجلس بتطوير النظم والهيكل المالية الإدارية وأساليب العمل في مصلحة الزكاة والدخل بما يؤدي لتطوير الأداء، مع تضمين تقاريرها القادمة توضيحاً لأسلوب الفحص المطبق لديها، وآلية إسناد الحالات (الإقرارات) المختارة للباحثين.

وأكد أعضاء ضرورة إعادة النظر في قرار إيقاف شراء القمح من المزارعين، مشيرين إلى ضرورة الإسراع في إقرار كادر وظيفي جديد للمؤسسة يساهم في الحفاظ على الكفاءات ووقف تسرب موظفيها، داعياً لتخصيص المؤسسة لاستقلالها مالياً وإدارياً.

وطالب عضو بمراعاة معاناة المصابين بالحساسية من الدقيق بسبب البروتين الموجود فيه، لافتاً إلى أن هؤلاء المرضى يلجأون لشراء دقيق مستورد خال من البروتين بأسعار باهظة.



• نزاهة“ تشارك في مناقشة خطة الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141126/Con20141126736979.htm>

ياسر المطيري (الرياض) شاركت الهيئة الوطنية لمكافحة الفساد «نزاهة» في أعمال الدورة الثالثة لمؤتمر الدول الأطراف في اتفاق إنشاء الأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد (IACA) والذي انعقد خلال الفترة من 26 إلى 28 محرم الماضي في مدينة «باكو» بجمهورية أذربيجان. وقد ناقش الاجتماع الذي شارك فيه أكثر من (130) ممثلاً عن (43) دولة، خطة عمل الأكاديمية لعام 2015م، وتقييم أداء أعمالها للعام المنصرم، وحضره من جانب المملكة الممثل الرسمي للهيئة والمسؤول عن ملف الأكاديمية فهد بن عبدالرحمن القسومي. وتم اختيار النائب العام الأذربيجاني ذاكر قارالوف، رئيساً للجمعية العامة للأكاديمية الدولية لمكافحة الفساد عام 2015م. يذكر أن الأكاديمية تأسست عام 2010م من قبل الحكومة النمساوية، ومكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة (UNODC)، والمكتب الأوروبي لمكافحة الغش (OLAF)، وهي مؤسسة التعليم العالي الوحيدة في العالم المتخصصة في مكافحة الفساد، فضلاً عن كونها منظمة دولية، تهدف إلى تعزيز العمل على منع الفساد ومكافحته بتوفير التعليم والتدريب المهني والاضطلاع بأبحاث في كل جوانب الفساد وتقديم أشكال أخرى من المساعدات التقنية ذات الصلة وتشجيع التعاون الدولي في مجال مكافحة الفساد.



تطوير الصحة والخدمات ملفات على طاولة • الشورى“

المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141126/Con20141126737100.htm>

عكاظ (الباحة) تطوير الصحة والطرق وزيادة قروض صندوق التنمية العقارية مطالب في أجندة المواطنين يأملون من أعضاء مجلس الشورى تناولها ومناقشتها خلال زيارتهم المرتقبة لمنطقة الباحة خلال الأسبوع الحالي. يقول صالح سعيد أحمد نامل التحقيق في التواصل والتفاعل بين المسؤولين من جهة وبين المؤسسات الحكومية والمواطنين من جهة ثانية لرصد الأزمات ومعرفة الاحتياجات اللازمة للبنية التحتية. وطالب عبدالله البعيص بنقل اقتراحاتهم ومطالبهم للجهات المعنية والعمل على تحقيقها وأخذ تصور شامل عن منطقة الباحة ومحافظاتها ورفع بطلب ميزانية استثنائية لمنطقة الباحة. ويأمل عائض بن معتوق مناقشة ضعف الخدمات الصحية في المنطقة مطالباً وزارة الصحة بإنشاء مراكز متخصصة للقلب والأورام. وأشار إلى أن المستشفيات لا تقدم الخدمات الصحية والطبية للمرضى والمراجعين بالشكل الأمثل نظراً لنقص الكوادر الطبية المتخصصة. ودعا إسماعيل حماريس إلى إعادة رسم خطط التنمية في الباحة بما يتواءم مع عدد

سكانها ومستوى التعليم والوعي فيها، وتطلع إلى الالتفات الجاد للمنطقة وتنميتها سياحياً. ويرى جمعان زيد الزهراني أن الحاجة ماسة إلى محطة تحلية من البحر تخدم مناطق تهامة والجبل والبادية.

ويشدد عبدالله رافع الغامدي على أهمية توفير الإسكان المناسب للمواطنين ووضع برامج لتحقيق ذلك وسرعة إخراج حجب استحكام للأراضي الزراعية. وتساءل عن أسباب عدم افتتاح فرع لمعهد الإدارة العامة في الباحة لتدريب الموظفين والطلاب مطالباً بافتتاح ناد للمتقاعدين ودار لإيواء المسنين.

ويطالب عبدالله سعيد مكني بتفعيل الرقابة ومتابعة تنفيذ المشاريع وخاصة المتعثرة منها والتي زاد عددها هذا العام بشكل لافت وملحوظ. وذكر عبدالله العاصي أن الأهالي يتطلعون إلى سرعة استخراج الصكوك التي ظلت في أروقة المحاكم لمدة تزيد على سبع سنوات وتسريع سفلتة وإنارة وترصيف المنح السكنية. ويشتكى سعيد خليوي من انقطاع خدمة الجوال لما يقارب شهرين جراء ضعف الشبكة التي يجب تقويتها ودعمها، مطالباً بتنفيذ مشاريع لازدواجية الطرق وزيادة عدد القضاة في محكمة العقيق. ويؤكد عبدالعزيز قليل أنه ينتظر قرض الصندوق العقاري منذ ما يقارب ١١ سنة ولم يحصل عليه حتى اليوم، مطالباً بسرعة صرف القروض العقارية.

ويطالب يحيى أبو راس أعضاء المجلس مناقشة وزارة الإسكان حول تأخر وتعثر تنفيذ المشاريع التابعة لها ووضع آلية لصندوق التنمية العقارية يتم بموجبها صرف القرض دفعة واحدة مع تحديد أسعار العقار في حالة نزاع الملكية.



مبادرة لإخراج "العجزة" من عزلة "دور الرعاية"

المصدر: جريدة الوطن - الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014

http://www.alwatan.com.sa/Local/News_Detail.aspx?ArticleID=206912&CategoryID=5

الرياض: سعود النشمي

في الوقت الذي يعيش المسنون بدور الرعاية الاجتماعية نوعاً من العزلة عن المجتمع، والبعد عن الأجواء العائلية التي اعتادوا عليها لعقود من الزمن، استضاف الأمير بندر بن نوف بن مساعد بن عبدالعزيز آل سعود، في مخيم بري شمال شرق العاصمة 26 مسناً من دار مسني الرياض بحي النخيل.

وحضر اليوم الترفيهي للمسنيين عدد من الشخصيات البارزة والنشطة في العمل التطوعي والخيري، وفي مقدمتهم مدير دار المسنين بالرياض خضر الزهراني، وسعد الوعيل ممثلاً للاتحاد السعودي لكرة القدم، والشاعر المعروف محمد بن شديب القحطاني، وغيرهم.

وقال الأمير بندر "كانت الفكرة أن نقيم حفلاً ترفيهياً لعدد من نزلاء دار الرعاية الاجتماعية للمسنيين، بهدف رسم الابتسامة على شفاههم، إلا أن هؤلاء المسنيين هم الذي رسموا الابتسامة على شفاهنا". وأكد أن هذه المبادرة تهدف إلى إيصال رسالة للمجتمع عنوانها أن المسنيين جزء من المجتمع؛ ولا يعني أننا بأعمالنا ومشاغلتنا ننسى رعايتهم. وأضاف: تُعد هذه المبادرة استكمالاً لما أقيم الأسبوع الماضي من يوم ترفيهي، خصّص لنزيلات دار الرعاية الاجتماعية للمسنات في الرياض، تحت شرف والدتي الأميرة عبير الزلال، أطال الله في عمرها على طاعته، والتي تشجعي على الخير دائماً وتحثني عليه.

وقدّم الأمير بندر شكره للمشاركة الإنسانية من دار الرعاية الاجتماعية بالرياض ممثلة في مدير الدار خضر الزهراني، ولكل من شرف وشارك من نشطاء الأعمال التطوعية كالإعلامي إبراهيم الفريان، وسعد الوعيل، وسعد سالم الزلال الذي كان في استقبال المسنيين منذ دخولهم وحتى توديعهم.

وأشار الأمير بندر إلى أن الترفيه وإن كان بسيطاً ينعكس بالبهجة وكسر الروتين الممل لدى المسنيين خصوصاً من يعيشون في دور الرعاية.

حادثة طفل نجران زادت من المطالبات بالتوعية والحماية الاجتماعية

"التحرش" بالأطفال.. ثقافة العيب تخفيه.. ولابد من قوانين صارمة

المصدر: جريدة سبق الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://sabaq.org/sfQo5d>

ريم سليمان- سبق- جدة:

جاءت حادثة الطفل "راشد" الأخيرة، الذي قُتل قربه في نجران لرفضه التحرش به، لتزيد من المطالبات بقانون حازم يحمي الأطفال من التحرش. فمع كل حادثة تحرّش جديدة بالأطفال تتعالى الأصوات محذرة، ومطالبية بالاهتمام الكافي من المسؤولين، وتطبيق الأنظمة بحسم ضد كل "متحرّش" يستغل براءة الأطفال.

وكانت دراسة صادرة من مركز الأمير جلوي بن مساعد لتنمية الطفل قد أوضحت أن نسبة التحرش الجنسي بالأطفال في السعودية تبلغ (22.5) %، أي واحداً من كل أربعة أطفال تعرّض للتحرش، وهو معدل خطير، ودليل على أن التحرش نسبته في تزايد. كما أوضحت الدراسة أن من أهم أسباب انتشار التحرش بالأطفال انتشار الإباحية بجميع أشكالها، مع انحلال القيم، وتعدد طرق الاتصال التي قد تعرّض الطفل للتحرش.

وتبيّن بعض القصص الواقعية التي وردت على ألسنة المتحرّش بهم من الأطفال أن غالبية الجرائم التي وقعت بحقهم كان أبطالها من الأقارب وأصدقاء العائلة والمنحرفين من أفراد المجتمع والسائقين، وأن السواد الأعظم من أسر المتحرّش بهم فضلوا التكتّم خوفاً من الفضيحة.

وعن الحاجة لسرعة تطبيق القوانين والأنظمة الصارمة لحماية الأطفال من التحرش يدور تحقيقنا الآتي:

دور الأسرة

قالت الباحثة في مجال التربية الجنسية للأطفال هند خليفة: "حادثة الطفل الذي قُتل على يد أحد أقاربه تُعدّ من الحوادث النادرة التي يقتل فيها المتحرّش من تحرّش به من الصغار، على عكس المعتصّب". لافتة إلى أنه "ربما كان يعاني مرضاً نفسياً، أو حاول كثيراً التحرش بالطفل، ورفضه المستمر أدى إلى قتله".

ورأت أن الأسرة عليها الدور الأكبر في الحد من ظاهرة التحرش بالطفل، ملقبة باللوم على كثير من الأسر التي تخجل من الحديث عن التحرش مع أطفالها، وتعتبره من ثقافة العيب. وقالت: "على الأم تحذير الأطفال المستمر من لمس أحد لجسدهم، حتى من الأقارب، وإذا وقع ذلك فعليه إبلاغها على الفور، مثلما تحذره من عدم لمس السكين وخلافه".

وتابعت: "يشعر الطفل بالأمان عندما يرى أن أسرته تقف بجواره، وتأتي له بحقه حتى من أقاربه".

وأفادت "خليفة" بأن حالات التحرش بالأطفال سهل علاجها، ومحو أثرها إذا حدثت مرة، أما إذا تكررت مع الطفل فمن الصعب علاجها، وتترك أثراً نفسية كبيرة، وقد تكون لها ردود فعل شاذة عند الكبر.

وتساءلت: "لماذا لا توجد في مدارسنا من الروضة دراسة تعلّم الأطفال كيفية الحفاظ على الجسد مثلما يتعلمون الألوان والنباتات وغيرها، بما يتلاءم مع المرحلة العمرية، وتكبر مع أطفالنا، حتى تصبح ثقافة عامة، ينشأ عليها الطفل منذ الصغر؟".

وأكدت أن "الأم عليها الدور الأكبر في الحد من ظاهرة التحرش؛ فالمشكلة أساسها المنزل الذي يرفض الحديث مع الأطفال في الثقافة الجنسية، ثم يلوم على المجتمع إذا وقعت حادثة". وقالت: "لا بد من الحديث مع الطفل مراراً حول كيفية الحفاظ على جسمه، وكيفية التصرف إذا حاول أحد لمسه".

وطالبت "هند" بضرورة تفعيل قانون يحمي الطفل من التحرش به، كما طالبت بوجود هيئة خاصة تتبنى الأفكار حول كيفية الحد من التحرش، وبرمجتها، وتوظيفها في جهات متعددة؛ حتى نحمي الطفل.

وأعربت عن أمانيتها بفتح القضية، والبحث عن الحلول.. ثم قالت: "ما يحدث الآن هو أننا ننام طويلاً، ثم نصحو على حالة جديدة، وبعدها ننام ثانية إلى أن تأتي أخرى". مؤكدة أن القضايا لا تُحل بهذا الشكل. كارثة أخلاقية

وتحدث عضو برنامج الأمان الأسري، عبدالرحمن القرash، لـ "سبق" موضحاً أن "الاعتداء الجنسي على الطفل يعدُّ كارثة بكل المقاييس الإنسانية، وانتهاكاً صارخاً للقيم"، متسائلاً: "هل يمكن أن يعيش الطفل حياة سوية بعد تعرضه لحادث تحرش؟ وهل توجد له فرصة لاستكمال حياته بطريقة طبيعية؟ وهل سيعاني أزماً نفسية؟". معبراً عن خوفه من أن يصبح الطفل شخصية غير سوية في المستقبل؛ تبحث عن الانتقام من المتحرش أو الانتقام من المجتمع. وعن شخصية المتحرش قال القرash: "غالباً ما تكون شخصية الجاني هشة، تعالج إحباطها وفشلها بالعنف الجنسي، غير مكترثة بفداحة هذا الأمر. كما أن هناك أسباباً قد تحول الشخص إلى متحرش، وربما مغتصب، أهمها: التفكك الأسري، والتعطش للحب والحنان". لافتاً إلى أنه "ليس بالضرورة أن يكون المتحرش فاشلاً مهنيّاً أو اجتماعياً؛ فربما يكون متزوجاً ومرموقاً، ولكن النزعة النفسية لهذا السلوك المشين متغلغلة في تركيبته الشخصية التواقة للسادية". غياب القانون

وأوضح القرash أن "ضعف الوازع الديني، مع غياب الرادع القانوني الواضح، وتكتم المجتمع، زادت من حالات التحرش والاعتصاب". وطالب بعقاب المتحرش بالأطفال على درجة القسوة نفسها، وعدم التهاون معهم، وعدم التستر؛ لما يسببونه من آثار نفسية، قد تؤثر في الطفل طوال حياته.

وأكد عضو برنامج الأمان الأسري أن "حماية الطفل تعد مسؤولية مشتركة بين ثلاث جهات: أولهما الأسرة، ثم المدرسة، وبعدها المجتمع. وكلُّ له دوره تجاه الطفل. فالأسرة مصدر الأمان الأول، وعليها التوعية والمراقبة. والمدرسة يجب ألا يقتصر دورها على التلقين والتعليم. أما المجتمع فيجب أن يكون هناك توعية تثقيفية من مراكز التنمية الاجتماعية والأسرية في كل مدينة للآباء والأمهات حول كيفية التعامل مع الأبناء ومتابعتهم". برامج تافهة

وأنتجت الإعلامية مها السراج باللائمة على غياب دور الإعلام بأنواعه المتعددة في توعية الأطفال، وقالت: "الإعلام المرئي الموجّه للطفل ينقسم إلى برامج تافهة، لا ترتقي إلى المستوى التوعوي والمفيد، وأخرى أفلام كرتون مدبلجة، تساهم بشكل سلبي في انتشار تلك الظواهر السلبية الموجودة".

وتابعت: "أما الإعلام الإلكتروني فيوجه رسائل تدعو إلى العنف والذبح؛ ما ينتج منه طفل بدون مشاعر ولا رحمة، حتى أدب الطفل هناك إهمال كبير له، وتجاهل لمخاطبة الطفل عن طريق الكتاب للتعرف على الطرف الآخر وكيفية التعامل معه".

وقالت السراج: "للأسف، الإعلام الموجّه للطفل لا يخلق أجيالاً واعية. لماذا لا يوجد برامج موجهة للأطفال، تجتمع عليها الأسرة بأكملها، بدلاً من برامج الرقص التي انتشرت بشكل لافت؟".

نظام صارم

"سبق" تواصلت مع رئيس الجمعية السعودية للطفولة معنوق الشريف، الذي أبدى تفاؤلاً كبيراً بإقرار مجلس الوزراء نظام حماية الطفل "بيد أننا الآن في انتظار اللائحة التنفيذية، التي سوف تحد كثيراً من الحوادث الموجهة للأطفال".

وبسؤاله عن التشريع وكيفية حمايته للطفل، قال: "التشريع يعتمد على الشريعة الإسلامية، ثم الاتفاقيات التي وقّعت عليها السعودية، ولا يتم التغافل عن العادات والتقاليد؛ ما يجعله نظاماً يحمي الطفل إذا تحقق ونُفذ كما يراد له".

وأعرب عن مخاوفه من بقاء تفعيل كما كان سابقاً "بيد أن بارقة الأمل الآن هي وجود الأمير خالد الفيصل رئيس اللجنة الوطنية للطفولة؛ ما سيعجل بظهور النظام إلى النور قريباً". وعن وجود إحصاءات متعلقة بنسب التحرش بالأطفال قال الشريف: "العنف ضد الأطفال بات ثقافة يومية سائدة، ويختلف من اللفظي مروراً بالتحرش والعنف البدني".

كما لام على الإعلام تقصيره تجاه الطفل وتوعيته، لافتاً إلى نتائج دراسة تحليلية قام بإعدادها، وخلصت نتائجها إلى أن كبرى الصحف في السعودية لا تتناول أي توعية للطفل، بل تساهم بأشكال متعددة في الإساءة إليه. لافتاً إلى البرامج التي تدعو إلى انتهاك حقوق الطفل.

وأنهى معنوق حديثه بتأكيد ضرورة وجود نظام صارم وسلطة تجبر الجميع على الالتزام، وذلك بلائحة قوية، توضح آليات العمل على الواقع.

عقوبات تعزيرية

وبدوره، أوضح المستشار القانوني عضو الأمان الأسري الوطني أحمد المحيمد أن "قضايا القتل وانتهاك العرض والاعتصاب من الجرائم الكبرى الموجبة للتوقيف. وفي مثل هذه الجريمة نحن أمام جريمة مركبة؛ تشدد فيها العقوبة، ويُقام فيها الحد الشرعي على الجاني، وفق حكم القضاء الشرعي، كما أنها تُعد من الدعاوى الجنائية التي تختص بها الشرطة وهيئة التحقيق والادعاء العام."

وتابع: "يتم التحقيق في الجريمة والمطالبة القضائية وفق نظام هيئة التحقيق الادعاء العام ونظام الإجراءات الجزائية ونظام المرافعات الشرعية، ولذوي المجني عليه إقامة الدعوى في الحقين العام والخاص، وإن كان الحق العام يطبق بمجرد ارتكاب الجريمة. وعلى المحكمة أن تنتظر الدعوى، وتصدر فيها حكماً شرعياً بالإدانة، ومعاقبة الجاني بالعقوبات الحدية والتعزيرية المشددة فوراً."

وقال المحيمد: "التحرش بحد ذاته يخضع للعقوبات التعزيرية التي يقدرها القاضي، ومنها السجن والجُلد على حسب نوع الجريمة وضررها، كما يطبق نظام الحماية من الإيذاء على حالات التحرش التي تحدث داخل نطاق الأسرة إذا كانت من الأقارب."

وأعرب عن أمانيه بتقنين وتنظيم نظام عام وشامل للحماية، يشمل العنف والإيذاء والتحرش والعنصرية والاستغلال، وكل ما من شأنه الإساءة للإنسان، خاصة المرأة والطفل وذوي الاحتياجات الخاصة.



• الشؤون الاجتماعية: رصدنا 5855 حالة • إعاقة تامة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الدمام – ناصر بن حسين

أوضحت وزارة الشؤون الاجتماعية أنها وزعت 3195 مركبة حتى الآن، ضمن برنامجها «هدية خادم الحرمين الشريفين لمنح المعوقين حركياً سيارات مجهزة لتتقلاتهم». ولفتت الوزارة إلى أن عدد حالات «الإعاقة التامة» التي رصدتها خلال الفترة الماضية، بعد تقديمهم شخصياً بمراجعة مقارّها الرئيسة وأفرعها في مناطق المملكة، بلغت 4880 حالة، وذلك من بين إجمالي المستفيدين لهذه الفئة، والبالغ عددهم 5855 حالة.

وقامت الوزارة بطرح خمسة أنواع من المركبات، ذات مواصفات وميزات «خاصة»، موضحة أن ذلك «بما يراعي ظروف المعوقين من ذوي الاحتياجات الخاصة، من ناحية عدد أفراد الأسرة، وطبيعة المنطقة الجغرافية». وذكرت أن أنواع المركبات هي: «فان» ببابين سحب، و«سيدان» خمسة ركاب، و«فان» ذات سقف مرتفع، ومركبة ذات منحدر جانبي. ولم تحدد هوية النوع الخامس من المركبات حتى الآن.

وأوضح المدير العام للعلاقات العامة والإعلام الاجتماعي في وزارة الشؤون الاجتماعية خالد الثبيتي، في تعقيب على ما نشر في «الحياة» بعنوان: «الشؤون الاجتماعية تحرم ذوي الـ 6 أعوام وما دون ذلك من «مركبات الإعاقة»، أنه «لا صحة لتوزيع الوزارة ألف مركبة فقط على المعوقين»، موضحاً أن عدد المركبات الموزعة حتى الآن وصل إلى 3195، وذلك منذ بداية افتتاح البرنامج منذ أعوام. وأشار إلى أن الوزارة تقوم حالياً بترسية كراسي المناقسات لفئة الإعاقة التامة، إذ تمت تعبئة 4880 استمارة من إجمالي عدد المستفيدين لهذه الفئة، والذين يبلغ عددهم 5855 حالة. وذكر الثبيتي أنه «مراعاة لظروفهم الخاصة، من عدد أفراد الأسرة، وطبيعة المنطقة الجغرافية، قامت بطرح خمسة أنماط من السيارات. وقامت بتوزيع المركبات كما يلي: نوع «فان» بابين سحب، ونوع «سيدان» لخمس ركاب، و«فان» ذات سقف مرتفع، ومركبة ذات منحدر جانبي». فيما غاب عن الوزارة تحديد هوية النوع الخامس من المركبة حتى الآن، إضافة إلى تحديد ما إذا كان هناك مواصفات للمركبات تتوافق مع المناطق الجبلية، أو القرى ذات الطرق الرملية وغيرها. يذكر أن الوزارة قامت بإعادة فتح التسجيل للمتقدمين، موضحة أنها لا تملك عدداً متوقعاً للإقبال عليها، إضافة إلى عدم إمكان حصر عدد المركبات التي تم تسليمها في الفترة السابقة منذ فتح البرنامج. وتساءلت باستغراب عما يسمى بـ «المشكلات» التي بينها وبين الشركة المصنعة للمركبات، على رغم تصريحها بذلك لـ «الحياة» في وقت سابق، مؤكدة أنها تجاوزت هذا الإشكال بتغيير الشركة المتعاقدة معها، والمكلفة بتصنيع مركبات المعوقين، والتعاقد مع شركة أخرى. وأكدت أنها قامت باختيار الشركة الجديدة للاستمرار في المأمول منها، والمعمول عليه، من تصنيع مركبات ذات مواصفات تم طلبها

مسبقاً، لافتة إلى أن الخلاف الذي بينها وبين الشركة السابقة انتهى منذ عام. وصرّحت أن ما تقوم به الوزارة، هو برنامج من بين أحد برامجها التي تعمل عليها، موضحاً أن التسجيل عاد من جديد في التقديم للمركبات الخاصة بالمعوقين. وأوضحت أن الإشكالات التي كانت بين الوزارة والشركة المصنّعة للمركبات «قديمة» إذ استطاعت الوزارة تجاوزها منذ عام، إذ قامت بإنهاء التعاقد معها، والتعاقد مع شركة أخرى. وأشارت إلى أن الشركة الجديدة تقوم بتصنيع المركبات بنفس المواصفات والمقاييس المطلوبة منها، مبدياً عدم إمكان التوقع لعدد المتقدمين في الفترة المقبلة بعد فتح التسجيل عقب إغلاق دام عامين ونصف العام.



نجران: تفعيل نظام «إحالتي» في جميع المستشفيات

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

نجران - علي آل جليدان
أعلنت الشؤون الصحية في منطقة نجران، تفعيل نظام «إحالتي»، في مستشفيات المنطقة كافة. وأوضح المتحدث الرسمي لـ«صحة نجران» محسن الربيعان، في بيان صحافي أمس، أن إدارة أهلية العلاج والتنسيق الطبي حققت عدداً من الإنجازات خلال العام الماضي، منها المتابعة والإشراف على إحالة المرضى بين المنشآت الصحية داخل وخارج المنطقة، من طريق البرنامج الإلكتروني (إحالتي) الذي خصص لجميع الأقسام بالمستشفيات والمديرية، من خلال تزويدهم باسم مستخدم وكلمة مرور خاصة بهم كي يتم من طريقها استقبال وإرسال الإحالات، ما أسهم بشكل كبير في تقديم خدمة أسرع وأفضل لخدمة المريض.
وقال الربيعان، إنه تم تفعيل برنامج الإحالة الإلكتروني (إحالتي) في جميع مستشفيات منطقة نجران، بمتابعة وإشراف مباشر من المدير العام للشؤون الصحية بالمنطقة الصيدلي صالح المونس.
وقال: «عمل المركز الموحد بمستشفيات منطقة نجران (أهلية العلاج والتنسيق الطبي - مكتب الدخول - التقارير الطبية)، على تسهيل الأداء وتقديم خدمة أفضل للمريض.»
وذكر أن صحة المنطقة ممثلة بإدارة أهلية العلاج والتنسيق الطبي، أحالت خلال العام الماضي 6776 مريضاً بين مستشفيات المنطقة والمستشفيات الخارجية.



«العمل» تهدد المكاتب والشركات: نشر تكاليف استقدام

العمالة.. أو العقوبة

المصدر: جريدة الحياة الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الرياض - «الحياة»
جددت وزارة العمل دعوتها مكاتب وشركات الاستقدام، للإسراع في نشر تكاليف استقدام العمالة المنزلية وجنسياتها في موقع «مساند»، قبل انتهاء المهلة المحددة الإثنين المقبل، مطلع شهر كانون الأول (ديسمبر).

وأكدت وزارة العمل عبر بيان صحفي أمس، أن إلزام الشركات والمكاتب بالإفصاح عن تكاليف الاستقدام يأتي تيسيراً على المواطنين والمقيمين، لاختيار الأسعار المناسبة لهم، إضافة إلى رفع درجة التنافس بين المكاتب والشركات لتقديم أفضل الخدمات، الأمر الذي سيسهم في تحقيق مصلحة جميع أطراف عملية الاستقدام.

وأشارت إلى تطبيقها الأنظمة على الجهات التي تتأخر في الإفصاح عن التكاليف، إذ إن الهدف من هذا الإجراء هو نشر مفهوم الشفافية في أسعار الاستقدام أمام المواطنين، بوضع خيارات سعرية متنوعة، لتأكيد مبدأ الشفافية، وسعيًا إلى حفز تنافسية الاستقدام.

يذكر أن خدمة نشر تكاليف الاستقدام تُعد إحدى الخدمات التي يقدمها موقع «مساند»، الذي يتيح للعمالة المنزلية وأصحاب العمل على حد سواء التعرف على آلية تقديم الشكاوى والنزاعات، إضافة إلى توفير النماذج والمستندات المطلوبة، مثل طلب استقدام الأفراد، ونموذج الراتب، واستمارة خروج وعودة، واستمارة إصدار رخصة إقامة، وطلب إصدار رخصة قيادة.



ضمن توصيات تستلزم مناقشة «الشورى» قبل إقرارها... مصادر

«الرياض»:

دراسة إنشاء وزارة للبيئة وزيادة محطات المراقبة الإشعاعية لتغطية المناطق

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014 م

<http://www.alriyadh.com/998036>

الرياض - عبدالسلام محمد البلوي

تبنت لجنة الصحة والبيئة بمجلس الشورى توصية تهدف إلى "إنشاء وزارة للبيئة" وأخذت بمضمون ما تقدم به العضو محمد رضا نصرالله على التقرير الرئاسة العامة للأرصاد وحماية البيئة، ووفقاً لمصادر "الرياض" ضمنمت اللجنة التوصية تقرير ردها على ملاحظات الأعضاء تجاه تقرير السنوات الثلاث الأولى من خطة التنمية التاسعة (311434) للأرصاد، وطالبت بدراسة إنشاء وزارة للبيئة ومدى إمكانية ملائمة ذلك لتحقيق أهداف الاستراتيجية الوطنية للبيئة، وتقليل جوانب الازدواجية وزيادة الفعالية في خدمات الصحة البيئية، كما أخذت لجنة الصحة والبيئة بتوصية إضافية ثانية للعضو عوض الأسمرى لزيادة محطات المراقبة الإشعاعية السطحية والمتنقلة لتغطية مناطق المملكة.

مطالبة «التقاعد» بتحري الدقة في عرض

بيانات وإحصاءات تقاريرها.. لـ«الشورى»

وفيما لم تقبل لجنة الصحة والبيئة بتوصية أخرى للعضو الأسمرى قرر التمسك بتوصيته وتقديمها للمجلس ليحسم مناقشته وإقرارها أو رفضها حيث طالب بقصر إصدار التراخيص والموافقات البيئية وضبط المخالفات وإيقاع العقوبات ورفضها على رئاسة الأرصاد وحماية البيئة.

إلى ذلك يصوت المجلس قبل مناقشة التوصيات السابقة، على دعم مشروع التفتيش البيئي بالكوادر اللازمة والمختبرات لتغطية كافة مناطق المملكة، كما يعود الشورى لقراره الصادر عام 1426 والذي جدد التأكيد عليه عام 1430 ويصوت عليه للمرة الثالثة ونص القرار على " الإسراع بإصدار نظام إدارة المناطق الساحلية"، كما يصوت على اعتماد مشروع التوعية البيئية وخدمات الرئاسة حسب خطة التشغيل المعتمدة لديها وتفعيل مشاركة الجهات ذات العلاقة فيها والاستفادة منها.

من ناحية أخرى يناقش المجلس الأسبوع المقبل تقارير الأداء للبنك التسليف والادخار ووزارة الاتصالات ومقترحات تعديل نظام الخدمة والمدنية ولائحة الإجازات كما يصوت على توصيات لجنة الإدارة والموارد البشرية على التقرير

السنوي للمؤسسة العامة للتقاعد ويناقش توصية جديدة تبنتها اللجنة تطالب المؤسسة بتحري الدقة في عرض البيانات والإحصاءات التي تتضمنها تقاريرها السنوية، وبصوت على توصية ناقشها سابقاً لبحث "التقاعد" لبذل المزيد من الجهد في سبيل مساعدتها لذوي المعاشات الضئيلة من المتقاعدين والمستفيدين عنهم، وتضمنين تقاريرها بيانات تفصيلية مستوفاة لطبيعة استثماراتها الخارجية نوعاً ووجهةً وعوائد، وكذلك معلومات مفصلة عن الدراسة التي أجرتها المؤسسة حول مشكلة العجز في حسابي التقاعد من حيث تشخيص حجم المشكلة وتحديد مسبباتها واقتراح حلول عملية وواقعية لمواجهتها.



أكد أن شغل الوظيفة العامة يتم وفق نظام يكفل تكافؤ الفرص بين الجميع

د. البراك: التعيين على وظائف • المستخدمين وبند الأجور بما لا يتفق مع المؤهلات والأعمال مخالفة نظامية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/998084>

الرياض - واس

أكد معالي وزير الخدمة المدنية الدكتور عبدالرحمن بن عبدالله البراك، أن اللجنة المشكلة من وزارة الخدمة المدنية ووزارة المالية والجهات المعنية لتنفيذ الأوامر السامية القضائية بتثبيت العاملين على البنود نفذت ما قصت به تلك الأوامر الكريمة وقت صدورها، ونتج عن تنفيذها لتلك الأوامر السامية التي صدرت بين عامي 1426هـ و1432هـ تثبيت ما يزيد على (300.000) موظف وموظفة.

وحول ما يثار في وسائل الإعلام المختلفة بشأن وجود موظفين يعملون بعدد من أجهزة الدولة على (البنود) وبطالون بتثبيتهم على وظائف مشمولة بسلم الموظفين العام، وما ذكرته تلك الوسائل من أن وزارة الخدمة المدنية لم تنفذ الأوامر السامية التي قصت بتثبيت تلك الفئة من الموظفين وأنها الجهة المعنية بإيجاد تلك البنود، قال الدكتور البراك: "إنه من الأهمية عند تناول موضوع (كثيبت الموظفين) ألا يتم القفز من الوظيفة (التي تحدث في ميزانيات الجهات الحكومية بمسميات ومستويات وأعداد محددة سلفاً لتلبية حاجتها التي تمكنها من القيام بأعمالها) إلى شغل الوظيفة الذي يكون وجوده لاحقاً على وجود الوظيفة، والحديث هنا عن النشأة الطبيعية والنظامية للوظيفة العامة، التي حرص المشرع على حمايتها فكان النص في المادة الأولى من نظام الخدمة المدنية بأن الجدارة هي الأساس في شغل الوظيفة العامة، لذا يتم شغل الوظيفة العامة وفق نظام يكفل تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين والمواطنات حيث يتم الإعلان عن الوظائف الشاغرة لجميع المؤهلين وتتاح لهم الفرصة على حد سواء للدخول في مفاضلة أو مسابقة وظيفية لاختيار الأجدر منهم وفق أسس ومعايير معلنة للجميع.

وزير الخدمة المدنية: من الأهمية عند تناول موضوع (كثيبت الموظفين) ألا يتم القفز من الوظيفة إلى شغل الوظيفة وشدد معاليه على أن الوظيفة العامة تشكل منظومة متكاملة من الأعمال تتنوع مسؤولياتها ومهامها وتختلف تبعاً لذلك مستوياتها، ومن تلك الوظائف العامة ما ترتبط بمهامها بالخدمات المساندة مثل وظائف السائقين والمراسلين ... إلخ، والتي لها لوائح تنظمها سواء تلك التي على لائحة المستخدمين أو بند الأجور، وهي على هذا النحو وظائف معتمدة بالميزانية ولها سلم وظائف معتمد ويتمتع شاغلوها بحقوق إدارية ومالية وتقاعدية وعليهم واجبات تجاه الوظائف التي يشغلونها، وتلك الوظائف محددة بمسميات ومؤهلات تتناسب مع درجة صعوبة ومسؤولية تلك الوظائف، وكان يتم شغلها عن طريق الجهة التي يتوفر لديها مثل تلك الوظائف تقديراً لطبيعتها ومتطلبات شغلها، وقال " إن ما أثار الإشكال هو قيام بعض

الجهات الحكومية بتعيين موظفين تتجاوز مؤهلاتهم العلمية المؤهلات المحددة في تلك اللائحتين وتكليفهم بمهام لا تتفق مع مسميات الوظائف المنصوص عليها في تلك اللائحتين.

وأضاف معالي وزير الخدمة المدنية، أنه فيما يخص الموظفين على البنود الأخرى فيمكن الإشكال في أن غالبية تلك البنود غير مخصصة للتوظيف إنما هي عبارة عن بنود معتمدة كمخصصات مالية في ميزانيات تلك الجهات لتنفيذ مهام أو مشاريع محددة ولا تتضمن اعتماد وظائف، بخلاف الوظائف المؤقتة التي لها نظامها الذي يحكمها كوظيفة مؤقتة حيث تعتمد بميزانية الجهة لتلبية احتياجاتها المؤقتة من القوى العاملة لذا فإن استمرار التعاقد على هذا البند خلافاً لما نص عليه هذا النظام يعد مخالفة له.

وأشار إلى أن شغل وظائف البنود تم من قبل الجهات الحكومية منفردة ولا يتيح أسلوب شغلها في الغالب مبدأ تكافؤ الفرص بين جميع المواطنين، وبالرغم من ذلك ولأن من الأهمية معالجة تلك الأوضاع الوظيفية وإيقاف التعيينات التي تتم خلافاً للأنظمة فقد صدرت أوامر سامية كريمة كان آخرها الأمر السامي الكريم المبلغ لجميع الأجهزة الحكومية بتاريخ 1432 / 3 / 27 متضمناً تثبيت العاملين على عدد من البنود ومؤكداً إيقاف جميع أشكال التعيينات المخالفة اعتباراً من التاريخ المشار إليه، وألا يتم شغل وظائف البنود إلا من خلال نظام الوظائف المؤقتة مع الالتزام بالضوابط الواردة بهذا النظام بما في ذلك عدم استمرار التعاقد معه أكثر مما يسمح به النظام كوظيفة مؤقتة، وفي هذا تأكيد على أن تلك الأوامر السامية الكريمة صدرت لمعالجة استثنائية لحالات توظيف تمت بما لا يتفق مع اللوائح المنظمة لأوضاع تلك الفئات الوظيفية.

وشدد معالي الدكتور البراك على أن وزارة الخدمة المدنية لا تختص بالرقابة على المخالفات التي تتم بالتعيين على تلك البنود، لذا عندما صدر الأمر السامي الكريم بتاريخ 1434 / 3 / 5هـ تضمن تحديد المسؤول الأول في الجهاز والمسؤول عن القوى العاملة والمراقب المالي ومدير الإدارة المختصة مسؤولون بالتضامن تجاه الالتزام بما قضى به الأمر السامي الكريم آنف الذكر وأن على الجهات الرقابية والهيئة الوطنية لمكافحة الفساد متابعة الالتزام بذلك والتحقق منه والرفع عن المخالفين.

ونبه البراك إلى أن الأنظمة والأوامر السامية التي صدرت بهذا الشأن وضعت آليات تحفظ العدالة والمساواة بين جميع طالبي العمل على المستويات الوظيفية كافة وترسخ مبدأ تكافؤ الفرص والتنافس بينهم، مؤكداً ترحيب وزارة الخدمة المدنية ودعمها لكل ما من شأنه الارتقاء بالخدمة المدنية، واستعدادها التام لإيضاح الوضع النظامي والجوانب ذات العلاقة لوسائل الإعلام التي ترغب في طرح موضوعات تتعلق بشؤون الخدمة المدنية، حتى تكون الصورة مكتملة أمامها لتؤدي دورها المهم نحو خدمة المجتمع على نحو معتدل محققاً للمصلحة العامة لا يغلب جانب على آخر، وأن تكون منطلقاً من الجوانب النظامية التي تحكم الموضوع الذي نتناوله.



د. المزروع: تعزيز الصحة النفسية يتطلب الإلمام الكافي بحقوق وواجبات

المجلس الصحي السعودي والشركاء يراجعون لائحة الرعاية

الصحة النفسية

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/998087>

الرياض - محمد الحيدر

أكد الأمين العام للمجلس الصحي السعودي، الدكتور يعقوب بن يوسف المزروع أن الهدف المنشود من وضع اللائحة التنفيذية لنظام الرعاية الصحية النفسية هو تنظيم الصحة النفسية وتعزيزها، وتقديم أفضل الخدمات للمرضى النفسيين وعلاجهم وتأهيلهم، وأن تحقيق هذا الهدف يتطلب الإلمام بحقوق وواجبات .

ونظم المجلس الصحي السعودي ورشة عمل بعنوان "مراجعة اللائحة التنفيذية لنظام الرعاية الصحية النفسية" لتعريف الممارسين الصحيين ممثلي القطاعات المشاركة في النظام واللائحة التنفيذية بما يساهم في نقل رؤية مشتركة لكافة العاملين في مجال الصحة النفسية على المستوى الوطني .

وأكد المزروع أهمية مراجعة مواد اللائحة التنفيذية ومعرفة مفهومها وشرحها بدقة وفاعلية لجميع الممارسين مقدمي الخدمات الصحية في جميع القطاعات الصحية. ولفت إلى أن معرفة مواد نظام الرعاية الصحية وكيفية تفعيلها بالمنشآت العلاجية النفسية وتوضيح قواعد سير العمل وإجراءاته أمر ضروري لمقدمي الخدمة قبل تطبيقه .

وأشار د. المزروع إلى أن الهدف المنشود هو تنظيم وتعزيز الصحة النفسية وتقديم أفضل الخدمات للمرضى النفسيين وعلاجهم وتأهيلهم، ولذلك هناك حقوق وواجبات لابد من الإلمام بها، حقوق وواجبات للمرضى منصوص عليها في نظام الرعاية الصحية النفسية، والتزامات ومتطلبات للمنشآت العلاجية النفسية في كيفية التعامل مع المرضى. وشكر المزروع عر للجنة الوطنية للصحة النفسية وعلاج الإدمان وفريق العمل الجهد المبذول في إعداد اللائحة التنفيذية للنظام خلال فترة وجيزة .

من جانبه أوضح منسق اللجنة الوطنية للصحة النفسية وعلاج الإدمان، الدكتور عبد الحميد الحبيب، أن الورشة تأتي في إطار الإعداد لللائحة التنفيذية لنظام الرعاية الصحية النفسية ومراجعتها من قبل المختصين والخبراء، والتأكد من التزام المنشآت العلاجية النفسية والممارسين الصحيين والوفاء بمتطلباته، وتوضيح الإجراءات اللازمة لذلك وحفظ حقوق المرضى والمستفيدين من الخدمات وآلية المتابعة والإشراف وضمان جودة الخدمات المقدمة، وأعرب د. عبد الحميد عن أمله بأن تساهم الورشة في تعزيز الممارسات المهنية وتطوير الخدمات والارتقاء بها، وأن يشارك المختصون بما لديهم في هذا الخصوص.



82% من المواطنين يؤكدون تأثير «الشائعات» على الرأي العام

70% يرون أنها واسعة الانتشار في المجتمع

المصدر: جريدة المدينة الخميس 5 صفر 1436هـ - 27 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

تركي القحطاني - جدة

كشف استطلاع أجراه مركز الملك عبدالعزيز للحوار الوطني، عن أن أكثر من 82% من المواطنين يؤكدون أن الرأي العام السعودي يتأثر بالشائعات.. وقال 82.9% من المشاركين في الاستطلاع، الذي أجرته وحدة استطلاعات الرأي العام بالمركز، أن الشائعة تسهم في التأثير على الرأي العام، بينما أجاب 17.1% بـ«لا».

وقال مدير استطلاعات الرأي في المركز سابقاً، الدكتور فايز شفلوت، إن الدراسة اشتملت على 1049 فرداً، منهم 740 من الذكور و309 نساء، وبلغت نسبة هامش الخطأ 2.84 عند مستوى ثقة 95%. وتم اختيار عينة الدراسة الاستطلاعية بطريقة عشوائية باستخدام برنامج حاسوبي مصمم خصيصاً لهذا الغرض، يمثلون جميع مناطق المملكة، حيث يرى نحو 69.2% من أفراد عينة الدراسة أن الشائعات واسعة الانتشار بين أفراد المجتمع، في حين يؤكد نحو 23.1% منهم أنها متوسطة الانتشار، ونحو 7.7% يرون أن انتشار الشائعات بين أوساط المجتمع قليلة.

وأوضح أن 50% من المشاركين في محور الدراسة الخاص بمدى التحقق من الشائعات، أكدوا أنهم حريصون على التأكد من المعلومات أو الأخبار، التي تصل إليهم قبل تداولها والترويج لها، فيما أكد نحو 65% بأنهم لا ينقلون ما يصلهم من معلومات أو أخبار غير موثوقة إلى الآخرين دون الرجوع إلى المصدر، في حين يرى 11% منهم بأنهم ينقلون الشائعات إلى الآخرين دون الرجوع إلى المصدر. وحول موضوع تداول الشائعات قال 73.8% من المشاركين: إنهم لم يعيدوا إرسال أو تداول خبر أو معلومة غير موثوقة خلال السنة الماضية، في حين أكد 26.2% منهم بأنهم تداولوا معلومات غير موثوقة.

فيما كشفت الدراسة عن تأثير الشائعات على وجهات نظر المجتمع نحو موضوع أو قضية أو شخص ما، فقد كانت إجابة أكثر من 50% من المشاركين في الدراسة عند سؤالهم: هل سبق أن غيرت وجهة نظرك نحو موضوع ما بسبب شائعة، هي نعم».



إنشاء مركز معلومات لقضايا الشباب والمجتمع

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141127/Con20141127737175.htm>

عمر مجلي (جدة) أكد صاحب السمو الملكي الأمير مشعل بن عبدالله بن عبدالعزيز أمير منطقة مكة المكرمة رئيس مجلس المنطقة أن القيادة الرشيدة تحرص على توفير أسباب الرفاهية والحياة الكريمة لجميع المواطنين والعمل على خدمتهم وتحقيق كل متطلبات التنمية لهم. وأشار إلى أن ما تقوم به لجنة التنمية الشبابية بإمارة منطقة مكة المكرمة من أعمال متعددة إنما تستهدف فئة الشباب والشابات بجميع محافظات المنطقة من الناحية التوعوية الوقائية ومن الناحية العلاجية التي تتناول المشكلات القائمة وتفرص الحلول الملائمة لها بالتعاون مع الجهات المعنية وكذلك إنشاء مركز معلومات متكامل يهتم بقضايا الشباب والمجتمع. وقال: «نحن اليوم نشهد نقلة نوعية في منطقة مكة المكرمة من حيث المشاريع والاهتمام بأبناء المنطقة، وخاصة فئة الشباب وتعزيز الانتماء لديهم وتقوية الحس الوطني بأهمية الوطن، وما يقدمه الشباب لعمل مشرف ونحن نتلمس احتياجاتهم وإشراكهم في تنمية المنطقة».



ميكروب يقتل شخصا ويصيب 7 في "تأهيل" الجمعة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141127/Con20141127737190.htm>

سعاد الشمراني (الرياض) تسبب ميكروب معد في وفاة شخص وإصابة 7 آخرين من نزلاء مركز التأهيل الشامل بالمجمعة بعد انتقاله لهم من بعض العمالة المتخصصة في الطبخ وإعداد الطعام في المركز. وجاء في تبليغ وفاة أحد النزلاء في المركز والصادر من مستشفى الملك خالد بالمجمعة - تحتفظ (عكاظ) بصورة من التبليغ واسم المتوفى - أن سبب الوفاة تسمم دموي وصدمة جرثومية ونزلة معوية حادة وفشل في وظائف القلب والتنفس مع وجود عيوب خلقية بالقلب وضغور عقلي وشلل رباعي. وكشف خطاب وجهه مدير المستشفى الدكتور مالك بن ظاهر إلى مركز التأهيل - حصلت (عكاظ) على نسخة منه - عن نتائج التحاليل على ثلاثة من العمالة بالمركز في أعقاب وفاة أحد نزلاء المركز وإصابة 7 آخرين نتيجة تسمم غذائي انتقل من العمالة المصابة بميكروب سالمونيلا. وأكد المستشفى نتائج التحاليل لميكروب سالمونيلا المتسبب في التسمم الغذائي وإيجابية عينات اثنين من عمال المطبخ وأحد معدي الطعام في غرف المصابين بحالات اشتباه فاشية منقولة بالغذاء، وتضمن الخطاب أسماء العمال المصابين وهم: مورتاج بيها، محمد شميم، وعبد الحميد أحمد.

وطالب مدير المستشفى بعدم تمكين العمال المصابين من العمل إلا بعد علاجهم وعمل تحليل لميكروب (سالمونيلا) ومسحة شرجية (سالمونيلا) بعد انتهاء كورس العلاج الكامل حتى يتم شفاؤهم وسلبية التحاليل المخبرية، وإرسال صور من تلك التحاليل.

من جانبه أكد لـ (عكاظ) المتحدث الرسمي ومدير عام العلاقات العامة والإعلام بوزارة الشؤون الاجتماعية خالد بن دخيل الله الثبيتي صدور تعليمات وكيل الوزارة للرعاية الاجتماعية والأسرة الدكتور عبدالله بن عبدالعزيز اليوسف بتشكيل لجنة مكونة من إدارة المتابعة والإدارة العامة للتأهيل والإدارة العامة للخدمات الطبية والطب الوقائي بالشؤون الصحية للتحقيق والتأكد من الإجراءات التي تم اتخاذها فيما يخص وجود حالات تسمم غذائي لـ 7 حالات مقيمة بالمركز، مشيراً إلى أنه سيتم الإعلان عن نتائج التحقيق واتخاذ الإجراءات العقابية اللازمة في حال حدوث إهمال أو تجاوزات نظامية أو تقصير.



33 نشاطا لخدمة المرأة على كافة الأصعدة.. مدير التنمية الاجتماعية

بالمدينة :

رعاية مجانية لذوي الاحتياجات.. وقفزة الميزانية تعزز

الخدمات

المصدر: جريدة عكاظ الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141127/Con20141127737297.htm>

نمال محروس (المدينة المنورة)

أكد مدير مركز التنمية الاجتماعية في المدينة المنورة فالح العنزي في حوار له مع «عكاظ» أن ميزانية التنمية خلال الأعوام السابقة قفزت قفزة هائلة في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود، وأصبحت برامج التنمية تحظى بدعم كبير وفي كافة المجالات، مشيراً إلى أن هناك 33 نشاطاً خاصاً بوضع المرأة في المدينة، مشيداً بدورها في تنمية المجتمع سواء على مستوى المدينة بشكل خاص أو على مستوى المملكة بوجه عام، لافتاً إلى أن المركز يقدم خدماته لمجتمع طيبة على كافة المستويات.. فإلى الحوار:

● متى أنشئ مركز التنمية الاجتماعية بالمدينة المنورة وماهي الخدمات التي يقدمها؟

●● أنشئ مركز التنمية الاجتماعية بالمدينة المنورة في عام 1382 هـ مع البدايات الأولى لإنشاء وزارة الشؤون الاجتماعية، ويقدم المركز خدمات متنوعة لخدمة أهالي المدينة والمحافظات التابعة لها، ويشرف على 48 جمعية خيرية ومؤسسة خيرية خاصة وفرع جمعية، بالإضافة إلى ثمانية لجان للتنمية الاجتماعية الأهلية، ويقوم المركز من خلال الباحثين الاجتماعيين بمتابعة أعمال اللجان والجمعيات ومتابعتها إدارياً ومالياً، والإشراف على اللجان والجمعيات، وتنفيذ العديد من البرامج والأنشطة كالمحاضرات والندوات والبرامج التدريبية القصيرة ذات اليوم الواحد أو اليومين أو الثلاثة أيام، وهناك برامج طويلة ومستمرة طوال العام مثل برامج النادي الاجتماعي للسيدات التي ينفذ داخل مبنى المركز الرئيسي ويخدم سيدات المدينة المنورة على فترتين صباحية ومساءلية ويقدم فيه خدمات تخص السيدات مثل الندوات والمحاضرات والبرامج التدريبية والعلاج الطبيعي، كما يقوم المركز بتنفيذ برامج الإرشاد الأسري الهاتفي والذي خصص له رقم مجاني هو (8001160404) للتوجيه والإرشاد وحل العديد من المشاكل، كما ينفذ المركز برامج الرعاية النهارية لذوي الاحتياجات الخاصة والذي يستهدف هذه الفئة العزيزة على قلوبنا جميعاً من أبنائنا المعاقين وتقديم الرعاية الاجتماعية والنفسية والترفيهية والتعليمية لهم من خلال ساعات النهار بدون أي مقابل مادي.

● وهل يتم تعزيز جهود التنمية الاجتماعية خاصة أنها في حاجة إلى التطوير في كافة المجالات؟
 ● بالفعل حظي المركز بدعم من لدن حكومة خادم الحرمين الشريفين - أعزه الله - كغيره من مراكز التنمية الاجتماعية المنتشرة في كافة مناطق المملكة، ومن الملاحظ أن ميزانية التنمية خلال الأعوام السابقة قفزت قفزة هائلة في عهد خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود . - حفظه الله - وأصبحت برامج التنمية تحظى بدعم كبير وفي كافة الأصعدة.

● كيف تقومون الجهود التي تبذلها المرأة السعودية في مراكز التنمية الاجتماعية؟
 ● المرأة تقوم بدور كبير في برامج وأنشطة مراكز التنمية الاجتماعية بشكل عام ولدينا في مركز التنمية الاجتماعية بالمدينة المنورة قسم نسائي متكامل ومتعدد الأقسام وهو يقوم بتنفيذ عدد كبير من برامج وأنشطة المركز وكذلك الإشراف على الجمعيات النسائية والأقسام النسائية في لجان التنمية الاجتماعية الأهلية وهن يقمن بدور كبير جدا في تنفيذ العديد من البرامج والأنشطة التي ينفذها المركز بالإضافة إلى العديد من الأعمال الإدارية الموكلة لهن والتي يقمن بتنفيذها على أكمل وجه، ويعتبر القسم النسائي بالمركز هو العمود الفقري للأنشطة المتعلقة بالمرأة والطفل وهذه الأنشطة والبرامج كثيرة ومتعددة وتحظى بالاهتمام والمشاركة من قبل عدد كبير من الأسر في المدينة المنورة، ومنها: برنامج النادي الاجتماعي للسيدات، بركة الدار، للحياة معنى آخر، بيت العمر، تعليم الأطفال، أدب الحوار عند الأطفال، دورة في التفصيل والخياطة، دورة في فن التجميل، دورة في الأعمال الفنية، برنامج أنوثتي هدية ربي، مخاطر التحرش الجنسي، حبك في قلوب الآخرين، راحتي في عملي، مفتاحي سر نجاحي، مهارتي وقت فراغي، المرأة والمتغيرات المعاصرة، مجالس حوار الفتيات، إيجابيتي في أفكاري، وغيرها الكثير، بالإضافة إلى العديد من البرامج التي تشارك فيها الأقسام الرجالية مثل برامج المسوح الاجتماعي (ساند) والذي قام المركز من خلاله بتنفيذ خمسة مسوح اجتماعية خلال العام المالي الحالي، كما يقوم القسم الرجالي بتنفيذ العديد من البرامج الاجتماعية والتوعوية في مدارس البنين وبشكل منظم، ويقوم كذلك بالتركيز على البرامج التي تهتم بالشباب ومن أمثلة هذه البرامج برنامج (شبابنا صح) والذي نفذ في العام الماضي ولاقي إقبالا كبيرا وصدى واسعا بين مجتمع الشباب بالمدينة المنورة، واشتمل هذا البرنامج على العديد من البرامج والأنشطة واستمر لمدة تسعة أيام وشارك فيه العديد من الجهات الحكومية والأهلية.

● وكيف ينفذ المركز برامجها؟
 ● يعد المركز خطة سنوية تتضمن كافة البرامج التي سوف ينفذها ومن ثم ترسل عبر نظام الربط الآلي للمسؤولين في وكالة التنمية الاجتماعية حيث يتم دراستها ومن ثم الموافقة عليها ورصد الميزانية المناسبة لكل برنامج ويتم إرسالها للمركز مع بداية كل عام مالي ليتم تنفيذها حسب الخطة الموضوعية وفي الزمان المحدد وبالميزانية المحددة، وينفذ المركز هذه البرامج معتمدا على موظفيه وموظفاته أو بالشراكة مع الجهات الحكومية أو الأهلية وفي نهاية كل برنامج يقوم المركز بإعداد تقرير مفصل عن هذه البرامج يرسل ويسدد عبر الربط الآلي وتتم مراجعته من قبل المسؤولين في الإدارة العامة لتنمية المجتمع.

الإلكترونية
الاقتصادية
 www.aleqt.com

مختص: العنف الأسري من أسباب الموت والعجز في 2020

المصدر: جريدة الاقتصادية الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/11/27/article_909872.html

مبوضي المطيري من الدمام
 أكد مختص في الطب النفسي أنه بحلول عام 2020 سيصبح العنف أحد الأسباب الرئيسة للموت والعجز في العالم.. مشيراً إلى أنه لا توجد في السعودية حتى الآن إحصاءات دقيقة لحالات العنف الأسري، وأن التحرك الأخير تمثل في إصدار قانون يجرمه، وتم البدء بتطبيقه بأمر ملكي العام الماضي، من خلال تشكيل لجان للحماية من العنف الأسري في جميع مناطق المملكة، لافتاً إلى أن هذا التحرك قد يسهم في إيجاد بعض الحلول التي تقلل من العنف الأسري في المجتمع.. فيما أكدت أكاديمية ضرورة تبني وزارة التربية والتعليم مبادرات (المدارس الآمنة) من خلال توحيد السياسات والإجراءات المقننة لسلوكيات العنف البدني.

وقال الدكتور عبد الصمد الجشي الطبيب النفسي للأطفال والناشئين في مركز جونز هوبكنز أرامكو الطبي، خلال فعاليات المنتدى التثقيفي للعنف الأسري التي أطلقتها "أرامكو" أمس، إن توجه وزارة العدل خلال الشهرين الماضيين لتهيئة 150

قاضياً للتعامل مع قضايا العنف في محاكم الأحوال الشخصية والمحاكم الجزائية في مناطق المملكة كافة، عبر برامج ينفذها قضاة وباحثون اجتماعيون، إذا نفذ سيجسن ويقلل من المشكلات.

ونوه الجشي بأن للعنف آثاره الاقتصادية المتمثلة في اضطرابات في البنية الاقتصادية، نقص فرص التدريب وفرص العمل، دفع أعداد من الأيدي العاملة غير الماهرة (ذكورا وإناثا) إلى سوق العمل، وأيضاً يفوت فرص الدولة للاستفادة من الطاقات النسائية والشبابية الكامنة وتوظيفها في عملية التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

ولفت الجشي إلى أن من الأسباب التي تسهم في نشأة وظهور السلوك العدواني لدى الفرد في الأسرة، حالات الطلاق والصراعات والضغوط داخل المنزل، وعلى المستوى الاقتصادي والاجتماعي فإن الأسر ذات المستوى الاجتماعي المنخفض تستخدم العقاب البدني بصورة أكبر، ما يشكل دافعا أكبر للسلوك العدواني.

وأشار إلى أن ما صدر من دراسات أو إحصاءات محلية أخيراً قد لا تكون دقيقة، فقد ذكرت فقط أن المحاكم تلقت 454 قضية عنف ضد المرأة، لأن الواقع يأتي ضعف المعلن بعشر مرات، حيث بينت الإحصائية أن 314 قضية في منطقة مكة وحدها من إجمالي المعلن.. واستطرد أنه في عام واحد تم تلقي 1115 بلاغا ضد العنف، وعدد المعنفين من الذكور القاصرين 104، بينما النساء وصلن إلى 979 حالة، منوها إلى أن معنفي الضحايا أغلبهم من الرجال، فهناك 1027 معتدياً منهم، بينما بلغ عدد معنفي الضحايا من النساء 75 امرأة، موضحاً أن حالات العنف حسب الإحصاءات المحلية المتوافرة سجلت 747 حالة عنف جسدي، و 273 حالة عنف جسدي ونفسي، بينما بلغ العنف النفسي 70 والجنسي 70.. لافتاً إلى أن المركز الوطني للدراسات والتطوير الاجتماعي أعد دراسة لتحليل الخصائص الاجتماعية للأسر التي يتعرض أحد أفرادها للعنف الأسري، من خلال ما يقرب من ألف باحث لمعرفة حجم العنف الأسري، أنواعه وأنماطه التي يتعرض إليها الطفل والمرأة والمسن والخادمة في الأسرة السعودية.



تسديد 1.5 مليون ريال عن 20 سجينا بنجران

المصدر: جريدة اليوم الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014 م

<http://www.alyaum.com/article/4030124>

اليوم - نجران

قمت لجنة رعاية السجناء والمفرج عنهم وأسرهم «تراحم» بمنطقة نجران 200 سلة غذائية لأسر السجناء، والتسديد عن 20 سجينا بمبلغ 1.531.000 ريال، وتسديد إيجار منازل لأسر السجناء بمبلغ 53 ألف ريال، ومساعدات مالية مقطوعة لـ 105 أسر بمبلغ 288 ألف ريال، وتوزيع 70 سلة غذائية أخرى بالتنسيق مع الجمعية الخيرية بنجران خلال العام الماضي .

وقال رئيس اللجنة الدكتور حسين آل حمد خلال اجتماع اللجنة الأول لهذا العام 1436 بمقر الغرفة التجارية الصناعية في نجران: إنه تم تدريب 60 من أبناء السجناء والمفرج عنهم بالتنسيق مع مجلس التدريب المهني والتقني، وكذلك المساهمة في توظيف 25 شخصاً من أبناء السجناء والمفرج عنهم بالتنسيق مع الغرفة التجارية ومكتب العمل، إضافة لخدمات متعددة لأسر السجناء والمفرج عنهم .

مشيراً إلى أن إجمالي التبرعات بلغ 1.895.000 ريال، صرف منها 1.553.000 ريال .

وأوضح آل حمد أن لجنة رعاية السجناء تهدف من خلال نشاطاتها إلى إجراء الدراسات العلمية المتخصصة التي تهتم بشؤون السجناء والمفرج عنهم ورعاية أسرهم وبدائل عقوبة السجن، وتطوير البرامج داخل المؤسسات الإصلاحية والسجون، واتخاذ الوسائل الكفيلة برعاية السجناء ونزلاء الإصلاحيات وأسرهم واتخاذ الوسائل الكفيلة برعاية المفرج عنهم وأسرهم .

وكلفت اللجنة العضو عبدالله الصقري أميناً لصندوق اللجنة، ثم ناقش رؤساء فرق عمل اللجنة البرامج والأعمال التي ستنفذها اللجنة خلال هذا العام، وكذلك الإعداد والتجهيز لأسبوع النزول الخليجي الموحد وعدد من الموضوعات المتعلقة بأنشطة اللجنة.

الطفل وحرية

المصدر: جريدة عكاظ الجمعة 28 محرم 1436 هـ - 21 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141121/Con20141121736053.htm>

شايع بن هذال الوقيان

من أعجب الأشياء في المدينة الأمريكية الصغيرة و(الفقيرة نسبياً) التي أعيش فيها أنني رأيت فيما رأيت بيوتا متهاكة ومحلات تجارية بالية وأسواقاً فارغة وطرقاً متشققة.. ولكن المدارس بكل أنواعها مشيدة على أرقى وأجود أنواع البناء ويتوفر فيها من كل ما يلزم الطفل من وسائل التعليم والترفيه والسلامة مما لا نجده في مدن غنية في بلادنا العربية. بل إن هناك أحياء فقيرة جداً تكتظ بالمشردين والعاطلين ولكن يفاجؤك أن المدرسة التي يتلقى فيها أطفالهم أساسيات التربية والتعليم أشبه بجوهرة لامعة في بيوت خربة. والمدرسة التي توجد في الحي الفقير لا تختلف عن المدرسة التي توجد في الحي الغني.

الطفل عند هؤلاء الناس شبه مقدس فهم يحرسون كل الحرص على تربيته وتعليمه وتهينته للمستقبل، فإذا ما بلغ الفتى رشده وشب عن الطوق أصبح هو مسؤولاً عن نفسه. لكنه كطفل يكون الجميع مسؤولين عنه: فعمدة المدينة والشرطة والمجتمع كله مسؤول عن حماية ورعاية الأطفال. على سبيل المثال، إذا ما توقف (الباص) الذي ينقل الأطفال من وإلى بيوتهم عند إحدى محطات النزول فإن كل السيارات تتوقف. وقد كنت أظن أنه لطف من سائقي السيارات أن يتوقفوا حرصاً على سلامة الأطفال، لكن تبين لي لاحقاً أنه أمر إلزامي ويعاقب من يخالف هذا الأمر. هذه بعض المشاهدات اليومية التي نعرفها كلنا.. بل إننا قادرون عليها. لكن هناك شيئاً آخر مهماً. ففي القانون الأمريكي، الطفل ليس ملكاً لأبويه ولا ملكاً لأحد، وهو حر ومستقل. إن ضرب الأب مثلاً لطفله لا يختلف أبداً عن ضرب أحد الغرباء لهذا الطفل.. فالقانون يعاملهما بالمثل. لكن ما معنى أن يكون الطفل حراً ومستقلاً؟ أليس تركه يفعل ما يشاء مضراً بسلامته وربما بحياته؟ هذا الكلام صحيح. لكن الحرية ليست إرخاءً مجانيًا للقيود والضوابط. فالحرية متى وجدت فإنها تكون مرتبطة ارتباطاً وثيقاً بمفهوم الضوابط والقيود. وأهم قيد فيما يتعلق بحرية المرء (الراشد) هو حرية الآخرين. فليس كونك حراً مبرراً لنزع هذا الحق عن الآخرين. فالحرية - والتي يعبر عنها القانون في المجتمع المدني - تسعى لحماية المواطن؛ أي حماية حريته إجمالاً: كحرية في السلوك والتعبير والتجارة والتنقل ونحوها. إذن، فالحرية تحمي المرء من اعتداء الغير عليه. لكن ماذا عن الطفل (غير الراشد)؟ لقد سبق أن أشرت في مقال قديم إلى المبدأ الأساسي. فإذا كان المرء حراً ما لم يلحق الضرر بالآخرين، فالطفل حر ما لم يلحق الضرر بنفسه (وبالآخرين طبعاً). إن الطفل كالنبته، يجب علينا فقط إزالة ما يعيق نموها السليم. ودور المربي سلبى: إنه يكمن فقط في إزالة ما يعيق نمو الطفل العقلي والجسدي والنفسي والمهاري. والمربي الذي يصوغ الطفل على نموذج معطى (ما نسميه قدوة) هو أمر خطير على حرية الطفل. التربية ليست مصنعة والطفل ليس منتجاً. المدارس والأسر عليها واجب أن تتعرف جيداً على الطفل وعلى المهارات والمواهب التي يحوزها لكي تصقل. الكثير من الأسر والمدارس عندنا وبكل أسف لا تعرف شيئاً عن أطفالها إذا تعلق الأمر بالمواهب. هناك أطفال كثيرون لديهم مواهب وقدرات لكنها لم تكتشف فضاعت هباء. إن حرية الطفل التي يجب صيانتها هي أن يتم التعرف على الطفل وعلى إمكاناته وأن يفسح لها المجال لكي تنمو بحرية.

السؤال الذي أود أن أختتم به المقال، وهو موجه لكل ولي أمر: هل تود أن يصبح طفلك نموذجاً مثالياً يشار إليه بالبنان عند سواد الناس وأن يكون عالماً أو مهندساً ناجحاً لكنه في الوقت نفسه يعاني من عقد نفسية واهتزاز في شخصيته وعذاب أبدي.. أم تود أن يكون سليماً نفسياً وعقلياً أولاً.. بصرف النظر عن الوضع الاجتماعي والاقتصادي الذي سيكون عليه في المستقبل: أفقيراً كان أم غنياً؟.

من التعليم إلى التعلم.. في الجامعات السعودية

المصدر: جريدة المدينة السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014 م

[اضغط هنا](#)

أ.د. طلال بن عبدالله المالكي

التعليم ببساطة هو التلقين، ويعرفه المختصون بأنه: العملية المنظمة التي يُمارسها المعلم بهدف نقل ما بذهنه من معلومات ومعارف إلى المتعلمين. لكننا نصِفُ طلبة الجامعات بأنهم يملكون "النضج والاستعداد والعزم والحوافز" وهي بالمناسبة مواصفات تتوافق مع طبيعة "التعلم" ومتطلباته. إذن كيف يستقيم إصرار منظوماتنا الأكاديمية على الاستمرار في تلقين هؤلاء "الناضجين ذوي العزيمة والاستعداد"؟ كيف نرضى أن ننظر لمليون طالب وطالبة جامعيين أو يزيدون، نظرة دونية ونبخسهم حقهم في التفكير الحر والتعلم الحر، واكتساب المعارف والمهارات بأنفسهم مع شيء من توجيه لا التلقين.

أما التعلم "بالمقارنة مع التعليم" فهو عبارة عن: نشاط ذاتي يقوم به المتعلم ليحصل على إجابات وحلول ومعارف ويكوّن مواقف ووجهات نظر، يستطيع بواسطتها أن يجابه كل ما قد يعترضه من مشاكل في الحياة. وهو، أي التعلم، كما يقول عنه (Munn): عبارة عن عملية تعديل في السلوك أو الخبرة (الباحث محمود نصر الدين أحمد: الفرق بين التعليم والتعلم والتدريب). لذلك يمكن أن نقول إن التعلم بكل أشكاله ممارسات لا يمكن بأي حال تلقينها فمثلاً التعلم العقلي: الذي يهدف إلى تمكين الفرد من استخدام الأساليب العلمية في التفكير سواء في مجال المشكلات أو في مجال الحكم على الأشياء، والتعلم الانفعالي الوجداني: الذي يكسب الطلبة الاتجاهات والقدرة على ضبط النفس في بعض المواقف الانفعالية، والتعلم اللفظي: الذي يهدف إلى إكساب الفرد العادات المتعلقة بالناحية اللفظية كالقراءة الصحيحة لمقال معين، أو نص قصير، أو حفظ الأعداد والمعاني، وكذلك التعلم الاجتماعي والأخلاقي: الهادف إلى اكتساب الفرد العادات الاجتماعية المقبولة في مجتمعه، وتعلم النواحي الخلقية، كاحترام القانون والأداب العامة، وأخيراً التعلم المقصود أو التعلم المعقد: وهذا النوع من التعلم يتطلب من الفرد القيام بالجهد والفهم والترتيب والانتباه، واستخدام بعض وسائل الإيضاح، سواء حركياً أو عقلياً. الخلاصة من كل ما تقدم يمكن تعريف التعلم بأنه تعديل للسلوك من خلال التجريب والخبرة. كما هو تعديل ثابت في السلوك ناتج عن الممارسة. نعم بإمكان المعلم أن يحشو أذهان طلبته بمعلومات مجردة. أما كل أشكال التعلم المذكورة أعلاه فلا يمكن البتة وضعها في مناهج مقولبة، لكنها مهارات وسلوك يستطيع الطالب أن يكتسبها عن طريق الأستاذ القدوة وجلسات الحوار الهادئة والنشاطات الصفية واللاصفية (أبناؤنا بين التعلم والتعليم - مجلة القافلة - عدد سبتمبر 2014 م، بتصرف).

كتب كثير من الباحثين عن نظرية التحكم الذاتي للطلاب بنفسه Self-Authorship، بدلاً عن التلقين والحشو لعقله من الخارج، ومن ذلك دراسة أجرتها ديبورا داي (Deborah A. Day) وتيري لين (Terry Lane) بعنوان: إعادة تشكيل دور الأستاذ الجامعي ليتناسب مع تطور التحكم الذاتي (للطالب): فن الانسحاب الهادئ، Reconstructing Faculty Roles to Align with Self-Authorship Development: The Gentle Art of Stepping Back. العدد الأول من المجلد الخامس للمجلة الكندية للتعلم والتعليم، (The Canadian Journal for the Scholarship of Teaching and Learning). تركز هذه الدراسة على أن الطالب يحتاج أن يتحكم بتعلمه واكتسابه للمهارات والخبرات ودخول التحدي مع نفسه في ذلك، بدلاً من الانتظام في فصول دراسية يزيد عدد الطلبة فيها على المائة فقط، ويمارس فيها الأستاذ سلطته وسطوته ويلقنهم ما يراه مناسباً وحسب.

إننا على يقين بأن البدايات دوماً تؤسس للنهايات، لذلك فإن التحول من المنهج المتبع في مدارس التعليم العام، كما يحدث الآن، وهو منهج تلقيني بالأساس، يقوم على تقديم معلومة جاهزة للطالب، ومطابقته بحفظها بعيداً عن استثمار قدراته العقلية، وتعويد بدلاً عن ذلك على التفكير والتحليل والاستنباط، وتنمية مهارات الملاحظة والإبداع لديه لهو تحول

محمود. لكل ذلك ومن وجهة نظري لا يليق بمؤسسات التعليم العالي أن تتأخر في أن تقود مسيرة التحول من التعليم إلى التعلم وبصورة كلية ونهائية.

إن التعلم مكون جوهري للوجود الإنساني وأساسي للتربية. إنه ببساطة تعديل للسلوك الإنساني من خلال التجربة والتدريب، وتكوين الخبرات بصورة ذاتية وشخصية. ونجزم أن الدول التي تحولت منذ عقود عديدة من التعليم إلى التعلم قد استفادت وتقدمت كثيراً. لذلك أصبح لزاماً علينا ألا ننتظر أكثر، بل يجب أن نتحول وبسرعة ممنهجة نحو التعلم كمنهج ملزم لجامعاتنا. خصوصاً مع وجود وسائل التعلم المتاحة -خارج مؤسسات التعليم العالي- التي قد لا تكون برينة جداً في بث مفاهيم ورؤى وأفكار قد لا تكون في مصلحة الطلبة والمجتمع وعموم الوطن، لكن نتاج الـ تعلم هو بمثابة المناعة والترياق المضاد.

إن طلبة جامعاتنا يتمتعون بحظٍ وافر من الاستعداد النفسي والنضج العقلي، الذي يمكنهم من إنجاز عملية التعلم التي تدوم العمر كله، بل إنهم يصبحون قادرين على أن يبدعوا كغيرهم وأكثر.. لذلك يجب ألا نحرهم هذه الفرصة الذهبية خلال حياتهم الجامعية حرصاً على مصلحتهم وبالتالي مصلحة الوطن.. وبالله التوفيق.



لقمة العيش تحصد أرواح المعلمات

المصدر: جريدة المدينة الأحد 30 محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

د. محمد عثمان الثبتي

إن الأطروحات النظرية قد وجب رحيلها، واستبدالها فوراً ببدايل عملية تضمن سلامة المعلمات من هدر الأرواح المتعاطف، وتضمن معها المحافظة على تركيبة الأسرة المهددة بالتفكك جراء فقدان سيدة المنزل، إما بالموت أو العجز الدائم

استفاقت تبوك يوم الخميس المنصرم على فاجعة تُعدُّ حلقة في سلسلة طويلة من مشاريع الإهمال المؤدي إلى الموت والمُصمَّمة فقط للمعلمات اللاتي اضطرتهن ظروفهن الحياتية للقبول بطلب "لقمة العيش" بعيداً عن مقر سكناهن، في واحدة من المُعضلات التي لازالت بعيدة كل البعد عن إيجاد حل جذري للحد من ديمومة حصد أرواح أمهات تركن لذات أكبادهن تكلن بعدهن، وأخوات وبنات خلفن الحزن الحارق في أفئدة آبائهن وأمهاتهن وزميلاتهن وطالباتهن.

هذه الحوادث التي تتعرض لها المعلمات على خارطة الوطن بأكمله لم تكن فاجعة تبوك أولها ولن تكون آخرها -فمع إيماننا بالقضاء والقدر- إلا أن الأخذ بالأسباب أمر لا يجب الإغفال عنه خاصة من الجهات ذات العلاقة والمتمثلة في وزارة التربية والتعليم بحكم المرجعية الإدارية، ووزارة النقل بحكم مسؤوليتها المباشرة، والإدارة العامة للمرور بحكم ضرورة قيامها بتوفير السلامة على الطرق، على أن تأخذ في الاعتبار سرعة تنفيذ هذا المشروع الوطني الذي أجزم أنه سيحظى بمباركة جماعية جراء استمرارية الخوف والهلع الذي ينتاب منازل المعلمات اللاتي يُغادرنها قبل تنفس الصباح ولا يُعَدُّن لها إلا بعد أن تُغادر الشمس مجراها.

ولعل الأسباب المؤدية لوقوع هذه الحوادث متعددة؛ فمنها تدني صلاحية السيارات المُستخدمة للنقل، ومنها ما يعود إلى سهر السائقين والقيادة وهم مواصلون، ومنها ما كانت السرعة الكبيرة هي الفيصل في ذلك، فمهما كانت المُسببات فالموت واحد؛ لذا نتمنى أن تبحث كل جهة من الجهات المعنية في كيفية تلافي وقوع تلك الحوادث المميتة، فوزارة التربية والتعليم معنية بإعادة النظر في معايير التعيين الحالية؛ ووزارة النقل يجب أن توفر وسائل نقل حديثة وتوهِل سائقين مؤتمنين، ناهيك عن أهمية تجهيز الطرقات باستراحات، والأهم من ذلك مراجعة المنعطفات الخطرة التي لا يُقرها عقل ولا يقبلها منطق، بينما يقع على إدارة المرور حمل سلامة الطريق، عن طريق دعمه بالأجهزة التي تحد من السرعة المتهورة، ومحاسبة المتهور فوراً، ويُمكن تدعيم ما ذكرته آنفاً بدراسة علمية أجرتها جامعة الملك فهد؛ حيث توصلت الدراسة إلى أن 17% من المركبات التي تقل المعلمات تتحرك بإطارات لا تتوافق مع الظروف المناخية للمنطقة، مما يُسهم في سرعة انفجارها، وبينت الدراسة أن العنصر البشري يتحمل نسبة 80% من الحوادث.

من هذا المنطلق فإن الأطروحات النظرية -التي لا تُسمن ولا تُغني من جوع- قد وجب رحيلها، واستبدالها فوراً ببدائل عملية تضمن سلامة المعلومات من هدر الأرواح المتعاطم، وتضمن معها المحافظة على تركيبة الأسرة المهددة بالتفكك جراء فقدان سيدة المنزل، إما بالموت أو العجز الدائم؛ فهل نرى قريباً تحركاً من الجهات المعنية بهذا الأمر لحماية هذه الفئة التي حملت مشعل النور، ووضعت حياتها على "طبلون" حافلتها التي تنقلها لطالباتها في كل صباح؟! * تعزية للوطن:

هدى البلوي وعزة الزهراني انتظمين في عقد الموت مع بقية زميلاتهن، فلهن من الوطن الدعاء بأن يكتبهن شهيدات علم، وشاهدات على إهمال يأمل الوطن من أبنائه المخلصين أن يلتفت إليه بسرعة تفوق سرعة الضوء لوقف مسلسل حصد الأرواح على الطرقات.



العنف ضد المرأة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014 م

<http://www.alriyadh.com/997206>

شريعة الشمالان

غداً اليوم العالمي للعنف ضد المرأة ، 25 تشرين الثاني (نوفمبر)، وله حكاية مؤلمة، الأخوات ميرال ثلاث من الدومنيكان في أمريكا اللاتينية على الكاريبي، حيث حاول الرئيس الدكتاتور التحرش الجنسي بإحداهن مما أغضبها وصفعتها ، وغادرت وأسرته المكان ومن ثم كونت وأخواتها جماعة المعارضة لنظام الدكتاتور (تروخيلو). تمت مطاردة المعارضين ومن ثم سجن عائلة ميرال بالكامل وتعذيبهم، وبعد الإفراج عنهم تم اغتيال الأخوات (ميرال) الثلاث في يوم 25 نوفمبر عام 1960، الذي اعتبر اليوم العالمي ضد العنف للمرأة. بعد اغتيال الدكتاتور عام 1961م. في كل عام يتم تحديد شعار وشعار هذا العام (اتحدوا لإنهاء العنف ضد المرأة) نرى الفعل أمراً ومباشراً، ترى من المطلوب منه الاتحاد ضد العنف ..

هنا يبدو السؤال كبيراً والجواب عليه أكبر، أهو الشعب المكون من أسر وعوائل والذي قد يبذل بعضه جهداً كبيراً ضد الظلم بأنواعه. أم الحكومات وهي المسؤول المباشر عن صيانة وحفظ حقوق الإنسان جميعاً، وأول حق هو حقه بالحياة الكريمة. أم المجتمع الدولي وخاصة الأمم المتحدة ومجلس الأمن، فإذا حملت الأمم المتحدة أمانة الحقوق، ونبذت العنف ضد المرأة فإن مجلس الأمن لا يضمن ذلك بسبب أعضائه من الدول القوية والتي تريد أن تحرك مصانعها وتجذب رأس المال وتنميه عبر ابتزاز الدول الصغرى ..

العنف ضد المرأة هو عنف ضد الإنسانية عموماً وضد المجتمع والحياة الطبيعية، ولقد استشرى بطرق فظيعة، حول العالم .

أرى أكبر عنف ضد المرأة والطفل ومن ثم الإنسانية هي الحروب، الحروب وما تجره من فقر وويلات بما في ذلك العنف الجنسي (الاغتصاب) فقد العائل وتشرد الأسر، والمرض والإعاقة، وانتشار الجهل. وغير ذلك الكثير . عنف داخل الدول نفسها ومنه عدم المساواة سواء بالعمل أو الراتب ومنع المناصب الكبرى عن المرأة، كذا المشاركات، تتعرض المرأة غالباً للعنف الجسدي والجنسي، وفي بعض المجتمعات من أجل حفظ عفتها، تطارد حتى في رزقها مما يجعل العكس هو الذي يحصل، التمييز في التعليم، كما التمييز في الوظائف، محاربتها في حقها بالتنقل . العنف في المنزل وتفضيل الذكر على الأنثى منذ الصغر، وهذا التفضيل ينتج عنه عنف وضغط على الفتاة منذ الصغر، وغالباً ما تكون الأنثى هي التي تبذل الجهد في المنزل. ناهيك عن التعرض دائماً لعنف جسدي ونفسي، الضرب والتلفظ بألفاظ مؤلمة لها .

لا يجب أن ننسى زواج الصغيرات وما ينتج عنه من وأد لطفولة الفتاة الصغيرة ، فتذهب فرصتها في اللعب والتعليم، وكما أن جسدها الصغير لن يتحمل أعباء الزواج، سواء التحمل الجسدي للحياة الزوجية والمعايشة الزوجية، أو تتحمل واجباتها كمسؤولة عن زوج وبيت ومن ثم حمل وأطفال، وغالباً ما تذهب حياتها في لحظة الولادة ... العنف ضد المرأة قد يكبر ويزداد إذا لم يحد من مصادره الكثيرة.. لا يكفي أن نقول إننا ضد زواج الصغيرات، ونغض الطرف ونسكت على زواج قريبة أو جارة تؤخذ من بين أقلام التلوين ليلون وجهها الصغير. ولا يكفي أن نكون ضد التمييز، ونسمح بالتمييز في العمل والمناصب وحتى بعض أحكام الحضانة . كل سنة تكون هناك احتفالات وندوات ضد العنف للمرأة وتمضي السنة ويكون الانفراج قليلاً وأحياناً يعاد غلقه. وتبقى أدوات العنف تعمل بإصرار وبوضوء أكبر . ترى من يتحد ويلبي فعل الأمر ب(اتحدوا).

اليوم

الجرائم المعلوماتية (2)

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4029453>

د. سعود العماري

تحدثنا في المقال السابق عن انتشار ظاهرة الجرائم المعلوماتية؛ بسبب تطور وتقدم تقنيتي الاتصالات والمعلومات، وعن أوجه الشبه والاختلاف بين الجرائم المعلوماتية والجرائم التقليدية.

واليوم، نواصل الحديث عن أنواع الجرائم المعلوماتية، التي نص عليها نظام مكافحة الجرائم المعلوماتية، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/17)، وتاريخ 8/3/1428هـ، وعن العقوبات المقررة بحق مرتكبيها .

حيث أورد المنظم السعودي العديد من أنواع الجرائم المعلوماتية نذكر منها: جريمة التنصت التي وردت في الفقرة (1) من المادة الثالثة، وهي من الجرائم الماسة بالحياة الخاصة للأفراد، وفيها يقوم الجاني بالتعدي على أسرار وخصوصيات الآخرين من خلال اختراق أجهزة وبيانات المعتدى عليهم؛ للاطلاع على الصور أو المحادثات أو المراسلات الصادرة منهم أو على أية بيانات أخرى.

وقد حددت ذات المادة عقوبة السجن - لمرتكبي هذه الجريمة - مدة لا تزيد على سنة وغرامة لا تزيد على خمسمائة ألف ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين.

كما نص أيضاً في الفقرة (2) من المادة الثالثة على جريمة التهديد والابتزاز، التي يقوم فيها الجاني بتهديد المجني عليه بأنه سينشر صوره أو معلوماته الخاصة للعامة في حالة عدم حصوله على مقابل مادي أو معنوي. وقد حددت المادة (3) عقوبة لمرتكبي هذه الجريمة وهي ذات العقوبة التي تطبق على مرتكبي جريمة التنصت.

وجدير بالذكر، أن جريمة التهديد أو الابتزاز تكتمل أركانها بمجرد قيام الجاني بالتهديد على اعتبار أن بعض الجرائم لا يشترط فيها توافر نتيجة معينة بالمفهوم المادي البحث للنتيجة الجرمية.

كما اشتمل النظام أيضاً على جرائم الاحتيال أو انتحال صفة غير صحيحة بغرض الاستيلاء على أموال الغير أو الاستيلاء على سنداتهم وتوقيعها بأسماء كاذبة، فضلاً عن الوصول غير المشروع للبيانات البنكية أو الائتمانية الخاصة بهم؛ للاستفادة مما تنتجه من أموال أو خدمات. وقد نصت المادة الرابعة على عقوبة السجن مدة لا تزيد على ثلاث سنوات وبغرامة لا تزيد على مليوني ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين بحق كل من يرتكب أيّاً من هذه الجرائم.

وفي سبيل الحفاظ على أمن وسلامة الوطن، فقد نصت المادة السادسة على تجريم أي فعل من شأنه المساس بالنظام العام أو القيم الدينية أو الآداب العامة، من خلال إنتاجه أو إعداده أو إرساله أو تخزينه على الشبكة المعلوماتية، إلى جانب تجريم الاتجار في الجنس البشري، أو الاتجار في المخدرات أو المؤثرات العقلية، وذلك من خلال إنشاء مواقع على الشبكة العنكبوتية بهدف ترويج هذه الجرائم أو تسهيل التعامل بها.

وقد نصت ذات المادة على عقوبة السجن مدة لا تزيد على خمس سنوات وبغرامة لا تزيد على ثلاثة ملايين ريال أو بإحدى هاتين العقوبتين لكل شخص يرتكب أيّاً من هذه الجرائم.

وعلى صعيد مكافحة الإرهاب فقد جرمت المادة السابعة إنشاء موقع لمنظمات إرهابية على الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي أو نشره لتسهيل الاتصال بقيادات الأجهزة الحارقة أو المتفجرات أو أي أداة تستخدم في الأعمال الإرهابية، فضلاً عن تجريم الدخول غير المشروع إلى موقع إلكتروني أو أي نظام معلوماتي مباشرة أو عن طريق الشبكة المعلوماتية أو أحد أجهزة الحاسب الآلي؛ للحصول على بيانات تمس الأمن الداخلي أو الخارجي للدولة أو اقتصادها الوطني. كما جرم النظام العديد من الجرائم الأخرى التي لا يتسع الوقت لذكرها.

وختاماً.. فسوف نكمل الحديث -إن شاء الله تعالى- في المقال القادم عن بعض أحكام الاشتراك في الجرائم المعلوماتية: كالتهريب والمساعدة على ارتكاب تلك النوعية من الجرائم، وحالات الاعفاء منها، ودور هيئة التحقيق والادعاء العام في إجراء التحقيق، فضلاً عن التعاون الدولي؛ للحد من هذه الجرائم.

تفاهم الغش و"التجارة" بالمرصاد

المصدر: جريدة الاقتصادية الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

http://www.aleqt.com/2014/11/25/article_909165.html

كلمة الاقتصادية

حالات جديدة من الغش التجاري كشفتها الفرق الرقابية بوزارة التجارة في مواقع تجارية مشهورة، ولم يمنع ذلك من اتخاذ موقف حازم وحاسم، فالأمر يتجاوز مجرد الغش البسيط إلى التحايل على القانون والتلاعب بالمصلحة العامة وإهدار حقوق المستهلك بصورة تكشف عدم احترام حتى السمعة التجارية للمحل، وبقدر ما كان موقف وزارة التجارة قوياً بقدر ما كان هناك نشاط في وسائل التواصل الاجتماعي يثني على موقف وزارة التجارة ويشيد بوزيرها الذي لم يتردد في تطبيق القانون، بل التشهير بالمتجر ليكون المستهلك على علم بحقيقة ما يجري، وفي الوقت نفسه لتكون إدارة المتجر على بصيرة بأسباب ذلك القرار ومخالفة موظفي المتجر، الذي ربما تكون إدارة المتجر غير متابعة لتلك الأخطاء الفادحة.

لقد كان قرار إغلاق فروع عدة لأحد المتاجر المشهورة رسالة قوية سبقها قرار مماثل لإحدى وكالات السيارات، وفي الواقع هذا ما تريده قيادة البلد من الوزارة ومن كل المصالح الحكومية، فحماية المستهلك غاية في الأهمية؛ لأن الجميع مستهلكون للغذاء والدواء والخدمات، وهو جهد تتكامل فيه الأدوار بين وزارة التجارة ووزارة البلديات التي تحركت أيضاً فيها الفرق الرقابية من خلال الجولات الميدانية في سوق الخضار المركزية في جدة، ووجدت مخالفات بلغت 344 مخالفة، وتم إتلاف عدد 7420 عبوة من الخضار والفاكهة لعدم صلاحيتها للاستهلاك الآدمي، وهذه الجولات الميدانية تؤكد أهمية وحاجة السوق المحلية إلى تكاتف الجهود من أجل مواجهة الغش والاحتيايل والمغالاة في الأسعار والاحتكار، وغير ذلك من الصور المسيئة للمستهلكين وللنشاط التجاري بشكل عام، ومنها ما تم الكشف عنه من تسويق دجاج غير صالح للاستهلاك الآدمي، إضافة إلى ما تم الكشف عنه من تسويق الأسماك الفاسدة في عدد من أسواق الأسماك التي تعطي الصورة الحقيقية لما يجري من غش وتدليس، وصل في بعض الأسواق إلى 70 في المائة من حجم ما يتم بيعه. إن ما صرح به مسؤول في جمعية حماية المستهلك في العام الماضي يتضمن رسالة تحذير إلى المستهلكين، كما أنه يبلغ رسالة إبراء ذمة إلى الجهات المختصة لتتحرك للاهتمام بمكافحة الغش التجاري بالغ الخطورة على الصحة العامة، والأخطر هو عدم وجود تنسيق وتفاهم بين الجمعية والغرف التجارية، الأمر الذي وصل بهما للوقوف أمام القضاء في دعوى تسوية حقوق مالية واجبة الأداء، حيث كسبت الجمعية قضيتها ضد غرفة الرياض وفي طريقها لحسم باقي القضايا، ومنها ضد غرفة جدة، وهو ما يؤسس لمبدأ الإلزام القضائي للغرف التجارية لمصلحة الجمعية، ليكون معمولاً به مع باقي الغرف التجارية الصناعية في المملكة.

لقد أصبحت مراقبة الأسواق في غاية الضرورة والأهمية، خصوصاً ما يتعلق بصحة ودواء وغذاء الأفراد والمجتمع، حيث لا يمكن تدارك الأضرار إلا بعد تفاقمها وتعدد ضحاياها واتساع رقعة الضرر فيها، وعندما تهتز الثقة بسلامة القوت اليومي للأسرة، فإن الأمر يتجاوز ارتفاع الأسعار إلى تعريض حياة الناس للخطر، وتم بالفعل تسليم الرسالة من جمعية

حماية المستهلك إلى الجهة المختصة، حيث يجب أن يكون التحرك سريعاً ومناسباً للخطر المتوقع وطبيعته، فالغذاء قد يكون سبباً في وفيات وأمراض وتكاليف باهظة يمكن تفاديها.



وقف العنف في المدارس.. دليل المعلم

المصدر: جريدة اليوم الثلاثاء 3 صفر 1436 هـ - 25 نوفمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4029559>

د. منيرة الهاشير

مع تنامي ظاهرة العنف اجمالاً (اللفظي والمعنوي والجسدي) في مجتمعنا لأسباب متعددة ومختلفة، فإن ضرورة استحداث إجراءات وقائية وعلاجية وجزائية أمر تقتضيه المصلحة العامة، وبينما كنت أبحث في هذا الموضوع عرجت على أمور مختلفة منها دليل المعلم لوقف العنف في المدارس والمعتمد لدى منظمة اليونسكو كثقافة حقوقية. والذي يهدف لإيجاد بيئة تعلم مأمونة، تسهم في احترام حقوق الإنسان في التنمية الاجتماعية والعاطفية، تحفظ للأطفال كرامتهم الإنسانية وحياتهم الأساسية، وهي أمور يحتاج إليها الطلاب لتحقيق كامل إمكاناتهم. باعتبار أن الممارسة اليومية للنهج القائم على حقوق الإنسان يسهم في إيجاد «مدرسة تقوم على الحقوق كبيئة مأمونة ومواتية للتعليم.»

وقد يتخذ العنف أشكالاً متعددة كالعقوبة البدنية والنفسية، التسلط (من جانب الزملاء الآخرين)؛ العنف الجنسي والمستند إلى نوع الجنس؛ العنف الخارجي: عنف العصابات والنزاعات والأسلحة والمشاجرات. وعرفت لجنة حقوق الطفل العقوبة الجسدية أو البدنية على أنها أي عقوبة تستخدم فيها القوة الجسدية ويكون الغرض منها إلحاق درجة معينة من الألم أو الأذى، مهما قلت شدتهما. وتشمل العقوبة في السياق التعليمي ضرب الطلاب «الصفع» أو «اللطم» أو «الضرب على الردفين» باليد أو باستخدام أداة ما. ويمكن أن تشمل أيضاً على سبيل المثال ركل الطلاب أو هزهم أو رميهم أو الخدش أو القرص أو العض أو شد الشعر، أو لكم الأذنين أو إرغام الطلاب على البقاء في أوضاع غير مريحة أو الحرق أو الكي أو الإجبار على تناول مواد معينة كغسل فم الطالب بالصابون. وترى اللجنة أن العقوبة البدنية هي عقوبة مهينة في جميع الحالات وثمة أشكال أخرى عديدة من العقوبات القاسية والمهينة غير العقوبات البدنية. وتدخل في ذلك العقوبات التي تحط من قدر الطالب أو تذله أو تخيفه أو تهدده أو تسخر منه. وتم ربط أثرها ببطء نمو المهارات الاجتماعية والاكتئاب والقلق والتصرف العدواني وعدم التعاطف مع الآخرين أو الاهتمام بهم ولذا فإن العقوبة الجسدية لا تضر بالطالب أو الطفل الموجهة ضده فحسب، وإنما تضر أيضاً بالمعلمين والمُدرِّسين والطلاب والأطفال الآخرين لأنها تؤدي إلى صعوبات أكبر من أن يتسنى التغلب عليها أو حتى نسيانها.

وتولد العقوبة الجسدية أيضاً الإحساس بالاستياء والعداوة، وتجعل من العسير المحافظة في غرفة الدراسة على العلاقة الطيبة بين المعلمين والطلاب من ناحية، وفيما بين الطلاب من ناحية أخرى. ويصبح عمل المعلمين أصعب وأقل انجازاً ومحبطاً للغاية. وهي بالإضافة إلى ذلك لا تعلم الطلاب كيف يفكرون بطريقة نقدية، وكيف يتخذون قرارات أخلاقية سديدة، وكيف يوجدون في أنفسهم القدرة على السيطرة الداخلية، وكيف يستجيبون لظروف الحياة وإحباطاتها بدون عنف تجاه أنفسهم أو تجاه الآخرين.

نظام حماية وحقوق الطفل

المصدر: جريدة الوطن الاربعاء 4 صفر 1436هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Articles/Detail.aspx?ArticleID=24018>

عبدالله المطيري

ما أتمناه ويتمناه كثيرون هو أن تتعامل الوزارات خصوصا "الشؤون الاجتماعية" و"التربية" - مع نظام حماية الطفل على أنه فرصة قانونية لإحداث تغييرات جوهرية حيال الأطفال

أحالت المادة الأولى من نظام حماية الطفل الصادر مؤخرا على ما قررته الشريعة الإسلامية وعلى الاتفاقيات الدولية التي وافقت عليها السعودية أو ستوافق عليها في المستقبل كمرجعية للنظام. هذا التأكيد أو هذه الإحالة يفترض أنها إحالة للمصدر الذي يمكن أن يجيب عن السؤال الأول والجوهري: ما هي حقوق الطفل؟ جزء كبير من الإشكال هنا أن الإحالة في مادة النظام لا تجيب بدقة على هذا السؤال. بمعنى أن عبارة "ما قررته الشريعة الإسلامية" ليست واضحة بالمعنى القانوني لتحسم الإشكال. كذلك الاتفاقيات الدولية وكما هو معتاد محكمة ومحدودة بما لا يتعارض مع الشريعة الإسلامية. هذا الوضع يحيلنا إلى المربع الأول وهو عدم وجود منظومة واضحة ومحددة بصيغة قانونية تجيب عن السؤال الأساسي: ما هي حقوق الطفل؟

لكن يبدو أن هذا السؤال لم يكن أصلا موضوع تشريع هذا النظام بقدر ما كان الموضوع توفير غطاء قانوني لحماية الأطفال من عدد محدد من المخالفات التي تم حسم الأمر بشأنها، ويبدو أن المشرع يراهن على القبول العام لها من أغلب فئات المجتمع. أمثلة على هذه المخالفات تشمل: أولا: الإساءات (الجسدية، النفسية، الجنسية). هذه الفقرة تحيل إلى حق أولي من حقوق الطفل، وهو حمايته من العنف بصوره المختلفة. هذا القانون سيواجه ثقافة محلية لا تزال في حدود كبيرة وبمرجعيات دينية تقبل العنف الجسدي (الضرب) والنفسى (الإهانة اللفظية) كأسلوب من أساليب التربية. هذا السلوك موجود داخل الأسر وفي المدارس. المدارس رغم المنع القانوني للضرب إلا أنها عامرة بثقافة متسامحة مع العنف تجاه الأطفال. في أحيان كثيرة يحتكر مدير المدرسة أو الوكيل حق الضرب بغرض ضمان عدم حدوث إصابات كبيرة تستوجب تدخلا طبيا يفتح على المدرسة إشكالات قانونية. هذه الثقافة عميقة جدا وتحتاج إلى عمل مكثف لمواجهتها وحماية الأطفال من العنف المباشر وغير المباشر في البيئة التعليمية. لا أعلم كيف سيكون تأثير هذا القانون على البيئة المدرسية التي لا تزال تفتقد متخصصين نفسيين واجتماعيين وصحبيين ضمن طاقمها. مدارس البنات تعاني برأي عفا أعمق وأشد بسبب بيئاتها الأكثر محافظة. العنف هنا يأخذ صورا مختلفة، ولكنها تركز على رسم صورة محافظة حادة لجسد المرأة تجبر عليه كل الطالبات. العنف النفسي دارج كطريقة لضبط أجساد الطالبات وفق الصورة النمطية للجسد. ثانيا: نص النظام على أنه من المخالفات لقانون حماية الطفل وجود الأطفال في أماكن غير آمنة أو في أماكن قد يتعرض فيها للخطر. هذه المادة أيضا تحيل للبيوت والمدارس باعتبارها الأماكن التي يقضي فيها الأطفال غالب أوقاتهم. من تجربتي الشخصية كثير من المدارس لا ينطبق عليها شرط البيئة الآمنة لعدة أسباب، منها: أولا عدم توفر شروط السلامة الأولية من وجود مخارج طوارئ وطفائيات الحريق وعدم تدريب العاملين فيها على التعامل مع الحرائق وما شابهها. ثانيا: مقاصف المدارس لا تخضع لرقابة صحية مباشرة متتالية تكفل الجودة الصحية لما يتناوله الأطفال. ثالثا: كثير من المدارس لا يتوفر لها عمال نظافة مما يضطر الإدارة إلى التعاقد مع عمالة غير نظامية غير مضمونة الاستمرار في العمل. رابعا: ونتيجة للفقرة السابقة المرافق الصحية (دورات المياه) للمدارس خصوصا المخصصة للطلاب غير نظيفة وغير صالحة للاستعمال البشري. خامسا: الأعداد الكبيرة في الصفوف وعدم توفر تكييف بارد في الصيف وحرار في الشتاء بشكل جيد يجعل الصفوف الدراسية غير مناسبة للتواجد البشري الصحي. سادسا: المرافق الرياضية في المدرسة (إذا توفرت أصلا) لا تتوافر على شروط الأمان الضرورية لممارسة الرياضة عليها. في مدارس كثيرة عملت بها يلعب الطلاب على أرضية أسمنتية خطيرة خصوصا لألعاب يكثر فيها الوقوع على الأرض ككرة القدم. مدارس البنات حالات

أصعب بسبب التشديد المبالغ فيه لإقفال تلك المباني عن العالم الخارجي. الواقع يقول إنه لا يوجد تأهيل متعلق بالأمان للعاملات داخل المدرسة، كما أن دخول عناصر من خارج المدرسة إلى داخلها عملية معقدة وتستغرق وقتاً طويلاً، وبالتالي فإن احتمالات التعامل السريع والمباشر مع الظروف الصعبة سيكون بطيئاً وغير فعال. الحالات السابقة ليست هي الواقع في كل المدارس، ولكنها في عدد كبير منها، مما يبرر القلق ويجعل من القانون الجديد أمام مهمة أساسية للعمل مع وزارة التربية والتعليم لإعادة تقييم صلاحية البيئة المدرسية الحالية لأن تكون بيئة آمنة ولا تعرض الأطفال للخطر. ما أتمناه ويتمناه كثيرون هو أن تتعامل الوزارات المعنية -خصوصاً الشؤون الاجتماعية والتربية- مع النظام لا على أنه عبء جديد وغير ضروري، بل على أنه فرصة قانونية لإحداث تغييرات جوهرية حيال الأطفال. القانون الجديد يفترض أن يعطي دافعا أكبر للدفع بعدد كبير من الإصلاحات التي تستهدف أعلى ما يملك وطن أو شعب أو أي تجمع بشري: أطفاله.

القانون سيكون له تطبيقات ربما أكثر حدة في المجالات الأسرية الخاصة وفي المحاكم، ولكن له كذلك علاقة بالأفراد حتى لو لم تربطهم علاقة مباشرة بالأطفال. نصت المادة الـ 23 على أنه على كل من يطلع على حالة إيذاء الإبلاغ للجهات المختصة وتسهيل الإجراءات للطفل للتبليغ عن الإيذاء الذي يقع عليه، وتحدد اللائحة التنفيذية إجراءات التبليغ. هذه المادة المهمة تتوجه للحس الأخلاقي عند الناس ألا يتركوا طفلاً يحتاج للمساعدة دون مساعدة. ألا يتركوا طفلاً يتعرض للتعذيب أو الاستغلال وحيداً بلا عون وبلا رحمة. هذه المادة تلجأ إلى أعرق تفاصيل الضمير الإنساني ليتحمل واجبه تجاه الفئة الأقل حيلة وعونا ضمن فئات المجتمع قاطبة. هذه العبارة يفترض أن تصطدم بالعبارة المعتادة مثل "أهله وهم أحرار فيه"، وتعيد الفرد ليتساءل: ماذا لو كنت أنا هذا الطفل؟ ماذا لو كان هذا الطفل طفلي؟ هل هناك ما يبرر إيذاء طفل؟

اليوم

التشخيص والسرير وضعف الإمكانيات ومعاونة المريض

المصدر: جريدة اليوم الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.alyaum.com/article/4029811>

مطلق العساف السهلي

لا جديد في حل معاناة ومشاكل المرضى المتعددة في بلادنا، ولم توفق وزارة الصحة في تقديم العمل المناسب لهذه المعاناة، خصوصاً لدى الأغلبية منهم وهي: ضعف التشخيص والذي يعود إلى بعض الأطباء واختيارهم واهمالهم وعدم الوصول إلى حلول ومعرفة نوعية هذه الأمراض.. إلى جانب غياب السرير وهو العذر الدائم والمتواصل والمؤلم الذي له انعكاس وصدمة للأغلبية.. إلى جانب ضعف الإمكانيات الفنية وبعض العاملين من أطباء وفريق عمل فني وأجهزة. لا أبالغ إن هذا واقع الكثير من المستشفيات ذات الإقبال والمراجعة من الكثافة البشرية، وحتى المستوصفات والمراكز الصحية، ولا زال الطبيب المتقاعد هو الذي يقود العمل في كثير من المواقع.. والجانب الأهم للمستشفيات الخاصة التي تعد الأخرى لها أخطاء وتجارب ولها اعلام ودعاية وعلاقة. أطرح هذا وأنا أسمع عن دراسات وبرامج يومية من تصاريح المسؤولين في الوزارة عن تغيير هيكله وخطوات، والوضع الصحي يعاني وينادي ويتألم عن الكثير من المراجعين والمرضى... ومن مشاهدة خاصة ومتابعة ومناقشة ومطالب من الآخرين في الرياض، العديد من المستشفيات بها مشاكل من اهمال وتأخير وضعف في التشخيص والقدرة على العمل الصحي الجيد من طوارئ وامكانيات وإدارة.. المستشفيات الخاصة الكثير منها يتباهى بالشكل والمظهر والعمل على التأمين وروتين معتاد. هنا هل من متابعة ورقابة وزيرة وتواصل من قبل المسؤولين وعلى رأسهم معالي الوزير المكلف، هل يقوم بزيارة سرية وسريعة لهذه المستشفيات، ومن الابواب الخلفية حتى يعرف الكثير. إننا بحاجة لعمل هادف دون دراسات.. والاطلاع والرقابة تكشف المستور وتعد مطلباً للقيام باكمال اللازم. معالي الوزير الرجل الذي قام بمهام عدة وحاليا ما بين العمالة والعمل والصحة وتقديم الخدمات الصحية لآبناء الوطن والمقيمين.. تعودنا منه المفاجآت السارة والعمل الصادق من أجل زيارة هذه المواقع دون معرفة الآخرين سيرى الكثير، وهي بحاجة إلى اهتمام وتوفير إمكانيات وترتيب ورقيب صادق.

□ □ الطوارئ والإسعاف

الكثير من أقسام الطوارئ والإسعاف تعيش كما هو حال زمان من روتين مهما كان هذا المريض أو ذاك، بل تقديم المسكنات الأولية دون كشف وتشخيص وإطلاع على هذه الحالة، بل دواؤها جاهز حبة صباحا وأخرى مساء، والعذر زحام المراجعين وحالات عاجلة، والمشاهد لا يؤكد هذا، ولكن يظل الرقيب والمسئول بعيدين.. كما أن سيارات الإسعاف قليلة تقوم بالعمل وتظل واقفة وجائمة دون تحرك.. وهذا ما نراه في مستشفيات المحافظات والمناطق المجاورة للرياض.

□ □ أطباء ومندوبو الشركات الطبية

هناك ظاهرة في المراجعة للمستشفيات الخاصة. تجدها أمام عيادات الأطباء العشرات في زحام في انتظار الطبيب المختص، ولكنهم دون ملفات أو مرض فهم من مندوبي الشركات الطبية في تسابق ومنافسة؛ من أجل لقاء هذا الطبيب لتقديم أفضل العينات من هذه الأدوية والأجهزة والتعاقد والشراء وكسب الرضا، ويظل المريض يتألم وينتظر وقد يحين وقت الصلاة أو الخروج من العيادة والمندوب يعرض ويستعرض.. وهنا لا رقابة ولا اهتمام من المستشفى.

□ □ تغريدة

أصبح التأمين الصحي مطلباً ولكن ما تقوم به شركات التأمين الطبية على موظفي القطاعات الخاصة أو الأفراد يتمثل في استقبال دون اهتمام ومعالجة، وقلة من المرضى يتواصل علاجه ومراجعته دون حل، وهذا يعمل به دون آلية وقليل من هو المستفيد من التأمين علاجياً وطبياً.



كي لا تتحول المراكز الصحية إلى مقابر

المصدر: جريدة عكاظ الأربعاء 4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/mobile/20141125/Con20141125736819.htm>

سعيد السريحي

من حق المواطنين أن يستبشروا خيراً بما شرعت فيه وزارة الصحة من خطة تقوم خلالها بتسليم المراكز الصحية للقطاع الخاص، وسحب كوادرها للعمل في المستشفيات العامة، والمستشفيات المتخصصة، كما أن من حقهم أن يتوجسوا ريبة من هذه الخطة في الآن نفسه ما لم يكونوا على دراية تامة بالضوابط التي سوف تضعها وزارة الصحة كي تضمن خلالها أداء هذه المراكز والتي سوف تشكل مجانية العلاج فيها بديلاً عن التأمين الصحي الذي طال انتظار المواطنين لصدوره، وتضمن في الوقت نفسه جدية عمل القطاع الخاص في هذه المراكز بحيث لا تتحول إلى خدمة رخيصة يقبض القطاع الخاص ثمنها غالباً من الدولة.

يستبشر المواطنون خيراً ويقبسون ما يتوقعونه من تحسن في أداء المراكز الصحية عند استلام القطاع الخاص لها بما عرفوه من تحسن كثير من القطاعات عند استلام القطاع لها وعلى رأسها خدمة الاتصالات، كما يقيسون أداء تلك المراكز مستقبلاً بما يشهدونه من أداء مستشفيات القطاع الخاص وما يتسم به من تفاعل سريع مع ما يصل إليها من حالات مرضية مقارنة بتلك المواعيد في المستشفيات الحكومية والتي ما على المريض إلا أن يستسلم لها أو يستسلم للموت. غير أن قياس المراكز الصحية على غيرها من الخدمات التي بات القطاع الخاص يقدمها للمواطنين نيابة عن الدولة لا يستقيم على إطلاقه، ذلك أن تلك الخدمات التي تحسنت هي الخدمات التي يقبض القطاع الخاص ثمنها مباشرة من المواطنين والتي حقق تنافس القطاع الخاص في تقديمها تطويراً لها وتخفيضاً في تكلفتها، فإذا كانت خدمات الاتصالات التي يدفع المواطنون ثمنها قد تحسنت كثيراً فإن خدمات النظافة التي يتم تقديمها مجاناً وتتكفل الدولة بدفع نفقاتها للقطاع الخاص شهدت تراجعاً وإهمالاً وخللاً يتكرر كل عام عند انتهاء عقد شركة وابتداء عقد شركة جديدة. من هنا يكون توجس المواطنين وحاجتهم إلى معرفة الضوابط من ناحية وجدية وزارة الصحة في متابعة التزام الشركات التي سوف تتولى تشغيل المراكز الصحية خشية أن ينتهي أمر صحة المواطنين إلى ما انتهى أمر شركات النظافة فكما تحولت بعض شوارعنا إلى مزابل تتحول بعض مراكزنا الصحية إلى مقابر.

ماذا يحتاج التعليم في المرحلة الحالية حتى يقف على قدميه؟؟

المصدر: جريدة الجزيرة الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014 م

<http://www.al-jazirah.com/2014/20141127/ar2.htm>

د. فوزية البكر

من يتابع مسيرة التعليم في بلادنا والخطوات الكبيرة التي خطاها وحجم العمليات والأشخاص الداخلين فيه، فسيعرف أن مهمة وزير التربية والتعليم هي أثقل وأصعب مهنة على الإطلاق. لديك أكثر من خمسة ملايين طالب وأكثر من نصف مليون معلم وقريب من هذا الرقم هم الإداريون،

وهكذا ماكينة هائلة تطحن من يدخل فيها دون رحمة.. لكن في النهاية هي مهمة لا غنى عنها لأي مجتمع حديث، وهي مهمة تمكنت الأمم المتقدمة أن تثبت أنه من خلال تجويدها وضبط مدخلاتها تعيش الأمم أو تموت. لدينا عدد من المؤشرات الممتازة لتعليمنا والتي نشرتها اليونسكو: مثلاً أن نسبة الالتحاق بالتعليم الابتدائي لكلا الجنسين تجاوز 97%، وهذه نسبة مشجعة جداً، حين نعرف مثلاً أن هذه النسبة في بلد عظيم، ولكنه سيئ الحظ مثل إلى من لا تتجاوز 24%، كما أننا حققنا نسبة ممتازة في القضاء على أمية الكبار بلغت 87.2% لكن لا زال معظمنا يشعر بالغصة حين نفكر بالتعليم الذي يتعرض له أطفالنا كل يوم.. وأنا متأكدة أن كل أم وكل أب يقلب في كل يوم خياراته المحدودة وسؤاله: أين يضع أبنائي؟ أين أجد تعليماً جيداً، وفي ذات الوقت يقدم تعليماً متوازناً يوفر المعرفة العلمية والدينية واللغوية التي يحتاجها أطفالنا؟

سأضع بعضاً من المقترحات التي يتسع لها حيز الكتابة هنا، والتي أتصور أنها تحتاج إلى عناية خاصة تساعد على دفعة عجلة هذا التعليم ومنها:

- العناية ببرامج إعداد المعلمين وغربلتها من جوهرها بدءاً بمناهج هذه الكليات وانتهاءً بطرق تدريب طلابها.. ومن المقترحات الجوهرية التي أرى أن كليات إعداد المعلمين غفلت عنها تماماً، هي تدريس المواد التي تؤكد على عظم التجربة والتاريخ الإنساني، فحين يدرس المعلم ما حدث من صراعات دينية في إيرلندا وكيف استطاعت أن تحل ذلك سيتعلم من هذا التاريخ. حين يتعلم المعلم كيف ازدهرت الحضارة المصرية القديمة، سيعرف كم كان عقل الإنسان مهماً حتى قيل أن نوجد نحن كأمة وحضارة.. حين يدرس الفلسفة والمنطق يستطيع أن يرى ويحكم علي الأمور من منظار العقل لا الأهواء، فيحكم على ما يرى ويقرأ في وسائل التواصل الاجتماعي بعقله وتحليله العلمي وابعاد النظرة الفلسفية المتعددة حتى يرى الصورة مكتملة، وبالمناسبة فدراسة الفلسفة مثلاً هي أهم المواد التي تدرس للمعلمين الألمان، وفكرتهم أن المعلم ذا النظرة العميقة والهادئة والقادر على تحليل الأمر، سيكون قادراً على تدريس الأطفال هذه المهارة. (سأخصص مقالاً خاصاً بهذا الموضوع الهام).

- العناية بالرياضة البدنية في كافة المراحل وللجميع بنين وبنات وأعضاء مدرسة بحيث تصبح المدارس وكما في كل أنحاء العالم مصنعاً للأبطال الرياضيين في مختلف الحقول، والذين سينتقلون لاحقاً ليكونوا مهنيين في هذا المجال، وهذا الأمر لا يكفي هذه المخصصات المحدودة أو الاهتمام السطحي، إذا فعلاً من المضحك أن يكون الأولاد الذين يحق لهم التمتع بحصة رياضة لا يحصلون إلا على حصة يتيمية في الأسبوع؟ كيف سنخلق الاهتمامات ونشغل أذهان الصغار والمراهقين عما يحيط بهم من أشرار وأفكار، وكيف يستطيعون أن يقاوموا وبالرياضة رغبات أجسادهم الجامحة في مراحل نموهم الخطرة.. كل ذلك يدعو إلى برامج هائلة في الرياضة تمتد إلى ما بعد ساعات المدرسة، وتقحم الأهل كمشرفين ومتطوعين في نجاح أبنائهم الرياضية، وتطلق المنافسات بين الأحياء والمدن والمناطق ثم البلدان، كما يحدث في كل مدارس العالم.. هناك أدبيات هائلة على الرياضة المدرسية ومجلات أكاديمية متخصصة وعالم كامل قائم بذاته، يمكن لنا الاستفادة منه لتطوير هذا الوليد المريض الذي تحتضنه المدارس السعودية الآن.

- العناية بالطلاب من ذوي الاحتياجات الخاصة، إذ من المدهش الأرقام التي عرضها مثلاً د. أبو نيان في ورقته الأخيرة لني قدمها في المؤتمر الدولي الرابع للإعاقة والتأهيل الذي أقيم في الرياض خلال الشهر الماضي، وأوضح فيها أن 80%

من مدارس المملكة لا توفر خدمات للطلاب من أصحاب صعوبات التعليم، هذا عدا عن من يعاني من صعوبات أخرى أو توحد أو فشل أكاديمي أو فقر ثقافي وبيئي أثر على تحصيله، ويحتاج إلى من يساعده للرفع من مستواه.. الخ من الحالات الخاصة التي تمتلئ بها المدارس.

- رفع المستويات الأكاديمية للمدارس السعودية لتوازي تلك المتبعة في مدارس العالم. لن نستطيع أن نحمي طلابنا ونطرب عليهم ونكون نحن من يطالب بتوفير فرص وظيفية لهم بعد تخرجهم. مهمة التعليم هو أن يوفر التدريب والمهارات الأكاديمية والعقلية واللغوية التي تساعد الطلاب على إنهاء دراستهم الجامعية بسلام، ثم القفز في عالم البحث عن الوظيفة أينما كانت وفي أي بلد، ولن يتحقق ذلك بدءاً بالمستوى الهزيل لمدارسنا الآن، وحتى نعرف معنى ذلك، قارن أية مدرسة عالمية ولكن غير ربحية (من تلك المعروفة على مستوى المملكة أو العالم) (وليست تلك التجارية التي يستثمر فيها التجار السعوديون ويسبونون إلى التعليم بجشعهم وماديتهم المغرقة)، وعندها سنعرف حجم الفروق الهائلة بين ما يقدم في تلك المدارس من علوم ومهارات، وبين ما يحدث في مدارسنا من تجهيل متعمد وأمية عقلية وثقافية لا حدود لها.

- اعتماد المنهج العلمي والمواد العلمية لتحتل أكبر حيز في الجدول الدراسي للطلاب فالعلم اليوم هو ما يسيّر الأمم، إضافة للعناية كما هو سائد بالمعارف الدينية واللغوية والثقافية التي تحافظ على تاريخ الأمة وتراثها، وهذا موضوع خطير ومتشعب سأعطيهِ الأسبوع القادم بإذن الله.



ملاحظات إلى مجلس الشورى

المصدر: جريدة الرياض الخميس 5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر 2014م

<http://www.alriyadh.com/998042>

يوسف القبلان

من الموضوعية أن يتم تقييم أداء مجلس الشورى في إطار مهامه وصلاحياته . ويبدو أن حالة عدم الرضا عن أداء المجلس أو الصورة الذهنية غير الايجابية في المجتمع تعود الى عدم معرفة كثير من الناس بتلك المهام والصلاحيات اضافة الى اللانحة التي تحكم عمل المجلس . تلك مقدمة لن أدخل في تفاصيلها، وانما سأطرح بعض الملاحظات المرتبطة بمواضيع نوقشت في المجلس وتعليقي عليها وهي :

-طالب المجلس مؤخراً بإنشاء مركز بحوث لرصد الظواهر الاجتماعية والجنائية . وتعليقي على هذا المطلب تذكير المجلس الموقر بوجود جامعات يعتبر البحث من أنشطتها الأساسية. اضافة الى وجود كراسي بحثية متعددة. ألا تستطيع الجامعات بما يتوفر لها من امكانات القيام بهذه المهمة؟ وبشكل عام يلاحظ في الآونة الأخيرة توجها الى إنشاء الأجهزة الجديدة لمعالجة قصور أجهزة قائمة وهذا أدى الى الازدواجية وتضخم الجهاز الاداري .

-طالب المجلس مؤخراً بإجراء دراسات دورية لقياس أداء وإنتاجية موظفي الدولة، ودراسة معايير الجدارة في الدول الأخرى، وتحليل مقوماتها ودراسة الملائم منها لثقافة الأداء المرجوة في المملكة ومقارنة أداء الموظف السعودي مع مثيله في أفضل دول العالم .

وتعليقي أن هذا مطلب منطقي ومهم للتطوير وتحقيق نقلة نوعية في الأداء والانتاجية. من ناحية أخرى أذكر مجلس الشورى بقرار مجلس الوزراء الموقر عام 1429 بإنشاء مركز لقياس أداء الأجهزة الحكومية يرتبط مباشرة بمدير معهد الإدارة العامة وذلك كمرحلة أولى لقياس أداء تلك الأجهزة، واستخراج مؤشرات أداء سنوية تعكس انتاجها وأداءها، وتكون من مهمات المركز قياس معدلات الانتاج الحالية للأجهزة الحكومية وقياس معدلات التغير في انتاجها، واجراء المقارنة بين أداء فروع الجهاز الحكومي الواحد من حيث الانتاج والفاعلية واعداد تقارير عن ذلك .

السؤال هنا، هل تطرق مجلس الشورى لهذا المركز حين طالب بقياس الأداء والانتاجية؟ خاصة أنه كان يناقش وقتها تقرير وزارة الخدمة المدنية حيث إن وزيرها هو رئيس مجلس إدارة المعهد، أم أن ما يطالب به المجلس هو خارج نطاق هذا المركز؟

الاجابة نجدها في خبر آخر هو أن المجلس سبق له أن بحث التوصية بدعم مركز قياس أداء الأجهزة الحكومية وحثها على التعاون مع المركز كما أوصى بدعمه بالإمكانات المادية والبشرية اللازمة التي تمكنه من القيام بمهامه. (جلسة مجلس الشورى رقم 57)

بعد تلك الجلسة وتحديدًا في الجلسة (61) طالب المجلس وزارة الخدمة المدنية كما أشرنا بالقيام بدراسات دورية لقياس أداء وانتاجية الموظف .

لا أقول إن هناك تناقضا ولكن ربما تم تناول الموضوع مقسما الى قسمين، قسم عن أداء الأجهزة، وقسم عن أداء الموظف. فهل يمكن الفصل بينهما؟

-الصورة الذهنية للمجلس في المجتمع ترتبط بعوامل متعددة من أهمها الانجازات. وأعتقد أن الخطاب الاعلامي للمجلس متوازن ويستخدم أسلوب التوضيح وليس التصادم، ولكن بعض أفراد المجتمع لا يعرفون نظام المجلس ولا مهامه وصلاحياته، والبعض لا يعرف ماذا حقق المجلس، وان عرف قد يعتبرها غير مهمة .

وفي هذا الشأن أقول إن الخطاب الاعلامي للمجلس يجب أن يستمر في اعتداله لأن طبيعة عمل المجلس لا تتطلب كثافة اعلامية اخبارية أو دفاعية بقدر ما تتطلب اعلاما علميا .

ومن الأمور التي تسيء الى الصورة الذهنية للمجلس بعض النقاط التي تطرح في سياق نقاش حول موضوع معين فنفهم على أنها قرارات. وكان آخر مثال على ذلك قضية هامشية جدا هي قضية التصفيق، ومثل هذه القضايا الهامشية تضعف علاقة المجلس بالمجتمع بل ترسخ انطباعات غير ايجابية عن أدائه .

-تقارير الانجازات الحكومية السنوية التي تناقش في مجلس الشورى، وبعد إبداء الملاحظات والتساؤلات، ماهي الخطوة التالية؟

وهل يستخدم المجلس أساليب وطرقا، أخرى لتقييم أداء الأجهزة غير التقارير السنوية؟

-عندما يتحدث أحد أعضاء مجلس الشورى الى وسائل الاعلام معبرا عن رأي فردي يتعارض مع توجه المجلس أتساءل : هل يجيز نظام المجلس ذلك؟ ألا يضر هذا السلوك بالصورة الذهنية لمجلس الشورى في المجتمع؟

-ليس صحيحا أن المجلس لا يناقش القضايا الجوهرية. لجان المجلس تغطي كافة المجالات، وقضايا التعليم والصحة والاسكان والعمل والشؤون الاجتماعية وغيرها نوقشت في المجلس وصدر بشأنها ملاحظات وتوصيات .

السؤال الذي يطرحه الناس يتعلق بمصير التوصيات، وطول فترة انتظار ما يصدر حولها من قرارات . وربما يرجع التذمر الى عدم معرفة الناس بالإجراءات المتبعة في عمل المجلس .

وأخيرا أمام المجلس مسؤوليات وتحديات وهو تحت مجهر نقد يميل أحيانا الى القسوة والسخرية. الانجازات بطبيعة الحال هي التي ستجعل العلاقة ايجابية بين المجلس والمواطن. ومن المهم أن نتذكر أن المجلس يضم نخبة من الكفاءات الوطنية

المتخصصة والخبرات المتنوعة وأنهم يعملون بكل اخلاص لخدمة الوطن، وإذا كانت هناك ملاحظات على الأداء والمنجزات فهي تخضع للمراجعة والتطوير مع أهمية الاستفادة من النقد الموضوعي في إثراء الجهود التطويرية .

ومن أجل الاثراء الفكري ودعم القضايا التي يناقشها المجلس أمام المجلس عدد من الجامعات ومراكز الأبحاث ومكاتب الاستشارات التي يمكن الاستفادة منها في اجراء دراسات ميدانية حول قضية معينة لتوفير حقائق ومعلومات تساعد على تكوين صورة واضحة واقعية قبل اتخاذ القرارات.

سفيرة السويد بالقاهرة شارلوتا سبار تكتب لـ "اليوم السابع" بمناسبة "يوم الطفل": فلنحتفل بالأطفال ولنتكاتف جميعاً من أجل حقوقهم.. وتؤكد: جميعهم لهم الحق في اللهو والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنية

المصدر: جريدة اليوم السابع السبت 29 محرم 1436 هـ - 22 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

يوافق الـ 20 من نوفمبر هذا العام الاحتفال بمرور خمسة وعشرين عاماً على اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل، والتي تضع الإطار للحقوق المدنية والاقتصادية والاجتماعية والصحية، وأيضا الثقافية للأطفال. فحماية حقوق الطفل هي قضية عالمية ذات أهمية حيوية. فأطفال اليوم هم أيضا رجال ونساء الغد الذين سيشكلون مستقبل مجتمعاتنا والعالم الذي نعيش فيه. من واجبنا كمجتمع وكأمهات وآباء أن ندافع عن حقوقهم، وأن ننصت بعناية إلى ما يحتاجه أطفالنا. فبعد مرور 25 عاماً، علينا أن نذكر أنفسنا، ماذا حققنا لأطفالنا وماذا ينتظرون منا؟. الأطفال في حاجة إلى قانون يحمي حقوقهم. حقوق الإنسان - بما في ذلك حقوق الطفل - بمثابة حجر الزاوية في كل من السياسة الداخلية والخارجية للسويد. وكانت السويد ليست فقط من أوائل الدول التي صدقت على الاتفاقية، ولكن أيضا منذ أوائل السبعينات تلتزم السويد بتوفير الرعاية والدعم اللازم للأطفال. وفي عام 1979، أصبحت أول دولة في العالم تجرم جميع أشكال العقاب البدني للأطفال. كما أعلنت الحكومة السويدية الجديدة مؤخرا أنها ستبدأ في العمل من أجل إدراك اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل ضمن القانون السويدي. فالدفاع عن حقوق الأطفال، والعمل من أجل المساواة الاجتماعية والمساواة بين الجنسين ستكون من أولويات عمل الحكومة السويدية لضمان تمتع أطفال العالم بجميع حقوقهم التي لا جدال فيها. الأطفال في حاجة إلى أن يكونوا على قائمة جدول أعمال التنمية العالمية. فمنذ اعتماد اتفاقية حقوق الطفل في عام 1989، تم تحقيق الكثير من الإنجازات في هذا المجال في جميع أنحاء العالم. كما أصبح حقوق الطفل في صميم المناقشات الخاصة بالتنمية العالمية، بما في ذلك الأهداف الإنمائية للألفية التابعة للأمم المتحدة. ولكن بالرغم من ذلك، لا يزال مئات الآلاف من الأطفال مهددون بسبب النزاعات والحروب والكوارث الإنسانية. هناك الكثير الذي يتعين علينا القيام به لمواجهة هذه التحديات. والسويد عازمة على أن تكون قوة عالمية رائدة من أجل حماية حقوق الطفل وتلبية احتياجاتهم. فكونها من أكبر الدول المانحة، تساهم السويد في توفير حياة أفضل للأطفال من خلال برامج ثنائية وبرامج الأمم المتحدة للحد من وفيات الأطفال، وتحسين الصرف الصحي وزيادة فرص الحصول على التعليم للملايين منهم. الأطفال في حاجة إلى التعلم والمرح. الفنون والترفيه هي حجر الأساس لتنمية القدرات الإبداعية والاجتماعية والتعليمية للطفل. كل طفل له الحق في اللهو والاستمتاع بأنشطة ترفيهية والمشاركة بحرية في الحياة الثقافية والفنية. ويعتبر الأدب من أهم العناصر التي يجب توفيرها للطفل. فأدب الأطفال ليس فقط أداة للترفيه، فالقراءة تغذي شخصية الطفل، وتثير فضوله للمعرفة وتزرع بذور الإبداع والابتكار والتفكير النقدي. وقد أدركت السويد أهمية القراءة منذ زمن بعيد. فكل كتاب من ضمن عشرة كتب تنشر في السويد هو كتاب للأطفال، ويتم نشر ما يقرب من 1700 كتاب للأطفال كل عام. وترجع شعبية وتميز كتب الأطفال السويدي إلى تناولها موضوعات قد يجد البالغين صعوبة في الحديث عنها مع الأطفال مثل الخوف والوحدة والعنف والطلاق والوفاة. استنادا إلى التجربة السويدية الغنية في هذا المجال، قامت سفارة السويد في القاهرة، بالتعاون مع اليونيسيف والشركاء المحليين في مصر، بإطلاق مبادرة "القراءة للأطفال" خلال شهر نوفمبر لرفع مستوى الوعي حول أهمية القراءة. فعلى مدار شهر كامل، تنظم عدد من المكتبات ومنظمات المجتمع المدني أنشطة للتشجيع على القراءة، مستخدمة كتب أطفال عالية الجودة لكتاب سويديين تم ترجمتها للغة العربية، وبالتوازي مع مجموعة واسعة من الأنشطة

تشمل حكي القصص، والفنون والحرف اليدوية، وورش الدراما. ونأمل أن تساعد هذه المبادرة على إلهام الآباء وغيرهم لجعل القراءة جزءاً أساسياً وممتعاً ضمن الأنشطة اليومية للأطفال. الأطفال في حاجة إلى التشجيع والتكريم. وتعتبر الجائزة العالمية للأطفال أكبر مبادرة سويدية لتتقيف الشباب والأطفال حول قضايا حقوق الإنسان والديمقراطية. فكل عام يشارك الملايين من الأطفال من جميع أنحاء العالم في البرامج المتعددة لهذه الجائزة. حتى الآن، تم دعم حوالي 36 مليون طفل (من ضمنهم نصف مليون طفل في السويد) لكي يصبحوا أشخاصاً قادرين على إحداث التغيير سواء في حياتهم اليومية أو في مجتمعاتهم. وكانت الطفلة الباكستانية ملالا يوسف من ضمن الحائزين على الجائزة العالمية للأطفال لعام 2014 تكريماً لها لمعركتها الشجاعة والمليئة بالمخاطر في الدفاع عن حق الفتيات في التعليم. فقد أصبحت مالالا نموذجاً يحتذى به بالنسبة للعديد من الأطفال في جميع أنحاء العالم. أما في مصر، وكجزء من الجهود التي تبذلها منظمة اليونيسف لدعم الأطفال وبناء مهاراتهم، تم تكريم خمسة وعشرين طفلاً موهوباً في وقت سابق خلال هذا الشهر لأعمالهم الفنية الرائعة وصورهم التي التقطوها في شوارع القاهرة، والتي تم عرضها خلال احتفالية بمقر السفارة السويدية. هؤلاء المصورون الشباب ليسوا مثل الأطفال الآخرين. هم أطفال مروا بظروف قاسية. كانوا يعيشون في الشوارع ولم تتح لهم رفاهية الحصول على التعليم المناسب أو العيش داخل جو عائلي مستقر. ومع ذلك، فقد استطاعوا أن يبهرونا وأن يعطونا بريقاً من الأمل. وهذا دليل على أن الأطفال - عندما تتوفر لهم الأدوات المناسبة - يمكنهم أن يفعلوا المعجزات وأن يساهموا في تقدم وازدهار بلدهم. دعونا نوحّد قوانا لدعم التنمية الاجتماعية والتعليمية والثقافية لأطفال العالم، وإعدادهم لتحمل مسؤوليات الغد. فهم رجال ونساء المستقبل الذين سيشكلون مجتمعاتنا والعالم الذي نعيش فيه.



• اليونيسيف " تحذر من مواجهة 4 ملايين طفل سوداني لمخاطر جسيمة

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 2 صفر 1436هـ - 24 نوفمبر 2014
<http://www.alriyadh.com/997205>

الخرطوم - واس :
حذرت منظمة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة " اليونيسيف " من مواجهة ما لا يقل عن 4 ملايين طفل سوداني أوضاع غاية في الصعوبة .
جاء ذلك في التقرير الذي تصدره المنظمة كل عامين وعرض أمام ممثلي الحكومة السودانية والمنظمات ذات الصلة عن أوضاع أطفال السودان.
وحت ممثل بعثة اليونيسيف في السودان جيرت كابيلري في اجتماع مراجعة نصف الفترة لبرنامج التعاون المشترك بين حكومة السودان والبعثة وزارة الصحة السودانية الاضطلاع بدور أكبر ومعالجة سوء التغذية التي تمثل مشكلة كبيرة في السودان .
وبين أن نسبة الأطفال الذين يعانون سوء التغذية تجاوزت الـ 15% ، وقال " إن الأطفال سيواجهون وضعاً اقتصادياً صعباً بسبب النزاعات"، ودعا إلى ضرورة إنهاء الأزمة في دارفور وتصحيح الأوضاع ، محذراً من أن وضع الأطفال هناك لم يعد أفضل مما كان عليه في وقت سابق .
وأوضح أن برنامجهم خلال الفترة القادمة يهدف إلى التركيز على الأطفال الأكثر حرماناً، والذين هم في حاجة لمزيد من المساعدة فضلاً عن الاستثمار في التعليم والغذاء والصحة والبرامج التي لديها أثر على الأطفال والتأكد من وصول تلك الخدمات للأطفال الأكثر هشاشة .

• مجلس التعاون: تعزيز الحماية الاجتماعية للخليجيين...

وقانون لـ «التأمين ضد التعطل»

المصدر: جريدة الحياة الأربعاء 4 الحياة 1436 هـ - 26 نوفمبر 2014م

[اضغط هنا](#)

الكويت - «الحياة»

دعا الاجتماع الـ 31 لمجلس وزراء الشؤون الاجتماعية بدول الخليج في الكويت أمس (الثلاثاء) إلى تعزيز الحماية الاجتماعية للعامل، أو الباحث عن عمل للمرة الأولى.

وأشار رئيس الدورة السابقة وزير العمل البحريني جميل بن حميدان، خلال الاجتماع أمس - بحسب وكالة الأنباء البحرينية - إلى أن جهود التوظيف لا تكتمل إلا بتوفير منظومة الحماية الاجتماعية، مشيداً بتوجه عدد من دول المجلس إلى تبني هذا الخيار، إذ باشرت في تطبيق أنظمة التأمين ضد التعطل أسوة بما هو متبع في الدول المتقدمة.

وقال: «هناك قضايا مهمة وملحة تفرض نفسها على مستوى المنطقة، وتشكل تحدياً ودافعاً لمزيد من العمل والإنتاج، من بينها توظيف الأيدي العاملة الوطنية في القطاع الخاص، إذ تواجه دول المجلس تحديات ارتفاع نسبة الشباب بين إجمالي عدد السكان، ما يحتم على الجميع إيجاد فرص عمل لتفادي مشكلة البطالة»، مطالباً بـ«سعة العمل على معالجة جذرية من خلال تقليل الفجوة بين مخرجات التعليم والتدريب وحاجات سوق العمل، للمحافظة على معدلات البطالة في حدودها الطبيعية والأمنية»، لافتاً إلى «مشروع مرصد القوى العاملة التي ستسهم في رسم السياسات والخطط الاستراتيجية المستقبلية، الهادفة إلى تطوير أسواق العمل والارتقاء بها إلى مستوى التطلعات، وفق أسس علمية ومتقدمة».

وأشاد وزير العمل البحريني بجهود دول مجلس التعاون الخليجي ودعمها للفرق الفنية المشتركة العاملة تحت مظلتها، داعياً إلى أن ترتقي قرارات وجهود مجلس وزراء العمل الخليجي إلى مستوى طموحات وتطلعات شعوب الدول الأعضاء في مجالات مكافحة البطالة وتنمية الموارد البشرية، مؤكداً حرص البحرين على تحقيق النجاحات المستمرة وتقديم كل الدعم والمساندة إلى مجلس وزراء العمل في مختلف أعماله.

إلى ذلك، استقبل ولي العهد الكويتي الشيخ نواف الأحمد أمس، وزراء الشؤون الاجتماعية والعمل بدول مجلس التعاون لدول الخليج العربية.

وأشاد خلال اللقاء بجهود الوزراء في تطوير قطاع العمل الخليجي والاهتمام بنوعي الاحتياجات الخاصة، مؤكداً أهمية تنمية بيئة العمل وتحقيق الأمن الاجتماعي والارتقاء بأسواق العمل الخليجية، وتوفير السبل والحاجات كافة التي تتطلبها بعض فئات المجتمع من توفير الحياة الكريمة لهم، تنفيذاً لتوجيهات قادة دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية في دعم مسيرة العمل الخليجي المشترك وتلبية لتطلعات وآمال مواطني دول المجلس.



كاريكاتير

اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاحد 30
محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر
2014

<http://www.alyaum.com/article/4029184>



عكاظ

المصدر: جريدة عكاظ الاحد 30
محرم 1436 هـ - 23 نوفمبر
2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141123/Cartoon201411236084.htm>



جوائز التميز الإعلامي



اليوم

المصدر: جريدة اليوم الاثنين 2
صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر
2014م

[http://www.alyaum.com/a
rticle/4029470](http://www.alyaum.com/article/4029470)

الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الاثنين
2 صفر 1436 هـ - 24 نوفمبر
2014م

[http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=5824](http://www.alwatan.com.s
a/Caricature/Detail.aspx?
CaricaturesID=5824)



ج.

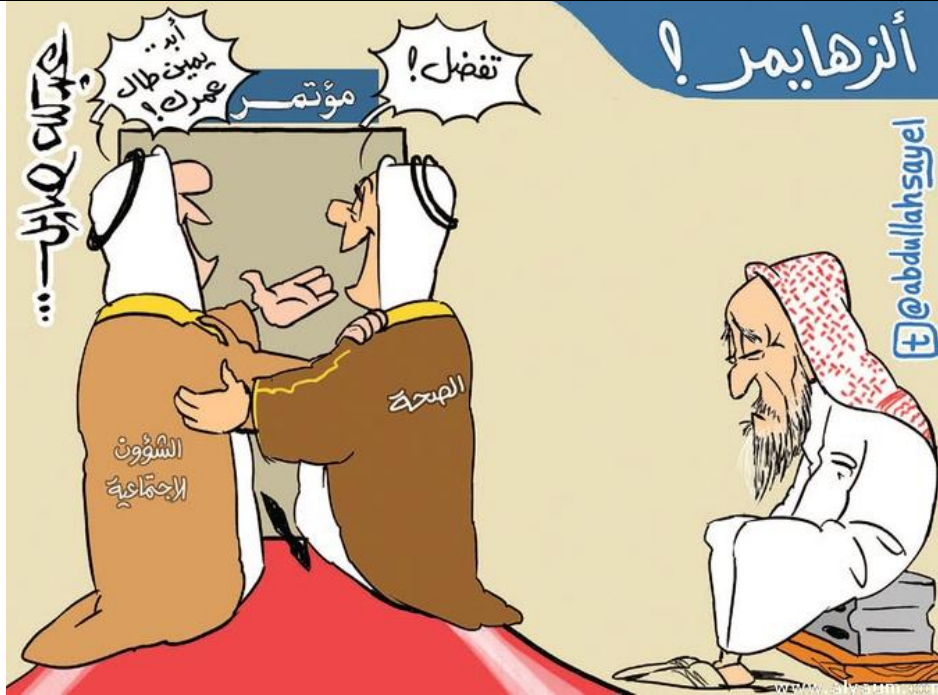
المصدر: جريدة عكاظ الاربعاء
4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر
2014م

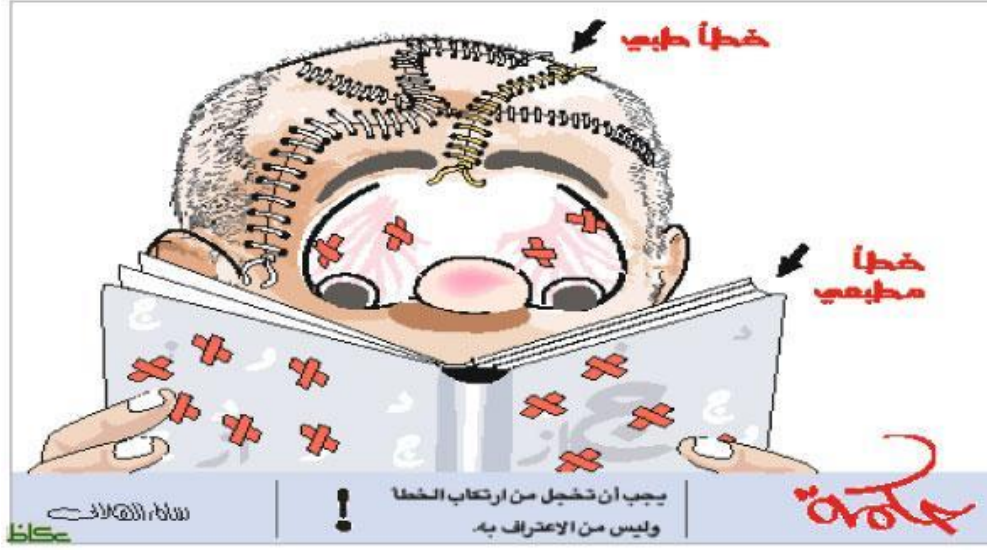
<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141126/Cartoon201411266091.htm>



المصدر: جريدة اليوم الاربعاء
4 صفر 1436 هـ - 26 نوفمبر
2014م

<http://www.alyaum.com/article/4029911>





عكاظ
نوى الحقيقة

المصدر: جريدة عكاظ الخميس
5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر
2014م

<http://www.okaz.com.sa/new/Issues/20141127/Cartoon201411276092.htm>



الوطن
al-watan

المصدر: جريدة الوطن الخميس
5 صفر 1436 هـ - 27 نوفمبر
2014م

<http://www.alwatan.com.sa/Caricature/Detail.aspx?CaricaturesID=5833>